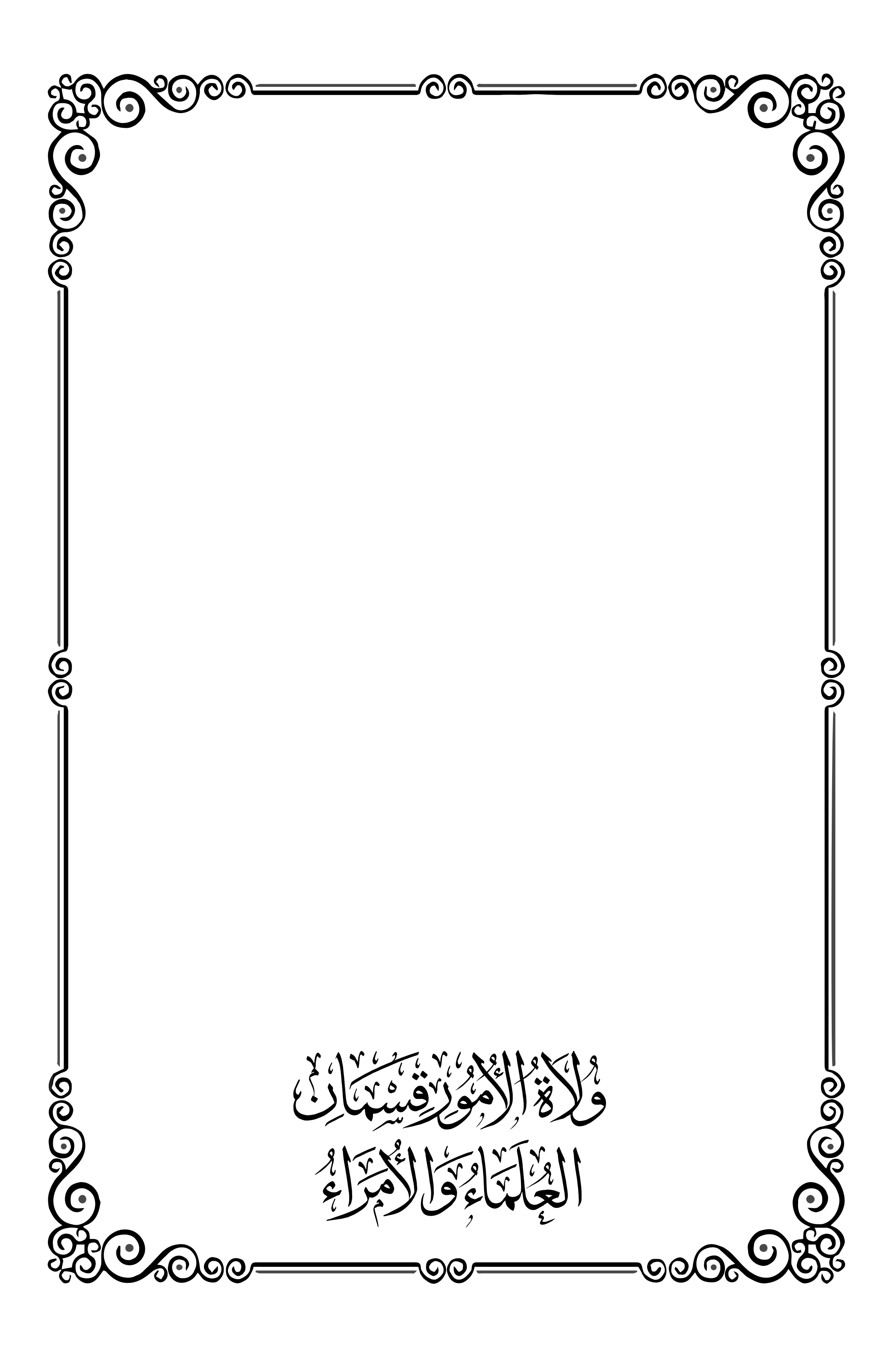
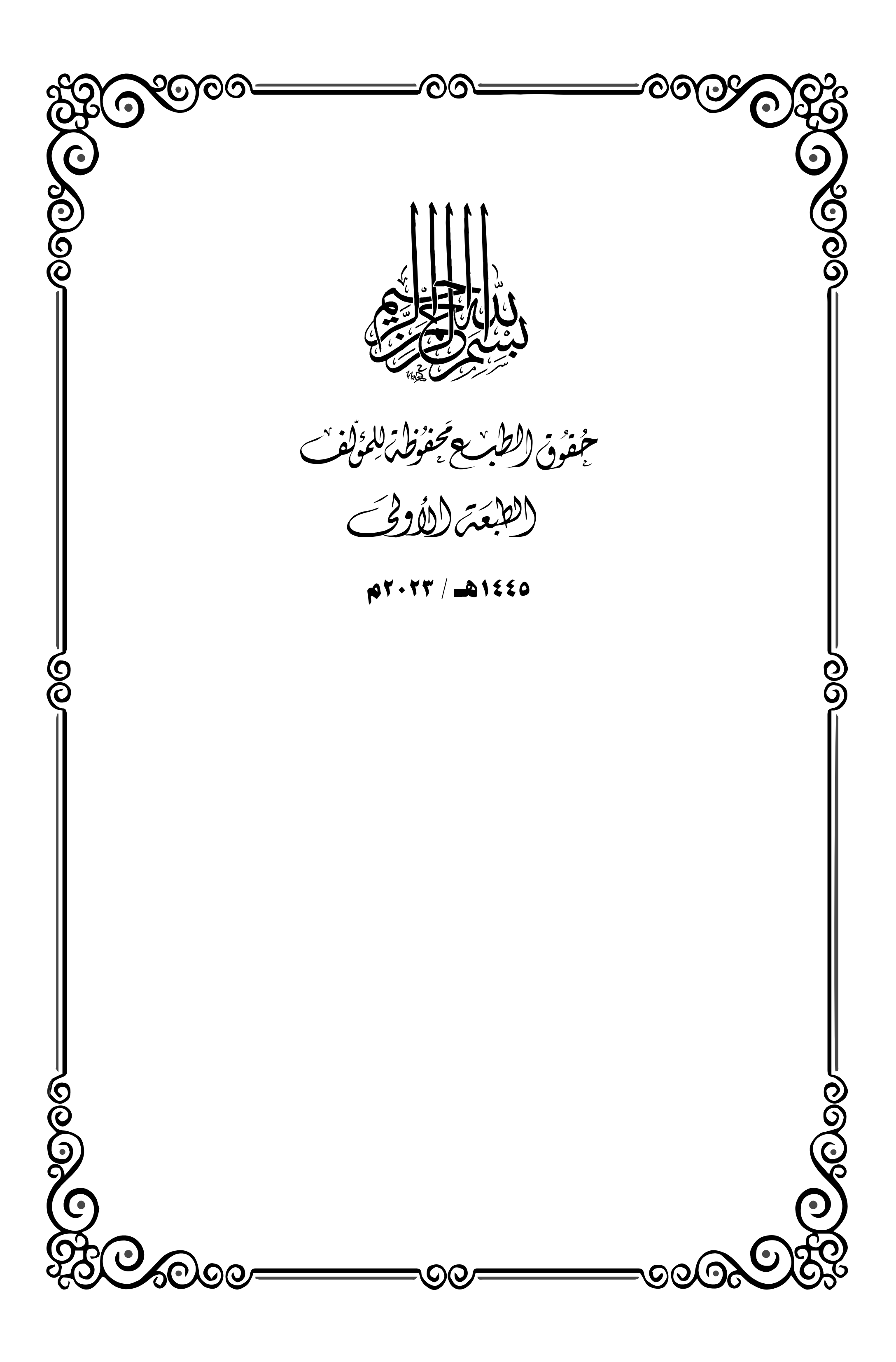

ولاة الأمور قسمان
العلماء والأمراء



بسم الله الرحمن الرحيم

الطبعة الأولى

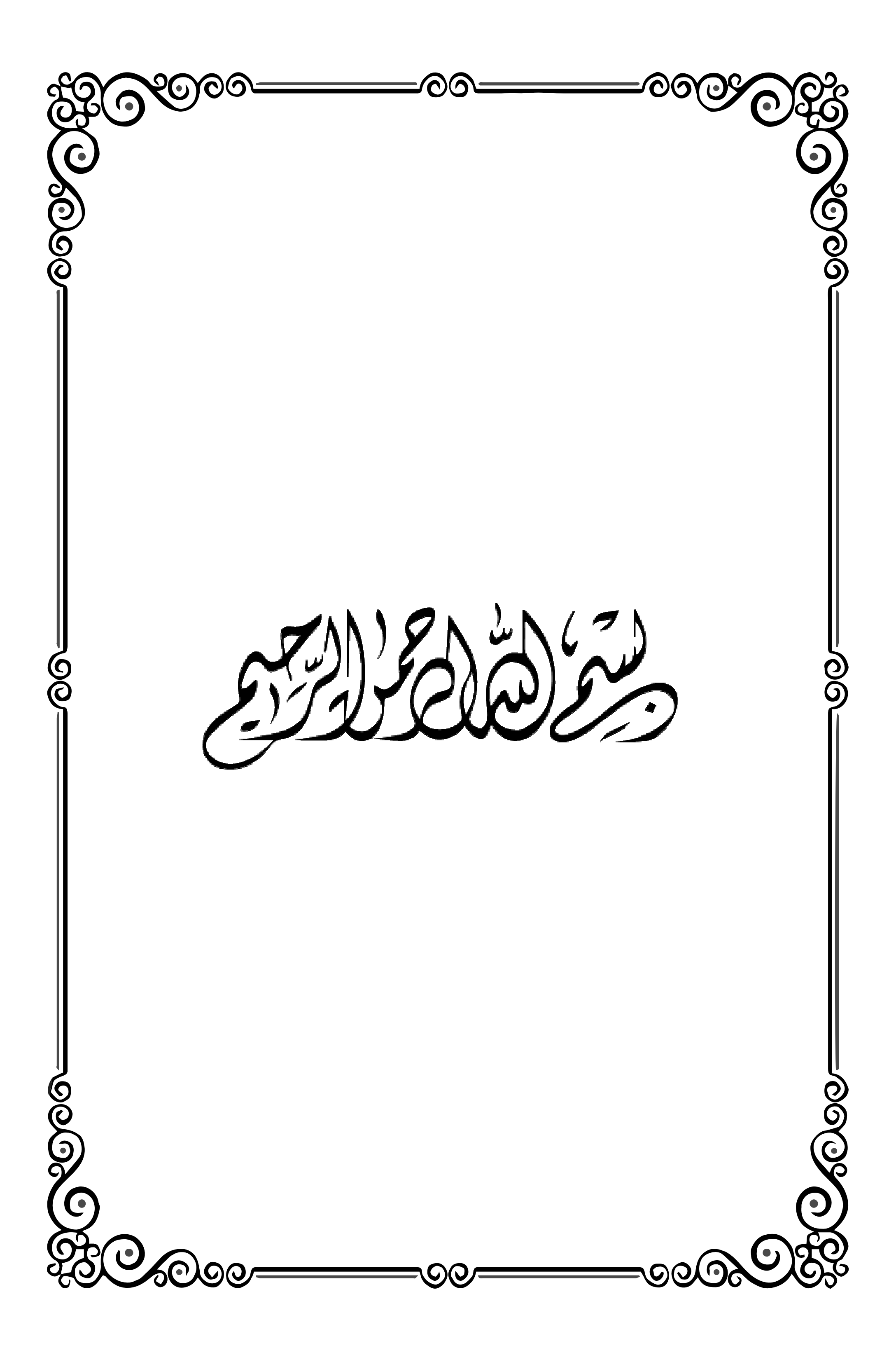
١٤٤٥هـ / ٢٠٢٣م

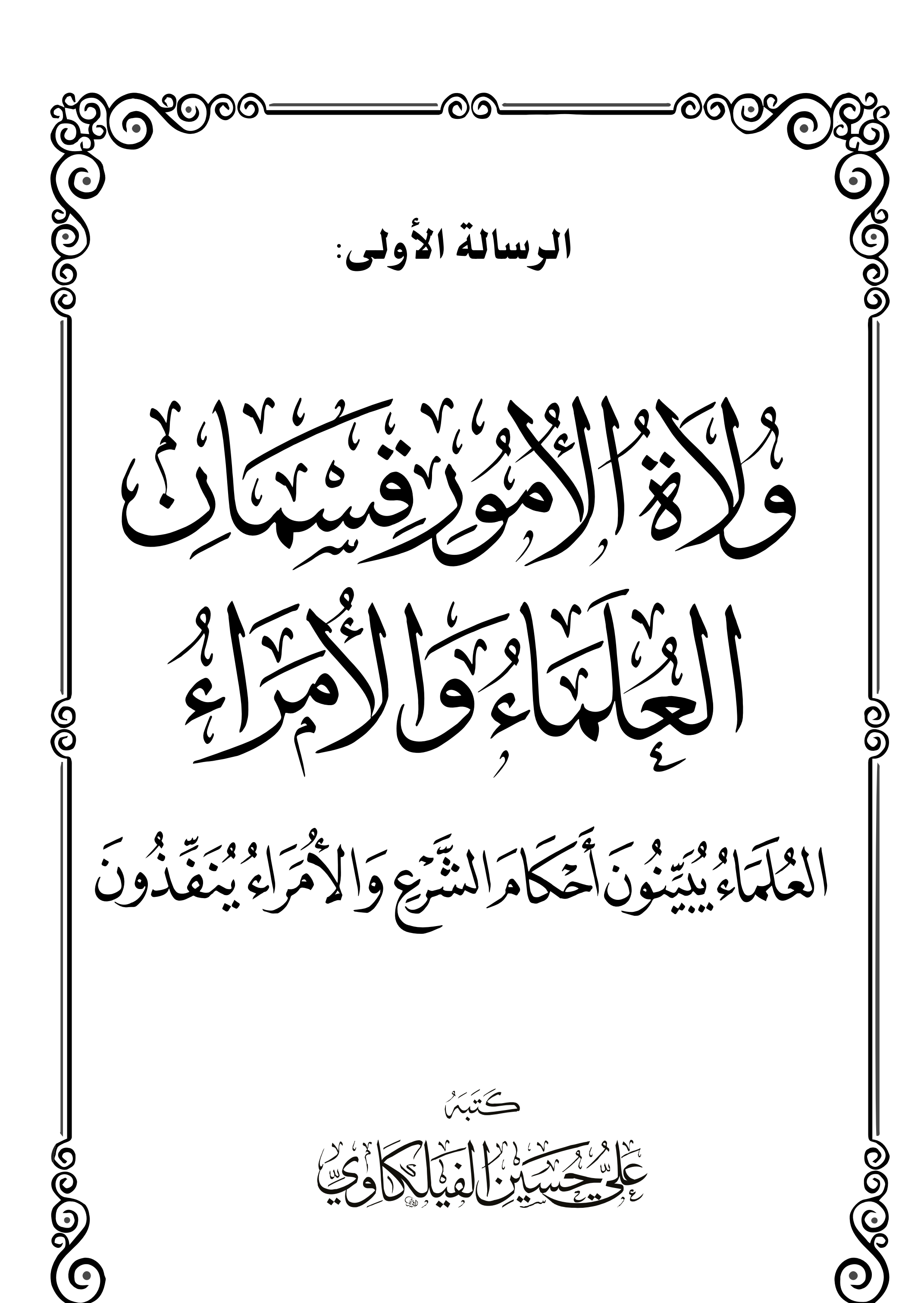
ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء

(ويليها رسالتان في ولاة الأمور)

كتبه

علي حسين الفيلكاوي


بسم الله الرحمن الرحيم



الرسالة الأولى:

وُلاةُ الأُمُورِ قِسْمَانِ العُلَمَاءُ وَالأُمَرَاءُ

العُلَمَاءُ يُبَيِّنُونَ أَحْكَامَ الشَّرْعِ وَالأُمَرَاءُ يُنَفِّذُونَ

كتبه

علي حسين الفيلكاوي



انطلقت أصوات باطلة تقلل من شأن العلماء وتزهِّد الناس فيهم وتدعو وبقوة إلى إخراج العلماء من ولاة الأمور وأن ولايتهم غير ثابتة لا في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ ولا في سنة رسوله ﷺ ولا في هدي أحد من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

وأنها مما أُحدِث بعدهم

وهو ما حملني على كتابة هذا الرد

والذي تبعه بعد ذلك بسبب تعنتهم وإصرارهم على الباطل ردَّان

ومن عباراتهم التي ظهرت وانتشرت قبل هذا الرد
ويراد بها علماء السنة والتقليل من شأنهم
وبعبارات ظاهرها الحق والسنة وباطنها السم الزعاف

«لا يُعطى العالم حق غيره، لا يُعطى العالم حق النبي ﷺ في الطاعة المطلقة، ولا في أخذ قوله بغير حجة، ولا في ادِّعاء العصمة له؛ سواء ادَّعيتها بقولك، أو بحالك وأفعالك»

«فالعالم له حق؛ لكن أدخل بعض الناس من قديم الزمان أمورًا في التعامل مع العالم وجعلوها من حقه وهي ليست من حقه، بل هي مسلوبة مأخوذة إما من حق النبي ﷺ خاصة، وإما أن تكون من حق ولاة الأمر؛ الحاكم المسلم، الأمير، فلا يُعطى حق العالم حق غيره»

«الأمراء الذين أُمِرنا بطاعتهم هم الحكام، وأما العلماء فهم تبعٌ للحكام، ولا يَستقلون بالأمر والنهي، وإنما لهم بيان الشريعة فقط، فلا يجوز للعلماء أن يدعوا بأمور هي خاصةٌ بالحكام، كالجهاد والقتال، ولا أيضًا في إرسال الدعاة في الداخل أو في الخارج، ولا في التحكم في أمور الناس المتعلقة بولاة الأمر، وإن كان يقع هذا من بعض المشايخ السلفيين؛ إلا أننا نقول بكل وضوح، وبكل شجاعة، وبكل صراحة أخطأتم، أخطأتم، أخطأتم، لا بالهوى، ولا بالرأي والاجتهاد، وإنما لدلالة النصوص من الكتاب والسنة وما كان عليه سلف الأمة أن هذه الأمور مرجعها إلى الحكام»

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ **[آل عمران: ١٠٢]**.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ **[النساء: ١]**.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ **[الأحزاب: ٧٠-٧١]**.

أما بعد:

فإن خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فإن من الأمور التي يندىٰ لها الجبين، وتضيق بسببها صدور السلفيين الصادقين، أن يأتي علينا زمان نحتاج أن نقرر فيه بين السلفيين أنفسهم، بل وبين الخاصة منهم، ما هو متقررٌ عند أهل العلم علىٰ مر العصور والأزمان، يقرره اللاحق عن السابق، والخالف عن السالف، حتىٰ يصل تقريره بنا إلىٰ القرون

المفضلة، كمسألة: «من هم الولاة»، وهل هذه اللفظة تشمل العلماء أو لا تشملهم، وما ذاك إلا لمخالفة من خالف من أهل العلم في هذا الباب، فتعدىٰ حدوده في هذا الأمر[1]، سواء كانت هذه المخالفة عن اجتهاد هو به معذورٌ عند

(١) وهذا علىٰ ما تزعمه هذه المجموعة؛ مجموعة النهج - غير - الواضح، التي بذلت قصارىٰ جهدها لإخراج العلماء من ولاة الأمور، ضاربةً أقوال السلف من الصحابة والتابعين، ومن سار علىٰ نهجهم وسلك سبيلهم إلىٰ يومنا هذا عرض الحائط، بسبب افترائهم علىٰ الشيخين ربيع بن هادي المدخلي حفظه الله وعبيد بن عبد الله الجابري رَحِمَهُ ٱللَّهُ واتهامهما بمخالفة أهل السنة والجماعة في هذا الباب، وهو ما صرَّحوا به بعد أن انفضح أمرهم وانكشف مرادهم، وعُرِف مَن الذي يقصدونه في ذمهم وطعنهم، وذلك بعد أن تحمَّس متحمِّسهم وصرَّح بانحراف الشيخ ربيع المدخلي حفظه الله عن السنة وموافقته الخوارج، صرَّح به بعد أن كان الكلام في المجالس السرية - في الصوتية الأولىٰ التي صدرت منه - عامًّا، لا يُدرىٰ من يُراد به، مما حمل هذه المجموعة واضطرَّها إلىٰ الدفاع عن هذا الطاعن - سيرًا منها علىٰ مبدأ إما أن نكون ونبقىٰ جميعًا أو لا نكون ولا نبقىٰ -، حتىٰ قال قائلهم مدافعًا عن صاحبه ومعتذرًا له:

«أصلاً يا هؤلاء ما طعن الشيخ خالد في الشيخ ربيع أبدًا، وإنما أثنىٰ عليه ومدحه!!».

وقال: «وكان لابد أن يُبيِّن هذا الخطأ بشيء من العبارات القوية ليُنفِّر الناس ويُنبِّه الذين يتبعون أو يوافقوا الشيخ ربيع في هذا الخطأ».

وقال مؤيدًا صاحبه علىٰ هذا الطعن: «طيب ما الذي يُنكره الشيخ خالد، وما الذي يُنكره المشايخ السلفيون علىٰ الشيخ ربيع وعلىٰ الشيخ عبيد، وكل من سار علىٰ هذا المنهج، يُنكرون إعلان الجهاد، ورفع راية الجهاد، والدعوة إلىٰ الجهاد!! ...».

فصرَّح باتهامه ومجموعته؛ مجموعة النهج - غير - الواضح للشيخين معًا، وهذه الأقوال الثلاثة كلها قالها وقررها في كلمة واحدة له، منشورة علىٰ شبكة الإنترنت تحت عنوان: «كلمة الشيخ أحمد بازمول في الدفاع عن الشيخ خالد عبد الرحمن».

وهذا - في الحقيقة - من العبث والاستخفاف بعقول المسلمين عامة وعقول السلفيين خاصة، إذ أراد أن يدفع عن صاحبه الطعن في الشيخ ربيع مع أنه واضحٌ وضوح الشمس في رائعة النهار، ويكفينا لإثبات هذا الطعن، ولبيان بطلان هذا الدفاع عن هذا الطاعن؛ ما ذكره الطاعن نفسه ونطق به في دفاعه عن الإمام =

=

الألباني، كما هو منشور عنه في شبكة الإنترنت، حيث قال:

«احذروا من اتهم الألباني بأنه وافق المرجئة».

وقال: «إذا رأيت الرجل يقول الألباني مرجئ أو وافق المرجئة؛ فاحذره!، إمَّا أن يكون جاهلاً!، أو قصَد الطعن».

وقال: «لا شك أن تناول علماء السنة بمثل هذه الألفاظ؛ مما يدل علىٰ ضعف في العلم، وعلىٰ سوء في القصد».

وصدق الله العظيم الجليل إذ يقول: ﴿كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ **[الإسراء: ١٤]**، فشهادة الطاعن نفسه علىٰ نفسه أولىٰ من دفاع غيره عنه.

وكفىٰ بذلك دليلاً - وبشهادة الطاعن نفسه - علىٰ أن القول بأن الشيخ ربيعًا قد انحرف عن السنة ووافق الخوارج طعنٌ فيه، وإن استخف من استخف - من هذه المجموعة - بعقول السلفيين، وغيرهم من المسلمين، وحاول أن يدفع التهمة عن هذا الطاعن؛ إذ لا فرق بين الشيخ الألباني وبين غيره من أئمة السنة في هذا الباب!!.

فمادام القائل بأن الشيخ الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ وافق المرجئة لابد أن يُحذَر ويُترَك، فكذلك القائل بأن الشيخ ربيعًا حفظه الله انحرف عن السنة ووافق الخوارج لابد أن يُحذَر ويُترَك!!.

وليس بغريب أن تصدر مثل هذه الغرائب والعجائب في الطرح من هذه المجموعة، فقد تناصروا - بسبب ظنهم السيء في الشيخين ربيع وعبيد، وفي غيرهما من أئمة السنة - علىٰ إخراج العلماء من ولاة الأمور، حتىٰ قال قائلهم:

«لم أقف إلىٰ هذه الساعة علىٰ أثر صحيح واحد فقط، عن أحد من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين يفسر قول الله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ **[النساء: ٥٩]** بالعلماء أو الفقهاء، بل كما تقدم بالأسانيد الصحيحة، فسرها الصحابة بالأمراء».

وقال: «ولا يوجد للصحابة من الصحابة بإسناد صحيح مخالف في تفسير الآية، إذ لم يختلف الصحابة في تفسير الولاة بالأمراء دون غيرهم».

وقال آخر: «وقد كثرت النقولات في معنىٰ ولي الأمر في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ **[النساء: ٥٩]**، مع أنه لم يصح عن الصحابة شيئًا - هكذا لفظه - في كون العلماء ولاة الأمور إلا ما ورد عن جابر وابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وكلاهما ضعيف».

وقال: «فتبين بهذا أنه لا يصح عن أحد من أصحاب النبي ﷺ أنه فسر بأولي الأمر بالعلماء - هكذا لفظه -، والصحيح أنهم أمراء السرايا».

=

الله عَزَّوَجَلَّ، أو عن هوىٰ مذموم، أراد به صاحبه العلو في الأرض والفساد، وما أكثر المخالفين – في هذا الباب – من الصِّنفين في هذا الزمان.

ومما لا شك فيه أن الباطل إذا وُجِد وظهر، أو انتشر بين الناس، فإنه لابد من رده، ومن بيان بطلانه، ولكن بالطريق المشروع، دون تعدٍّ لحدود الله عَزَّوَجَلَّ في رده، فالباطل لا يُرد بالباطل، ولا بإنكار الحق ورده، ولا بنفي ما هو موجود من أقوال بين السلف، أو تعطيلها، وإنما يُرَد الباطل بالحق، والذي لابد فيه من الفهم الصحيح لما هو متقرر عند السلف من أقوال، ومن الجمع بينها، خاصة إذا علمنا أن هذه المسألة المراد بحثها؛ هي مسألة مقررة عند السلف منذ العهد الأول إلىٰ يومنا هذا، دون أن نجد ردودًا بينهم، ولا إنكارًا وإبطالاً لقول دون قول من هذه الأقوال، لا بين الصحابة، ولا بين التابعين، بل ولم نرَ إنكارًا من

=

وقال ثالث: «ورأينا نقض السنة بالطعن العلني في ولاة أمر مسلمين حتىٰ استطال أهل البدع علىٰ أهل السنة ورموهم بالتناقض بسبب هذه المخالفة، ومن أقبح أنواع المنازعة الباطنة التي فتحها بعض أهل الأهواء – ممن يُظهرون السنة – خوضهم باطنًا في الدماء والحروب باسم الرجوع لأهل العلم واستفتاء العلماء، ومما قد يزيد الطين بلة ويزيد هذه البدعة غلظًا بعض أقوال أهل العلم تحت ستار أن العلماء من ولاة الأمر، فتجعل سلطة للعالم علىٰ الحاكم كشأن أهل البدع الخوارج المنازعين لولاة الأمر، بل هذا المثال أقبح؛ لأنها منازعة ومناقضة للسنة باسم السنة».

وأقوالهم هذه كلها منشورة علىٰ شبكة الإنترنت، وفي وسائل التواصل، والله المستعان.

بل إن هذه المجموعة قد أعدَّت لإسقاط الشيخ ربيع حفظه الله مسبقًا، وقبل أن يُعلنوا قولهم بإخراج العلماء من ولاة الأمور، كما هو واضحٌ من محاضرتهم الجماعية والتي هي بعنوان: «هل للحاكم المسلم بيعة إذا حكم بغير ما أنزل الله»، وقد كانت موجهةً ضد الشيخ ربيع وأنه لا يرىٰ لحكام المسلمين – الذين يحكمون بغير ما أنزل الله – بيعة، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْۚ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ **[الكهف: ٥]**.

الصحابة علىٰ من صرَّح بذلك من التابعين، مع وجود بعض الصحابة بينهم، وهم القوم الذين حفظ الله عَزَّوَجَلَّ بهم الدين، وقد نفىٰ الله تبارك وتعالىٰ الباطل عن كتابه، فقال: ﴿وَإِنَّهُۥ لَكِتَٰبٌ عَزِيزٌ ۝٤١ لَّا يَأۡتِيهِ ٱلۡبَٰطِلُ مِنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَلَا مِنۡ خَلۡفِهِۦۖ تَنزِيلٌ مِّنۡ حَكِيمٍ حَمِيدٖ﴾ [فصلت: ٤١-٤٢].

فلو كان في أحد التفسيرين ما هو باطل؛ لردَّه هؤلاء القوم وبينوا بطلانه، إذ لا أحد أولىٰ بأن يُحفظ به الدين منهم، فلمَّا لم نجد فيهم من ينكر ما أنكره بعض الناس اليوم، ويبطله، مع شهرته وانتشاره بينهم!!، علمنا بأن هؤلاء المُنكرِين هم الذين خالفوا السلف، وتعدَّوا هديهم، وسلكوا غير سبيلهم.

ثم إننا لنعلم أن السلف قد تتنوع تفسيراتهم وعباراتهم في تقرير بعض المسائل، ويكون اختلافهم فيها من اختلاف التنوع، وليس من اختلاف التضاد، الذي قد يتمسك به البعض لإبطال أقوال مخالفيه.

وهذا يعني: أنه ليس لأحد أن يُبطل ما فهمه السلف - من الصحابة والتابعين - وقرروه في تفسيرهم للقرآن، أو في غيره، إذا علم أو ظهر له أنه من اختلاف التنوع، وليس من اختلاف التضاد، أما وقد ظهر له أنه من اختلاف التضاد، فليأتنا بسلفه في هذا القول، ومن سبقه إلىٰ هذا الفهم، وهل من قال بهذا القول نفىٰ وجود القول الآخر المخالف لقوله بالكلية، أو نفىٰ وجود الخلاف فيه بالكلية، أم أنه جعله من مسائل الخلاف، ثم رجح هو ما ترجح عنده من القولين؟!، مما يعني أن المسألة صارت عنده خلافية، يستفاد ببحثها، ولا ينعقد عليها؛ لا ولاء، ولا براء.

ثم إننا لو رجعنا قليلاً من الزمن، لوجدنا أنه ما من أحد من السلفيين إلا

ويقرر – سواء في كتاباته، أو في دروسه ومحاضراته، أو بما تحت يديه من مواقع وصفحات علىٰ شبكة الإنترنت – بأن ولاة الأمور هم الأمراء والعلماء، بل ويرد بهذا التقرير علىٰ المخالفين لهذا القول من الأحزاب والجماعات الإسلامية السياسية الذين يسعون جاهدين لإسقاط العلماء، وإبطال أقوالهم.

فما الذي تغير الآن، ونحن نعلم: أن ما كان يومئذٍ دينًا، فهو اليوم دين، وما لم يكن يومئذٍ دينًا، لا يكون اليوم دينًا.

والقول بأن العلماء من ولاة الأمور، ليس قولاً حادثًا كما يُصوره بعض الناس اليوم، ممن انحرفوا في هذا الباب، وخالفوا المنقول والمعقول، بل هو قولٌ ثابتٌ قد تتابعت عليه أئمة السنة علىٰ مر العصور والأزمان، منذ العهد الأول إلىٰ يومنا هذا، بل وسيبقىٰ هذا الأمر علىٰ ما قرره الأئمة إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها.

ومما يدل على ذلك ما يأتي:

* ذكر الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٣١٠هـ) اختلاف أئمة السنة من قبله في تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ فقال:

«واختلف أهل التأويل في «أولي الأمر» الذين أمر الله عبادَه بطاعتهم في هذه الآية، فقال بعضهم: هم الأمراء ...».

ثم ذكر بأسانيده ما يدل علىٰ هذا المعنىٰ، وكان مما ذكره: ما جاء عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا أنهم أمراء السرايا.

ثم قال: «وقال آخرون: هم أهل العلم والفقه».

ثم ذكر بأسانيده ما يدل علىٰ هذا المعنىٰ، وكان ممن ذكرهم: جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ،

وعبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وأبو العالية رفيع بن مهران (ت: ٩٠هـ)، ومجاهد بن جبر (ت: ١٠٢هـ)، والحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت:١١٤هـ)، رحم الله الجميع.

ومع ذكره القولين عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ إلا أنه لم يَستنكر أحدهما، ولم يستشكلهما، مما يدل علىٰ أنه قد رآهما من اختلاف التنوع الذي لا يُنكر علىٰ قائله، ولا يُرد عليه مادام الدليل يشمله؛ فتأمل!!.

ثم قال: «وقال آخرون: هم أصحاب محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

ثم ذكر هذا القول بإسناده عن مجاهد بن جبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وفيه: «كان مجاهد يقول: أصحاب محمد، قال: وربما قال: أولي الفضل والفقه ودين الله».

وذلك يعني: أن مجاهد بن جبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ فسَّر «أولي الأمر» بأنهم أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مرة، وبأنهم أولو الفضل والفقه في الدين مرة أخرىٰ، وهو داخل في اختلاف التنوع الذي لا يُنكر مادام الدليل يشمله، وكلا التفسيرين يتنزل علىٰ العلماء، سواء من الصحابة، أو من غيرهم.

ثم قال: «وقال آخرون: هم أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا».

ثم ذكر هذا القول بإسناده عن عكرمة رَحِمَهُ ٱللَّهُ مولىٰ ابن عباس (ت: ١٠٥هـ).

وهذه الأقوال الثلاثة الأخيرة؛ كلها تدل دلالة ظاهرة علىٰ أن هؤلاء الأئمة يُدخلون العلماء في ولاة الأمر؛ فتأمل!!.

ذكر الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ كل هذه الأقوال، ثم رجح هو قول من قال بأنهم الأمراء والولاة؛ فقال:

«وأولىٰ الأقوال في ذلك بالصواب، قول من قال: هم الأمراء والولاة،



لصحة الأخبار عن رسول الله ﷺ بالأمر بطاعة الأئمة والولاة فيما كان لله طاعة، وللمسلمين مصلحة»[1].

وترجيحه بأنهم الأمراء والولاة في تفسيره لهذه الآية، لا يعني أنه يبطل القول بأن أهل العلم والفقه في الدين داخلون في ولاة الأمور، بل أقواله تدل على خلاف ذلك، وأنه يُدخلهم في ولاة الأمور، ويرى أن هذه الأقوال المتنوعة من خلاف التنوع، وليست من خلاف التضاد، إذ ذكر عن ابن عباس رضي الله عنهما لمفهوم «أولي الأمر» تفسيرين، مرة فسرها بالأمراء، ومرة فسرها بأهل العلم والفقه في الدين، ذكر ذلك عنه دون أن يستنكر أحد القولين، ولا أن يستشكله، ودون أن يعده تناقضًا، هذا أولاً.

أما ثانيًا: فإنه قد ذكر عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]؛ ما يدل دلالة واضحة على أنه يُدخل العلماء وأهل الفقه في الدين في ولاة الأمور، وأنه يجعل هذا الاختلاف في العبارات والتفسيرات من خلاف التنوع، لا أنه يجعله من خلاف التضاد، وذلك أنه فسَّر ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بالأمراء، ثم لَمَّا شرع في ذكر أقوال أهل التأويل المؤيدة لقوله وتفسيره، أدخل مع الأمراء العلماء وأهل الفقه في الدين، فذكر من الآثار ما يشمل الجميع، كما سيأتي فيما ذكره عن قتادة وابن جريج رحمهما الله تعالى، وذلك قوله:

«**يعني جل ثناؤه بقوله:** ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾، الأمر الذي نالهم من عدوهم والمسلمين،

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤ / ١٥٠ – ١٥٣).

إلىٰ رسول الله ﷺ وإلىٰ أولي أمرهم؛ يعني: وإلىٰ أمرائهم، وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر، حتىٰ يكون رسول الله ﷺ، أو ذوو أمرهم، هم الذين يتولون الخبر عن ذلك، بعد أن تثبت عندهم صحتُه أو بُطولُه، فيصححوه إن كان صحيحًا، أو يبطلوه إن كان باطلاً، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾، يقول: لعلم حقيقة ذلك الخبر الذي جاءهم به، الذين يبحثون عنه ويستخرجونه، ﴿مِنۡهُمۡۗ﴾، يعني: أولي الأمر، «والهاء، والميم» في قوله: ﴿مِنۡهُمۡۗ﴾؛ من ذكر ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾، يقول: لعلم ذلك من ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ من يستنبطه ...

ثم قال: وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل.

ثم ذكر فيما ذكره من الآثار ما يدل دلالة ظاهرة علىٰ أن العلماء من ولاة الأمور، إذ لم يَكتفِ بذكر الأمراء، وإنما أدخل معهم العلماء، فذكر عن السدي: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾، يقول: ولو سكتوا وردوا الحديث إلىٰ النبي ﷺ وإلىٰ أولي أمرهم حتىٰ يتكلم هو به، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ﴾، يعني: عن الأخبار، وهم الذين يُنَقِّرون عن الأخبار.

ثم ذكر عن قتادة بأن ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ هم العلماء؛ فقال: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾، يقول: إلىٰ علمائهم، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾، لعلمه الذين يَفحصون عنه ويهمُّهم ذلك.

ثم ذكر عن ابن جريج بأن ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ هم أولو الفقه في الدين والعقل؛ فقال: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾، حتىٰ يكون هو الذي يخبرهم، ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾، الفقه في الدين والعقل»(١).

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤/ ١٨٣ – ١٨٤).

بل قد ذكر[1] عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ما يدل دلالة ظاهرة علىٰ أن المقصود بالآية العلماء، إذ كان عمر من العلماء، ولم يكن خليفة آنذاك حين قال مقولته: «فأنا الذي استنبطت منه».

وذلك فيما ذكره بإسناده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حدثه قال: «لما اعتزل رسول الله ﷺ نساءه ...» الحديث، وفيه:

«**فأنزل الله في الذي كان من شأني وشأنه:** ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣]، قال عمر: «**فأنا الذي استنبطت منه**»»[2].

وهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، وفيه: «**فكنت أنا استنبطت ذلك** الأمر وأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ آية التخيير».

بل ومما يدل أيضًا علىٰ أن الإمام الطبري، بل وغيره من الأئمة، يُدخلون العلماء في «ولاة الأمور»؛ ما جاء في غير ما آيةٍ ما يجعل للعلماء علىٰ الناس طاعة فيما كان لله طاعة، كما هو الحال مع الأمراء والحكام والسلاطين.

فعند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ﴾ **[المائدة: ٤٤].**

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣١٠هـ):** «يقول تعالىٰ ذكره: ويحكم بالتوراة وأحكامها التي أنزل الله فيها في كل زمان - علىٰ ما أمر بالحكم به فيها - مع

(١) كما في «طبعة عبد الله التركي»، وهو ساقط من عدد من الطبعات كما أشار محقق الطبعة نفسه إلىٰ ذلك.

(٢) تفسير الطبري بتحقيق عبد الله التركي (٧/ ٢٥٨ - ٢٦١).

النبيين الذين أسلموا، «الربانيون والأحبار».

«**والربانيون**»: جمع «رباني»؛ وهم العلماء الحكماء البصراء بسياسة الناس، وتدبير أمورهم، والقيام بمصالحهم، «والأحبار»، هم العلماء ...».

ثم ذكر من الآثار ما يدل دلالة واضحة علىٰ هذا المعنىٰ، ثم قال:

«**والصواب من القول في ذلك عندي أن يقال**: إن الله تعالىٰ ذكره أخبر أن التوراة يحكم بها مسلمو الأنبياء لليهود، والربانيون من خلقه والأحبار، وقد يجوز أن يكون عُنِي بذلك ابنَا صُورِيَا وغيرهما، غير أنه قد دخل في ظاهر التنزيل مسلمو الأنبياء، وكل رباني وحَبْر، ولا دلالة في ظاهر التنزيل علىٰ أنه معنيٌّ به خاصٌّ من الربانيين والأحبار، ولا قامت بذلك حجة يجب التسليم لها، فكل رباني وحَبْر داخل في الآية بظاهر التنزيل»[1].

وعند تفسير قوله تعالىٰ: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ۝٦٢ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ﴾ **[المائدة: ٦٢-٦٣]**.

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣١٠هـ)**: «يقول تعالىٰ ذكره: هَلاَّ ينهىٰ هؤلاء الذين يسارعون في الإثم والعدوان وأكل الرُّشَىٰ في الحكم، من اليهود من بني إسرائيل، ربانيُّوهم؛ وهم أئمتهم المؤمنون، وساستهم العلماء بسياستهم، وأحبارهم، وهم علماؤهم وقوادهم ...»[2].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٤/ ٥٨٩ - ٥٩٠).

(٢) تفسير الطبري (٤/ ٦٣٨).

والمقصود: أن أئمة السنة؛ حتىٰ من فسَّر منهم لفظة: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بالأمراء والحكام، لم ينفِ أن تكون هذه اللفظة شاملة للعلماء، لعلمه وتيقنه من وجود أدلة أخرىٰ - سواء في الكتاب أو في السنة - تدل دلالة واضحة علىٰ هذا المعنىٰ، وإنما كان الخلاف في تفسير الآية نفسها، فمنهم من فسرها بالأمراء والحكام، ومنهم من فسرها بأمراء السرايا، ومنهم من فسرها بالعلماء وأهل الفقه في الدين، ومنهم من فسرها بكلا التفسيرين: بالعلماء وأهل الفقه في الدين والأمراء[1]، ولم نجد في هؤلاء كلهم من ينفي دخول العلماء في ولاة الأمور، وأن كلاً من الأمراء والعلماء يُطاع فيما له من الأمر، وأن الطاعة لا تكون إلا في المعروف، ولا طاعة

---

(١) كما نقل الإمام الطبري نفسه رَحِمَهُ ٱللَّهُ هذا الأمر عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا، وأنه فسَّرها بكلا التفسيرين؛ دون أن يستشكل قوله أو يستنكره، مما يدل دلالة واضحة علىٰ علم الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بوجود من فسر الآية بكلا التفسيرين، بل ومن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، لا كما يزعم أصحاب هذا القول الجديد المحدث - الذين أخرجوا العلماء من ولاة الأمور - بأن الأمر لم يثبت عن أحد من الصحابة!!.

ومن المعلوم أن الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ هو عمدة هؤلاء - الذين أخرجوا العلماء من ولاة الأمور - في تقرير مذهبهم، وهو وغيره من أئمة السنة - الذين لم تختلف أقوالهم في أن العلماء داخلون في ولاة الأمور بأدلة كثيرة من الكتاب والسنة - منهم ومن مذهبهم براء.

وبهذا نعلم أن هذه المجموعة لَمَّا أفلست من الاستدلال بأحد من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ علىٰ إثبات مذهبهم الفاسد الذي تبنوه - الذي أخرجوا فيه العلماء من ولاة الأمور - وهم أصحاب قاعدة: «ائتني بصحابي واحد»، ذهبوا يستدلون بمن هم بعد الصحابة، ولم يجدوا ما يقوي مذهبهم إلا كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ - حسب ظنهم - يستدلون به لتقوية مذهبهم، فجعلوا كلامه رَحِمَهُ ٱللَّهُ حَكَمًا علىٰ الكتاب والسنة وعلىٰ من قبله وبعده من الأئمة، لا لشيء إلا لموافقته لأهوائهم ولهوىٰ المجموعة التي ينتسبون إليها، ولأنهم لم يظفروا بكلام لمن قبله من الأئمة، فركَّبوا من قوله حُكمًا هم يريدونه، أما هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ فلم يَقُله، ولم يخطر له علىٰ بال، وهو منهم ومن مذهبهم براء!!.

لمخلوق في معصية الله عَزَّوَجَلَّ.

هكذا يقرر العلماء علىٰ مر العصور والأزمان، فليس لأحد من الناس - كائنًا من كان - أن يُخالفهم أو أن ينفي أو ينقض ما اتفقوا عليه وقرروه، ونطقوا به ونشروه؟!!.

قال أبو بكر الجصاص رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣٧٠هـ)**: «اختُلِف في تأويل ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾؛ فرُوِي عن جابر بن عبد الله، وابن عباس رواية، والحسن، وعطاء، ومجاهد، أنهم أولو الفقه والعلم، وعن ابن عباس رواية، وأبي هريرة، أنهم أمراء السرايا، ويجوز أن يكونوا جميعًا مُرادِين بالآية؛ لأن الاسم يتناولهم جميعًا؛ لأن الأمراء يلون أمر تدبير الجيوش والسرايا وقتال العدو، والعلماء يلون حفظ الشريعة وما يجوز مما لا يجوز»[1].

وقال ابن بطال رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٤٤٩هـ)**: «وروي عن أبي هريرة في قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: هم الأمراء، وقال الحسن: هم الأمراء والعلماء، وكان مجاهد يقول: هم أصحاب محمد، وربما قال: أولو العقل والفقه في دين الله، وقال عطاء: هم أهل العلم والفقه، وطاعة الرسول اتباع الكتاب والسنة»[2].

وقال السمعاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٤٨٩هـ)**: «اختلفوا في ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾، قال ابن عباس، وجابر، وهو قول جماعة: هم العلماء والفقهاء، وقال أبو هريرة: هم الولاة والسلاطين، وقيل: هم أمراء السرايا الذين بعثهم رسول الله ﷺ في الحروب»[3].

(١) أحكام القرآن (٣/ ١٧٧).

(٢) شرح صحيح البخاري (٨/ ٢٠٩).

(٣) تفسير السمعاني (١/ ٤٤٠).



وقال البغوي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٥١٦هـ)**: «اختلفوا في ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾؛ قال ابن عباس وجابر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ: هم الفقهاء والعلماء الذين يعلِّمون الناس معالِمَ دينهم، وهو قول الحسن والضحاك ومجاهد، ودليله قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، وقال أبو هريرة: هم الأمراء والولاة»(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٢٨هـ)**: «وقد قال الأئمة: إن أولي الأمر صنفان: العلماء، والأمراء، وهذا يدخل فيه مشائخ الدين، وملوك المسلمين؛ كل منهم يطاع فيما إليه من الأمر»(٢).

وقال: «فالرسول وجبت طاعته؛ لأنه من يطع الرسول فقد أطاع الله، فالحلال ما حلَّله، والحرام ما حرَّمه، والدين ما شَرَعه، ومَنْ سِوَىٰ الرسول من العلماء والمشايخ والأمراء والملوك إنما تجب طاعتهم إذا كانت طاعتهم طاعة لله، وهم إذا أمر الله ورسوله بطاعتهم؛ فطاعتهم داخلة في طاعة الرسول، قال تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

فلم يقل: وأطيعوا الرسول وأطيعوا أولي الأمر منكم؛ بل جعل طاعة أولي الأمر داخلة في طاعة الرسول؛ وطاعة الرسول طاعة لله، وأعاد الفعل في طاعة الرسول دون طاعة أولي الأمر؛ فإنه من يطع الرسول فقد أطاع الله؛ فليس لأحد إذا أمره الرسول بأمرٍ أن ينظر هل أمَر الله به أم لا، بخلاف أولي الأمر؛ فإنهم قد يأمرون بمعصية الله، فليس كل من أطاعهم مطيعًا لله، بل لابد فيما يأمرون به أن يعلم

(١) تفسير البغوي (٢/ ٢٣٩).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٥٠).

أنه ليس معصية لله، وينظر هل أمر الله به أم لا، سواء كان أولي الأمر من العلماء أو الأمراء، ويدخل في هذا تقليد العلماء، وطاعة أمراء السرايا، وغير ذلك»[1].

وقال: «فولاة الأمور من العلماء والأمراء يطاعون إذا لم يأمروا بخلاف أمره»[2].

وقال: «وأما هذه الجملة الثانية وهي قوله: «**وجعلته بينكم محرمًا، فلا تظالموا**»، فإنها تجمع الدين كله؛ فإن ما نهىٰ الله عنه راجع إلىٰ الظلم، وكل ما أمر به راجع إلىٰ العدل، ولهذا قال تعالىٰ: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥ وَرُسُلَهُۥ بِٱلْغَيْبِ﴾ [الحديد: ٢٥]، فأخبر أنه أرسل الرسل وأنزل الكتاب والميزان لأجل قيام الناس بالقسط، وذكر أنه أنزل الحديد الذي به يُنصر هذا الحق، فالكتاب يهدي، والسيف ينصر، ﴿وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا﴾ [الفرقان: ٣١].

ولهذا كان قوام الناس بأهل الكتاب وأهل الحديد، كما قال من قال من السلف: صنفان إذا صلحوا صلح الناس: الأمراء والعلماء.

وقالوا في قوله تعالىٰ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أقوالاً تجمع العلماء والأمراء، ولهذا نص الإمام أحمد وغيره علىٰ دخول الصنفين في هذه الآية، إذ كل منهما تجب طاعته فيما يقوم به من طاعة الله، وكان نواب رسول الله ﷺ في حياته؛ كعلي، ومعاذ، وأبي موسىٰ، وعتاب بن أسيد، وعثمان بن أبي العاص، وأمثالهم، يجمعون الصنفين.

وكذلك خلفاؤه من بعده؛ كأبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، ونوابهم.

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٠ / ٢٦٦).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٢٢ / ٣٢٣).

ولهذا كانت السنة أن الذي يصلي بالناس صاحب الكتاب، والذي يقوم بالجهاد صاحب الحديد، إلىٰ أن تفرق الأمر بعد ذلك، فإذا تفرق صار كل من قام بأمر الحرب من جهاد الكفار وعقوبات الفجار يجب أن يطاع فيما يأمر به من طاعة الله في ذلك، وكذلك من قام بجمع الأموال وقسمها يجب أن يطاع فيما يأمر به من طاعة الله في ذلك، وكذلك من قام بالكتاب بتبليغ أخباره وأوامره وبيانها يجب أن يصدق ويطاع فيما أخبر به من الصدق في ذلك، وفيما يأمر به من طاعة الله في ذلك»[1].

وقال ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٥١هـ)**: «القسم الثاني: فقهاء الإسلام، ومن دارت الفتيا علىٰ أقوالهم بين الأنام، الذين خُصُّوا باستنباط الأحكام، وعُنُوا بضبط قواعد الحلال والحرام؛ فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلىٰ الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء؛ بنص الكتاب، قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ **[النساء: ٥٩]**.

قال عبد الله بن عباس في إحدىٰ الروايتين عنه، وجابر بن عبد الله، والحسن البصري، وأبو العالية، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، ومجاهد بن جبر في إحدىٰ الروايتين عنه: «أولو الأمر»: هم العلماء، وهو إحدىٰ الروايتين عن

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٨ / ١٥٧).

الإمام أحمد، وقال أبو هريرة، وابن عباس في الرواية الأخرىٰ، وزيد بن أسلم، والسُّدِّي، ومقاتل: هم الأمراء، وهو الرواية الثانية عن أحمد.

والتحقيق أن الأمراء إنما يطاعون إذا أَمَروا بمقتضىٰ العلم؛ فطاعتهم تبع لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف، وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبع لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبع لطاعة العلماء، ولما كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء، وكان الناس كلهم لهم تبعًا، كان صلاح العالم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما، كما قال عبد الله بن مبارك، وغيره من السلف: صنفان من الناس إذا صلحَا صلح الناس، وإذا فسدَا فسد الناس، قيل: من هم؟ قال: الملوك، والعلماء»[1].

وقال: «قولكم: إن الله سبحانه أمر بطاعة أولي الأمر وهم العلماء، وطاعتهم تقليدهم فيما يفتون به؛ فجوابه: أن أولي الأمر قد قيل: هم الأمراء، وقيل: هم العلماء، وهما روايتان عن الإمام أحمد، والتحقيق أن الآية تتناول الطائفتين، وطاعتهم من طاعة الرسول، لكن خفي علىٰ المقلدين أنهم إنما يطاعون في طاعة الله إذا أمروا بأمر الله ورسوله؛ فكان العلماء مبلغين لأمر الرسول، والأمراء منفذين له، فحينئذ تجب طاعتهم تبعًا لطاعة الله ورسوله، فأين في الآية تقديم آراء الرجال علىٰ سنة رسول الله ﷺ وإيثار التقليد عليها؟! ...

إلىٰ أن قال:

فإن قيل: فما هي طاعتهم المختصة بهم؛ إذ لو كانوا إنما يطاعون فيما

(١) إعلام الموقعين (٢ / ١٤).



يخبرون به عن الله ورسوله كانت الطاعة لله ورسوله لا لهم؟.

قيل: وهذا هو الحق، وطاعتهم إنما هي تبع لا استقلال، ولهذا قَرَنَها بطاعة الرسول ولم يُعِد العامل، وأفرد طاعة الرسول وأعاد العامل لئلاَّ يتوهَّم أنه إنما يطاع تبعًا كما يطاع أولو الأمر تبعًا، وليس كذلك، بل طاعته واجبة استقلالاً سواء كان ما أَمَر أو نَهَىٰ عنه في القرآن أو لم يكن»[١].

وقال: «وقد اختلفت الرواية عن الإمام أحمد في أولي الأمر، فعنه فيهم روايتان:

إحداهما: أنهم العلماء، والثانية: أنهم الأمراء.

والقولان ثابتان عن الصحابة في تفسير الآية[٢]، والصحيح: أنها متناولة للصنفين

---

(١) إعلام الموقعين (٣/ ٥٤١).

(٢) أيهما أولىٰ بالاتباع وأن يُؤخَذ عنهم هذا الأمر؟! أهو الإمام ابن القيم رحمه الله، وغيره من أئمة أهل السنة والجماعة؛ الذين أثبتوا وجود القول بـ: «إدخال العلماء في ولاة الأمور» عن الصحابة، وعمَّن بعدهم من الأئمة؟! أم هي هذه المجموعة؛ «مجموعة النهج - غير - الواضح»؛ التي نفت الأمر بالكلية؟!.

كما هو ثابت من قول قائلهم:

«لم أقف إلىٰ هذه الساعة علىٰ أثر صحيح واحد فقط، عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين يفسر قول الله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] بالعلماء أو الفقهاء، بل كما تقدم بالأسانيد الصحيحة، فسرها الصحابة بالأمراء».

وقوله: «ولا يوجد للصحابة من الصحابة بإسناد صحيح مخالف في تفسير الآية، إذ لم يختلف الصحابة في تفسير الولاة بالأمراء دون غيرهم».

ومن قول الآخر منهم: «وقد كثرت النقولات في معنىٰ ولي الأمر في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، مع أنه لم يصح عن الصحابة شيئًا - هكذا لفظه - في كون العلماء ولاة الأمور إلا ما ورد عن جابر وابن عباس رضي الله عنهما، وكلاهما ضعيف».

وقوله: «فتبين بهذا أنه لا يصح عن أحد من أصحاب النبي ﷺ أنه فسر بأولي الأمر بالعلماء - هكذا لفظه -، والصحيح أنهم أمراء السرايا».

جميعًا، فإن العلماء والأمراء هم ولاة الأمر الذي بعث الله به رسوله.

فالعلماء ولاتُه حفظًا، وبيانًا، وبلاغًا، وذبًّا عنه، وردًّا علىٰ من ألحَد فيه وزاغ عنه، وقد وكَّلهم الله بذلك، فقال تعالىٰ: ﴿فَإِن يَكۡفُرۡ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدۡ وَكَّلۡنَا بِهَا قَوۡمًا لَّيۡسُواْ بِهَا بِكَٰفِرِينَ﴾ [الأنعام: ٨٩]، فيا لها من وكالةٍ أوجَبَت طاعتَهم، والانتهاءَ إلىٰ أمرهم، وكونَ الناس تبعًا لهم.

والأمراء ولاتُه قيامًا، ورعايةً، وجهادًا، وإلزامًا للناس به، وأخذهم علىٰ يد من خرج عنه.

وهذان الصنفان هم الناس، وسائر النوع الإنساني تبعٌ لهم ورعية»[١].

وقال ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٧٤هـ)**: «وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ يعني: أهل الفقه والدين، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾؛ يعني العلماء، والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء كما تقدم، وقد قال تعالىٰ: ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ﴾ [المائدة: ٦٣]، وقال تعالىٰ: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]»[٢].

وقال الشوكاني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٢٥٠هـ)**: «لَمَّا أمر سبحانه القضاة والولاة إذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالحق، أمر الناس بطاعتهم هاهنا، وطاعة الله عَزَّوَجَلَّ علىٰ امتثال أوامره ونواهيه، وطاعة رسول الله ﷺ هي: فيما أمر به ونهىٰ عنه.

(١) الرسالة التبوكية (ص: ٤٥).

(٢) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٠٤).

﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾: هم الأئمة، والسلاطين، والقضاة، وكل من كانت له ولاية شرعية لا ولاية طاغوتية، والمراد: طاعتهم فيما يأمرون به وينهون عنه ما لم تكن معصية، فلا طاعة لمخلوق في معصية الله، كما ثبت ذلك عن رسول الله ﷺ.

وقال جابر بن عبد الله ومجاهد: إن ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾: هم أهل القرآن والعلم، وبه قال مالك والضحاك، وروي عن مجاهد: أنهم أصحاب محمد ﷺ. وقال ابن كيسان: هم أهل العقل والرأي، والراجح: القول الأول»[1].

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٣٧٦هـ)**: «وأمر بطاعة أولي الأمر، وهم: الولاة على الناس، من الأمراء، والحكام، والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم؛ إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط: أن لا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[2].

وقال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٣٩٣هـ)**: «والتحقيق في معنى الآية الكريمة أن المراد بأولي الأمر: ما يشمل الأمراء والعلماء؛ لأن العلماء مبلغون عن الله وعن رسوله، والأمراء منفذون، ولا تجوز طاعة أحد منهم إلا فيما أذن الله فيه؛ لأن ما أمر به أولو الأمر لا يخلو من أحد أمرين:

أحدهما: أن يكون طاعة لله ولرسوله من غير نزاع، وطاعة أولي الأمر في مثل هذا من طاعة الله ورسوله.

---

(١) فتح القدير (١ / ٧٦٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (١ / ٣٩٣).

والثاني: أن يحصل فيه نزاع، هل هو من طاعة الله ورسوله أو لا؟.

وفي هذه الحالة لا تجوز الطاعة العمياء لأولي الأمر، ولا التقليد الأعمىٰ، كما صرح الله تعالىٰ بذلك في نفس الآية.

لأنه تعالىٰ لما قال: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، أتبع ذلك بقوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، فالآية صريحة في رد كل نزاع إلىٰ الله ورسوله»[1].

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢٠هـ)**: «يقول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]، وأولو الأمر هم العلماء والأمراء؛ أمراء المسلمين وعلماؤهم يطاعون في طاعة الله، إذا أمروا بطاعة الله وليس في معصية الله.

فالعلماء والأمراء يطاعون في المعروف، لأن بهذا تستقيم الأحوال ويحصل الأمن وتنفذ الأوامر وينصف المظلوم ويردع الظالم، أما إذا لم يطاعوا فسدت الأمور وأكل القوي الضعيف، فالواجب أن يطاعوا في طاعة الله في المعروف، سواء كانوا أمراء أو علماء، العالم يبين حكم الله، والأمير ينفذ حكم الله، هذا هو الصواب في أولي الأمر، هم العلماء بالله وبشرعه، وهم أمراء المسلمين، عليهم أن ينفذوا أمر الله، وعلىٰ الرعية أن تسمع لعلمائها في الحق، وأن تسمع لأمرائها في المعروف، أما

(١) أضواء البيان (٧/ ٣٤٠).

إذا أمروا بمعصية؛ سواء كان الآمر أميرًا أو عالِمًا؛ فإنهم لا يطاعون في ذلك»(١).

وقال: «وأولو الأمر: هم العلماء بدين الله؛ المعروفون بحسن العقيدة والسيرة، وأمراء المسلمين، ومتىٰ حصل النزاع في شيء بينهم وجب رده إلىٰ الله والرسول ﷺ، والرد إلىٰ الله هو الرد إلىٰ القرآن الكريم، والرد إلىٰ الرسول ﷺ هو الرد إليه في حياته، وإلىٰ سنته الصحيحة بعد وفاته»(٢).

وقد أحسن شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٢٠٦هـ) في تبويبه، حين فهم من الآية أنها تشمل الصنفين: العلماء والأمراء، فقال:

«باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرَّمه فقد اتخذهم أربابًا».

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢١هـ):** «والمراد بالعلماء: العلماء بشرع الله، وبالأمراء: أولو الأمر المنفذون له، وهذان الصنفان هما المذكوران في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، فجعل الله طاعته مستقلة، وطاعة رسوله مستقلة، وطاعة أولي الأمر تابعة، ولهذا لم يكرر الفعل «أَطِيعُوا»؛ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وأولو الأمر هم أولو الشأن، وهم العلماء؛ لأنه يستند إليهم في أمر الشرع والعلم به، والأمراء؛ لأنه يستند إليهم في تنفيذ الشرع وإمضائه، وإذا استقام العلماء والأمراء استقامت الأمور، وبفسادهم تفسد الأمور؛ لأن العلماء أهل

(١) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٧/ ١١٧).

(٢) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٢٧/ ٣٦٠).

الإرشاد والدلالة، والأمراء أهل الإلزام والتنفيذ»[١].

وقال: «وأولو الأمر: يشمل العلماء والأمراء، لأن العلماء ولاة أمورنا في بيان دين الله، والأمراء ولاة أمورنا في تنفيذ شريعة الله، ولا يستقيم العلماء إلا بالأمراء، ولا الأمراء إلا بالعلماء.

فالأمراء عليهم أن يرجعوا إلىٰ العلماء ليستبينوا منهم شريعة الله، والعلماء عليهم أن ينصحوا الأمراء، وأن يخوفوهم بالله، وأن يَعِظوهم حتىٰ يطبقوا شريعة الله في عباد الله عَزَّوَجَلَّ[٢]»[٣].

---

(١) القول المفيد علىٰ كتاب التوحيد (٢ / ٣١٠).

(٢) وهذا أصلٌ من أصول أهل السنة والجماعة، يُقرِّره السابق منهم واللاحق، وليس هو خاصًّا في الشيخ ربيع حفظه الله، ولا هو من انحرافاته كما تزعم هذه المجموعة - «مجموعة النهج - غير - الواضح» - الطاعنة فيه، وأنه قد انحرف عن السنة ووافق الخوارج، علمًا بأن من أسباب حكمهم عليه بهذا الحكم أنه قد جعل نفسه فوق الحكام، وأن قوله مقدَّمٌ علىٰ قول الحكام - هكذا يقولون ويقررون - وهو ما خرجوا به من قوله، كما في صوتية نُشرَت عنه حفظه الله:

«الله يقول: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]، العلماء من أولي الأمر، وراجعوا تفسير الآية، العلماء من أولي الأمر، الحاكم لو أخطأ له أن ينتقده، العالم له الحق أن ينتقد الباطل مهما كان مصدره، حاكمًا أو محكومًا، ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾، العلماء من أولي الأمر، ولهم أن يحكموا، ولهم أن يقولوا، بارك الله فيكم، ولهم أن يحكموا علىٰ الحكام إن أخطأوا، بارك الله فيكم».

وهذا إن دلَّ علىٰ شيء فإنما يدل علىٰ جهلهم من جهة، وعلىٰ إرادتهم الشر في الشيخ ربيع حفظه الله، وفي غيره من العلماء - الذين تكلموا في هذا الباب وقدَّموا العلماء علىٰ الأمراء، وأنه من اللازم علىٰ العلماء أن يُبيِّنوا الباطل وأن يردوه علىٰ قائله كائنًا من كان بالضوابط الشرعية المعروفة عند أهل السنة والجماعة، والتي ينبغي أن يُحمَل قول الشيخ ربيع حفظه الله عليها – من جهة أخرىٰ، وإلا فإن لم يكن بيان هذه الأمور لعلماء السنة، فلمن يكون بيانها؟!!، ومن الذي يُحذِّر المسلمين منها ومن خطرها؟!!.

وسيأتي بيان وتوضيح هذا الباب من كلام أئمة السنة أنفسهم، مما يُغنينا عن أقوال أهل الجهل والشر والسفسطة!!.

(٣) شرح رياض الصالحين (٢ / ٢٥٤).

والأقوال في ذلك كثيرة، وفيما ذكرته كفاية، إذ يظهر به المقصود، بإذن الله تبارك وتعالىٰ.

والذي يهمنا من هذه الأقوال كلها هو: قول من فسَّر ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بالعلماء وأهل الفقه في الدين، لأنه هو المراد نفيه في هذه الأيام، أما باقي التفسيرات، فهي باقية علىٰ حالها، لم ينكرها أحد.

وكون هذا الأمر ثابتًا عن الصحابة والتابعين، فقد سبق أن ذكرت عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وما ذكره من إخبار عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ له؛ بأن الآية نزلت علىٰ استنباطه ولم يكن خليفة آنذاك، وهذا فيه تقرير للأمر من الاثنين، من عمر بن الخطاب، ومن عبد الله بن عباس، فتدبر!!.

ثم:

قد جاء عن الصحابي الجليل جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في تفسير قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: «أولوا الفقه والخير»[١].

وجاء عن مجاهد بن جبر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٠٢هـ)؛ في قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: «الفقهاء والعلماء»[٢].

وفي تفسيره قال: «﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ يعني: «أولي الفقه في الدين والعقل»، ثم ذكر عن الحسن البصري (ت: ١١٠هـ)؛ أنه قال: «يعني أولي

---

(١) سلسلة الآثار الصحيحة (١ / ٣٣).

(٢) سلسلة الآثار الصحيحة (١ / ٣٤).

الفقه والعلم والرأي والفضل»[1].

وفي سنن سعيد بن منصور رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأسانيد صحيحة[2]، عن الحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت: ١١٤هـ)؛ أنهما قالاَ في تفسير قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أولي الفقه والعلم»[3].

وذكر ابن أبي حاتم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٣٢٧هـ)، عن جابر بن عبد الله، أنه قال في تفسير قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

«أولي الخير».

وذكر عن ابن عباس، أنه قال في تفسير قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

«**يعني**: أهل الفقه والدين، وأهل طاعة الله الذين يُعلِّمون الناس معاني دينهم ويأمرونهم بالمعروف وينهوهم عن المنكر، فأوجب الله سبحانه طاعتهم علىٰ العباد».

وذكر عن مجاهد (ت: ١٠٢هـ)، في تفسير قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، قال: «أولو العلم والفقه».

ثم ذكر أن هذا القول قد رُوِي نحوه؛ عن الحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، والحسن بن محمد بن علي (ت: ٩٩هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت: ١١٤هـ)؛ وإبراهيم النخعي (ت: ٩٦هـ).

ثم ذكر أنه قد رُوِي عن أبي العالية رفيع بن مهران (ت: ٩٣هـ)؛ وبكر بن

---

(١) انظر: «تفسير مجاهد بن جبر» (ص: ٢٨٥).

(٢) قاله المحقق.

(٣) سنن سعيد بن منصور (٤ / ١٢٨٩).



عبد الله المزني (ت: ١٠٨هـ)؛ أنهما قالاَ في تفسير قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ «العلماء»(١).

وذلك يعني: أن القول بأن العلماء داخلون في «ولاة الأمور»، وأن هذه اللفظة تشملهم: قد قاله من الصحابة: عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وذكره عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب، رضي الله عنهم أجمعين، ولم يوجد في الصحابة من أنكر عليهم قولهم هذا.

وقاله من التابعين: أبو العالية رفيع بن مهران (ت: ٩٠هـ)، ومجاهد بن جبر (ت: ١٠٢هـ)، وعكرمة مولىٰ ابن عباس (ت: ١٠٥هـ)، والحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت: ١١٤هـ)، وقتادة بن دعامة السدوسي (ت: ١١٨هـ)، ولم يوجد أيضًا في التابعين من أنكر عليهم قولهم هذا، بل ولم ينكره عليهم أحد من الصحابة الذين كانوا متوافرين بينهم.

وقاله من أتباع التابعين: ابن جريج (ت: ١٥٠هـ)، ولم يوجد أيضًا من أنكر عليه قوله هذا، لا من التابعين، ولا من أتباعهم.

وقاله غير هؤلاء الأئمة، ثم تتابعت عليه الأئمة إلىٰ يومنا هذا، وستتتابع عليه إلىٰ أن يرث الله الأرض ومن عليها.

فالذي يريد أن ينفي وجود هذا القول عند السلف، مثله كمثل الذي يريد أن يغطي الشمس بمنخل، سواء بسواء.

وثمة أمر آخر؛ دلالته ظاهرة علىٰ أن للعلماء علىٰ الناس طاعة فيما كان لله

---

(١) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» (٣/ ٩٨٨).

طاعة، وأنهم ولاة أمور من هذا الوجه، وهو ما جاء في الصحيحين عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، أنه قال:

«دعانا رسول الله ﷺ فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا أن بايعنا علىٰ السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأنْ لا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان».

ومن المعلوم أن هذا البرهان لا يعرفه، ولا يحكم فيه، إلا العلماء، فالذي ينظر في هذه المعصية التي وقع فيها الحاكم، هل هي من الكفر البواح الذي يجيز للمسلمين الخروج عليه ابتداء أم لا، هم العلماء، وليسوا الدهماء، ولا الهمج الرعاع!![1].

ثم: إن حكموا عليه بالكفر؛ لم يعلنوا كفره؛ حتىٰ ينظروا في المصالح والمفاسد المترتبة علىٰ إعلان مثل هذا الحكم، والمترتبة علىٰ الخروج علىٰ الحاكم، وهل توجد القدرة لدىٰ المسلمين علىٰ إزالة هذا الحاكم أم لا، وذلك بمراعاة حقن دماء المسلمين، وحفظ أعراضهم، وأموالهم، وغير ذلك من أمور.

وهذا أمر ظاهر لمن تدبر أحوال السلف، فمن حكم علىٰ الحكام في زمن

(١) علىٰ مثل هذا يُحمَل قول الشيخ ربيع حفظه الله، كما في الصوتية التي نُشرَت عنه:
«الله يقول: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، العلماء من أولي الأمر، وراجعوا تفسير الآية، العلماء من أولي الأمر، الحاكم لو أخطأ له أن ينتقده، العالم له الحق أن ينتقد الباطل مهما كان مصدره، حاكمًا أو محكومًا، ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، العلماء من أولي الأمر، ولهم أن يحكموا، ولهم أن يقولوا، بارك الله فيكم، ولهم أن يحكموا علىٰ الحكام إن أخطأوا، بارك الله فيكم».
وعلىٰ مثله تُحمَل أقوال علماء السنة - أيضًا - في هذا الباب، لا كما يزعم أصحاب القول الجديد المُحدَث، القائلون بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، وأنه لا شأن لهم في مثل هذه المسائل، ويا ويل من يتكلم فيها عندهم!!.

أحمد بن حنبل بمخالفتهم الشريعة، وبقولهم الكفر، ومن الذي اعتذر لهم لشبهة أصابتهم ولم يكفرهم بما وقعوا فيه من الكفر، ومن الذي أمر الناس أن يصبروا عليهم حتىٰ يستريح بر، أو يستراح من فاجر؟!!.

أليس هو إمام أهل السنة أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وكان عالِمًا من العلماء، ولم يكن له من الحكم شيء، وقد نسب المخالفين للشريعة إلىٰ الفجور وإن كانوا حكامًا، فقال: «أو يستراح من فاجر» كما سيأتي، فلم يداهن، ولم ينكر وجود المخالفة.

قال أبو بكر الخلال رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «أخبرني محمد بن أبي هارون، ومحمد بن جعفر، أن أبا الحارث حدثهم قال: سألت أبا عبد الله في أمر كان حدث ببغداد، وهمَّ قوم بالخروج، فقلت: يا أبا عبد الله، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم، فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: سبحان الله، الدماء، الدماء، لا أرىٰ ذلك، ولا آمر به، الصبر علىٰ ما نحن فيه خير من الفتنة يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، وينتهك فيها المحارم، أما علمت ما كان الناس فيه، يعني أيام الفتنة، قلت: والناس اليوم، أليس هم في فتنة يا أبا عبد الله؟ قال: وإن كان، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمَّت الفتنة، وانقطعت السبل، الصبر علىٰ هذا، ويسلم لك دينك خير لك، ورأيته ينكر الخروج علىٰ الأئمة، وقال: الدماء، لا أرىٰ ذلك، ولا آمر به»[1].

وقال: «وأخبرني علي بن عيسىٰ، قال: سمعت حنبلاً يقول: في ولاية الواثق

---

(١) السنة للخلال (١ / ١٣٢).

اجتمع فقهاء بغداد إلىٰ أبي عبد الله، أبو بكر بن عبيد، وإبراهيم بن علي المطبخي، وفضل بن عاصم، فجاءوا إلىٰ أبي عبد الله، فاستأذنت لهم، فقالوا: يا أبا عبد الله، هذا الأمر قد تفاقم وفشَا، يعنون إظهاره لخلق القرآن وغير ذلك، فقال لهم أبو عبد الله: فما تريدون؟ قالوا: أن نشاورك في أنا لسنا نرضىٰ بإمرته، ولا سلطانه، فناظرهم أبو عبد الله ساعة، وقال لهم: عليكم بالنكرة بقلوبكم، ولا تخلعوا يدًا من طاعة، ولا تشقوا عصا المسلمين، ولا تسفكوا دماءكم ودماء المسلمين معكم، انظروا في عاقبة أمركم، واصبروا حتىٰ يستريح بر، أو يستراح من فاجر، ودار في ذلك كلام كثير لم أحفظه ومضوا، ودخلت أنا وأبي علىٰ أبي عبد الله بعدما مضوا، فقال أبي لأبي عبد الله: نسأل الله السلامة لنا ولأمة محمد، وما أحب لأحد أن يفعل هذا، وقال أبي: يا أبا عبد الله، هذا عندك صواب، قال: لا، هذا خلاف الآثار التي أُمِرنا فيها بالصبر، ثم ذكر أبو عبد الله قال: قال النبي ﷺ: «**إن ضربك فاصبر، وإن ... وإن فاصبر**»، فأمر بالصبر، قال عبد الله بن مسعود: وذكر كلامًا لم أحفظه»[1].

وقد جاء في الأثر ما يؤيد فعل أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ، فقد روىٰ الحاكم وغيره بسند صحيح؛ صححه الألباني وغيره، عن الحسن، أن أميرًا من أمراء الكوفة دعَا ساحرًا يلعب بين يدي الناس، فبلغ جُنْدُبًا، فأقبل بسيفه واشتمل عليه فلما رآه ضربه بسيفه فتفرق الناس عنه، فقال: أيها الناس، لن تُراعُوا إنما أردت الساحر، فأخذه الأمير فحبسه فبلغ ذلك سلمان، فقال:

(١) السنة للخلال (١/ ١٣٤).

«بئس ما صَنعَا لم يكن ينبغي لهذا وهو إمام يؤتم به يدعو ساحرًا يلعب بين يديه، ولا ينبغي لهذا أن يعاتب أميره بالسيف».

قال الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **في «السلسلة الضعيفة ٣ / ٦٤٢»**: وهذا إسناد موقوف صحيح إلىٰ الحسن.

قلت: فشمل إنكار سلمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ الحاكم والمحكوم، إذ أنكر خطأ الاثنين دون أن يبرر فعل أحد منهما، أنكر علىٰ الأمير - وفي رواية أنه الوليد بن عقبة - فعله؛ إذ جاء بالساحر يلعب بين يديه، وبين يدي الناس، وأنكر علىٰ جُندب الخير رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ طريقته في الإنكار علىٰ أميره؛ إذ لم يكن في طريقة الإنكار موافقًا لشرع الله عَزَّوَجَلَّ، ولم ينكر عليه أصل الإنكار، لأن إنكار المنكر أمر لابد منه؛ ولكن وفق الضوابط الشرعية، لكي لا يغتر المسلمون بهذا الفعل المنكر ويظنونه صوابًا، وهذا ظاهر في قول سلمان رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ:

«بئس ما صَنعَا لم يكن ينبغي لهذا وهو إمام يؤتم به يدعو ساحرًا يلعب بين يديه، ولا ينبغي لهذا أن يعاتب أميره بالسيف».

فقوله: «بئس ما صَنعَا».

فيه إنكار علىٰ الطرفين؛ الحاكم والمحكوم.

وقوله: «لم يكن ينبغي لهذا وهو إمام يؤتم به يدعو ساحرًا يلعب بين يديه».

فيه إنكار علىٰ الأمير.

وقوله: «ولا ينبغي لهذا أن يعاتب أميره بالسيف».

فيه إنكار علىٰ جُندب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ.

وهذا يعني أن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد حكم علىٰ الاثنين، وخطَّأهما، حكم علىٰ الحاكم، وحكم علىٰ المحكوم.

والمقصود: أن كون العلماء داخلين في ولاة الأمور لا يبيح لهم مخالفة الشريعة في معاملة الصنف الآخر من ولاة الأمور؛ وهم الحكام، بأن ينكروا عليهم علنًا، وقد جاء الشرع بالمنع من ذلك والنهي عنه - وذلك علىٰ سبيل المثال لا الحصر - فجعل النصيحة للسلطان لابد فيها من شرطين: العندية، والسرية.

* ففي كون النصيحة تكون عند السلطان، وبين يديه، فلحديث:

«**أفضل الجهاد كلمة عدل**» **وفي رواية**: حق «**عند سلطان جائر**»[1].

وفيه نص علىٰ العندية.

* وفي كونها لابد أن تكون سرية، فيما بين الناصح وبين الحاكم، فلِما جاء من خبر هشام بن حكيم ونُصحه لعياض بن غنم علانية، وكان عياض أميرًا علىٰ الشام، فقال له عياض بن غنم:

«**ألم تسمع يا هشام رسول الله ﷺ إذ يقول: من كانت عنده نصيحة لذي سلطان فليأخذ بيده، فليخلوا به، فإن قبلها قبلها، وإن ردَّها كان قد أدَّىٰ الذي عليه**»[2].

فليس للعلماء وإن كانوا داخلين في ولاة الأمور أن يتعدوا الحدود التي أعطاهم إياها الشارع الحكيم، كما أنه ليس لأحد من الناس أن ينفي وجود القول بأن العلماء من ولاة الأمور، لمخالفة من خالف من العلماء، وتعدىٰ حدوده في

(١) انظر: «السلسلة الصحيحة للألباني»، الحديث رقم: (٤٩١).

(٢) صححه الألباني في صحيح أبي داود وغيره.

هذا الباب[١].

فهذا الحسن البصري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد جمع بين الأمرين، ففسر قول الله تبارك وتعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ بالعلماء، وبأهل العلم والفقه.

ومع هذا التفسير، إلا أنه قال في الأمراء:

«**هم يَلونَ من أمورنا خمسًا:** الجمعةَ والجماعة والعيد والثُّغور والحدود، والله ما يستقيم الدِّين إلاَّ بهم، وإنْ جَاروا وظَلَموا، والله لَمَا يُصْلِحُ اللهُ بهم أكثرُ ممَّا يُفسدون، مع أنَّ والله إنَّ طاعتهم لغيظٌ، وإنَّ فرقتهم لكفرٌ»[٢].

فهـــذا الحـــق مـــا بـــه خفـــاء ❊ فـــدعني عـــن بنيـــات الطريـــق

ألا وليعلم الجميع أن العبث في دين الله عَزَّوَجَلَّ مذموم غير محمود، فمن أدخل في دين الله عَزَّوَجَلَّ ما ليس منه فهو مذموم، ومن نفىٰ وأخرج من دين الله عَزَّوَجَلَّ ما هو منه فهو مذموم.

والسلفيون أهل عدل وإنصاف، لا شك في ذلك ولا ريب، ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية إذ يقول:

«والعلماء ورثة الأنبياء، فإذا فهم أحدهم من المسألة ما لم يفهمه الآخر لم يكن بذلك ملومًا ولا مانعًا لِما عرف من علمه ودينه، وإن كان ذلك مع العلم بالحكم يكون إثمًا وظلمًا، والإصرار عليه فسقًا، بل متىٰ عُلِم تحريمه ضرورة

---

(١) هذا إن سلمنا جدلاً - لأصحاب هذا المنهج الجديد - بوجود مثل هذا الأمر في أوساط أهل السنة وبين علمائهم.

(٢) جامع العلوم والحكم (ص: ٤٩٢).

كان تحليله كفرًا. فالبغي هو من هذا الباب.

أما إذا كان الباغي مجتهدًا متأولاً، ولم يتبين له أنه باغ، بل اعتقد أنه علىٰ الحق وإن كان مخطئًا في اعتقاده: لم تكن تسميته «باغيًا» موجبة لإثمه، فضلاً عن أن توجب فسقه.

والذين يقولون بقتال البغاة المتأولين؛ يقولون: مع الأمر بقتالهم؛ قتالنا لهم لدفع ضرر بغيهم؛ لا عقوبة لهم؛ بل للمنع من العدوان. ويقولون: إنهم باقون علىٰ العدالة؛ لا يفسقون. ويقولون: هم كغير المكلف، كما يمنع الصبي والمجنون والناسي والمغمىٰ عليه والنائم من العدوان أنْ لا يصدر منهم؛ بل تمنع البهائم من العدوان»[1].

ولو أننا طبقنا كلام الإمام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تطبيقًا صحيحًا سالِمًا من التعصب المذموم ومن الهوىٰ، لَسَلِم لنا علماء السنة جميعًا، لأن عالم السنة وإن أخطأ، فإن خطأه لا يكون إلا عن اجتهاد، ولذلك قيل: بأن العالم السني يُرد خطؤه وتُحفظ كرامته، وذلك يعني: أنه يُستفاد من علمه، ومن كتبه ومؤلفاته، ومن أقواله وفتاواه، ويُحث الناس سواء من طلاب العلم أو من غيرهم علىٰ الاستفادة منه، وهذا كله: إن لم نتيقن ونجزم بأن مخالفته للشريعة إنما هي صادرة عن هوىٰ يَخرج به عن دائرة أهل السنة، ويصير به مبتدعًا، فالمبتدع هو الذي يخالف الحق اتباعًا لهواه، وهذا هو الذي يُرد خطؤه ولا كرامة له عند أهل الحق والسنة، أما السني السلفي؛ فلا وألف لا.

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣٥/ ٧٥).

وفي الختام: أسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يجعلنا جميعًا ممن يتعاونون علىٰ البر والتقوىٰ، ولا يتعاونون علىٰ الإثم والعدوان، بل ولا يتغافلون عن رد الإثم والعدوان، وأن يجعلنا ممن ينفون عن هذا الدين العظيم تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين، وآخر دعوانا: أن الحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدين.

كتبه

علي حسين الفيلكاوي

وتم الانتهاء منه سوى الحواشي وإضافات يسيرة

يوم الخميس ٢ جمادى الآخر ١٤٤٠هـ

الموافق: ٧ / ٢ / ٢٠١٩ م



الرسالة الثانية:

شُبُهَاتٌ أُثِيرَتْ حَوْلَ رِسَالَةِ

ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء

وَجَوابُهَا

كتبه

علي حسين الفيلكاوي



ما إن وصل الرد الأول والذي هو بعنوان

«ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»

إلى حملة لواء

«إخراج العلماء من ولاة الأمور»

إلا وثارت ثائرتهم وأطلقوا شبهاتهم ليُشوِّشوا عليه ويُبطلوه

فجاء الرد الثاني والذي هو بين أيدينا مبطلاً لشبهاتهم ومسقطًا لها



ومن عباراتهم وشبهاتهم التي أطلقوها انتصارًا لقولهم ومذهبهم الجديد بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»:

۞ استدلالهم بقول ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأن معرفة سبب نزول الآية يعين علىٰ فهم الآية وأن سبب نزول هذه الآية إنما هو في الأمراء دون العلماء

۞ إصرارهم وتأكيدهم علىٰ عدم ثبوت إدخال العلماء في ولاة الأمور عن أحد من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ

۞ تشغيبهم علىٰ كون الإمام الطبري يُدخل العلماء في ولاة الأمور وعلىٰ كون الخلاف عنده في تفسير الآية داخلاً في خلاف التنوع

۞ إظهارهم القائلين بإدخال العلماء في ولاة الأمور وكأنهم مخالفون للصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وخارجون عن هديهم

وذلك بإطلاق عبارات دلالتها ظاهرة علىٰ ذلك

وهي من الحق الذي أُريد به الباطل

كقول قائلهم

«فالأولىٰ أو الواجب هو تقديم قول الصحابة علىٰ من دونهم»

وقول الآخر ومن مقال واحد فقط، فضلاً عن أقواله الأخرىٰ

«لم يختلف الصحابة في تفسير الولاة بالأمراء دون غيرهم...

قال شيخ الإسلام: ولا يكون بعد الصحابة أفضل من الصحابة

قال شيخ الإسلام: الصحابة الذين هم أكمل الأمة في معرفة دينه واتباعه - يعني النبي صَلَّى ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

قال شيخ الإسلام: لم يستوعب الحق إلا من اتبع المهاجرين والأنصار

قال ابن القيم: أفهام الصحابة رضي الله عنهم فوق أفهام الجميع وعلمهم بمقاصد نبيهم وقواعد دينه وشرعه أتم من علم كل من جاء بعدهم

قال النخعي: لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلىٰ الكوعين لتوضأت كذلك وأنا أقرأها إلىٰ المرافق وذلك لأنهم لا يتهمون في ترك السنن وهم أرباب العلم..»

۞ ثم بعد كل هذه العبارات والتقريرات الواضحة التي يتضح بها مرادهم يقولون: فهمتمونا خطأ.

۞ ثم يطلقون ألسنتهم بالظلم والزور والبهتان علىٰ كل من يتصدىٰ لقولهم ومذهبهم الباطل

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءًۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فعند كتابتي لرسالة: «ولاة الأمور قسمان: العلماء والأمراء»؛ وقفت علىٰ عدة مسائل ومباحث، منها ما يتعلق ببعض الأسانيد، ومنها ما جاء في صحيفة علي بن أبي طلحة في التفسير عن ابن عباس رضي الله عنهما، وما جاء من أقوال بعض أهل العلم فيها، واختلافهم حولها، وغير ذلك مما لا أرىٰ فائدة من ذكره في هذه الرسالة الآن.

ولكنني - يعلم الله - أعرضت عنه لظني بهؤلاء الإخوة أن القول إذا جاءهم علىٰ هذه الصفة التي ذكرتُ، وبهذه الصورة التي اجتمعت فيها الآثار والأقوال التي لا وجود لِما يدفعها من أقوال مضادة لها، بل واجتمع فيها الفهم لهذه المسألة من كل هؤلاء الأئمة، فإني لن أرىٰ منهم إلا التسليم التام والانقياد لهذه الآثار، ولهذه الأقوال السلفية الأثرية.

أو إن لم يكن كذلك، فعلىٰ الأقل: سيفتح أمامهم باب بحث المسألة، والنظر فيها من جديد، دون استعجال في ردها، ودون تعصب منهم لرأيهم، ولِما قرروه.

ولكن: الحمد لله علىٰ كل حال، فلست ممن يحمل الناس علىٰ قوله، أو ممن يحب ذلك، والعياذ بالله، ولم يحملني علىٰ الكتابة - والله أعلم بالنوايا - إلا إرادة الخير، واتباع الحق، لي ولإخواني السلفيين خاصة، وللمسلمين عامة.

وقد حرصت علىٰ إيراد كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٣١٠هـ)؛ الذي يُعتبر رأسًا عند أصحاب هذا المنهج الجديد؛ الذي يمنع من إدخال العلماء في ولاة الأمور، فتتبعت أقواله بما هو ظاهر في الرسالة، وذكرت فيما ذكرت: بأنه قد فسر ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بالأمراء، ثم لَمَّا شرع في ذكر أقوال أهل التأويل المؤيِّدة لقوله وتفسيره، ذكر معهم ما يدل علىٰ أنه يشمل العلماء وأهل الفقه في الدين، إذ ذكر من الآثار ما يشمل الطائفتين، طائفة الأمراء، وطائفة العلماء، وذلك فيما ذكره عن قتادة وابن جريج رحمهما الله تعالىٰ، بأن ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ هم العلماء، ذكر هذا مع ترجيحه بأنهم الأمراء خاصة، فلم أُغفِل شيئًا من أقواله فيما يظهر لي علىٰ الأقل، والحمد لله.

بل قد ذكرت أن القول بأن العلماء داخلون في «ولاة الأمور»، وأن هذه

اللفظة تشملهم:

۞ قاله من الصحابة: عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وذكره عبد الله بن عباس عن عمر بن الخطاب، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أجمعين، ولم يوجد في الصحابة من أنكره عليهم.

۞ وقاله من التابعين: أبو العالية رفيع بن مهران (ت: ٩٠هـ)، ومجاهد بن جبر (ت: ١٠٢هـ)، وعكرمة مولىٰ ابن عباس (ت: ١٠٥هـ)، والحسن البصري (ت: ١١٠هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت: ١١٤هـ)، وقتادة بن دعامة السدوسي (ت: ١١٨هـ)، ولم يوجد في التابعين أيضًا من أنكر عليهم هذا القول، بل ولم ينكره عليهم أحدٌ من الصحابة الذين كانوا متوافرين بينهم.

۞ وقاله من أتباع التابعين: ابن جريج (ت: ١٥٠هـ)، ولم يوجد أيضًا من أنكر عليه قوله هذا، لا من التابعين، ولا من أتباعهم.

وذكرت من أهل العلم المعتبرين، والمعتد بأقوالهم، من يقرر هذا الأمر، ويقول بإدخال العلماء في «ولاة الأمور»، فذكرت ما قاله وقرره:

أبو بكر الجصاص (ت: ٣٧٠هـ)، وابن بطال (ت: ٤٤٩هـ)، والسمعاني (ت: ٤٨٩هـ)، والبغوي (ت: ٥١٦هـ)، وابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، وابن القيم (ت: ٧٥١هـ)، وابن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، ومحمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٠٦هـ)، والشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، وعبد الرحمن السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، ومحمد الأمين الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، وابن باز (ت: ١٤٢٠هـ)، وابن عثيمين (ت: ١٤٢١هـ)، رحم الله الجميع وغفر لهم.

ثم ذكرت عن ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٥١هـ)؛ بأن تفسير ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾

بأنهم العلماء، هو إحدىٰ الروايتين عن الإمام أحمد رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٢٤١هـ)، وذلك قوله:

«قال عبد الله بن عباس في إحدىٰ الروايتين عنه، وجابر بن عبد الله، والحسن البصري، وأبو العالية، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، ومجاهد بن جبر في إحدىٰ الروايتين عنه: «أولو الأمر»: هم العلماء، وهو إحدىٰ الروايتين عن الإمام أحمد»[١].

لأُبيِّن للمخالف أن قوله الذي تبنَّاه في هذا الباب، وهو القول: «بأن ولاة الأمور: هم الأمراء خاصة دون العلماء، وتخطئة كل من يُدخل معهم العلماء»، يَدخله الخلل من ناحيتين، أحلاهما مر، كما يقال:

الخلل الأول: الظن في هؤلاء العلماء كلهم أنهم قد أرادوا المعنىٰ الباطل الذي يريد هو إبطاله ورده، وهو أن للعلماء أن يتدخلوا في شئون الحكام والأمراء وفي شئون الدول بما هو من اختصاص الحاكم للدولة نفسه، وليس من شأن العلماء، وليس الأمر كذلك، بل: حاشا علماء السنة أن يقع منهم ذلك، وقد بينت هذا الأمر في الرسالة نفسها[٢].

الخلل الثاني: تخطئة كل هؤلاء الأئمة والعلماء بسبب أمرٍ لم يخطر لهم علىٰ بال، بل بيَّنوه وفصَّلوه بأحسن تفصيل وبيان، وذلك أن العلماء قد بيَّنوا

---

(١) وهو مذكور في رسالة: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء» نفسها.

(٢) أينما مر معنا ذِكر «الرسالة»؛ فالمراد بها رسالة: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»، إلا أن أُشير إلىٰ أن المقصود بها هذه الرسالة.



اختصاص الحاكم والأمير، وبيَّنوا اختصاص العالم، ولم يُهملوا شيئًا منها، وهذا الأمر قد أظهرته في الرسالة نفسها.

ومن المعلوم بداهة: أنه من المحال أن يكون القائل في زماننا - سواء من العلماء أو من طلاب العلم - بإدخال العلماء في ولاة الأمور مخطئًا، ولا يكون هؤلاء الأئمة كلهم مخطئين؛ وهم سلفه في هذه المسألة، وفي هذا القول!!.

والسؤال: هل اجتمع هؤلاء الأئمة والعلماء كلهم علىٰ الشر؟! حتىٰ نأتي نحن في هذا الزمان وننفيه؟! وبهذه الطريقة التي لم يسبقنا إليها أحد؟!.

ووالله لَشَرٌّ اجتمع علىٰ القول به كل هؤلاء الأئمة والعلماء منذ القرن الأول إلىٰ يومنا هذا - ولم نجد فيهم من ينكره - أحب إليَّ من خيرٍ لا وجود له، ولم يظهر إلا في هذا الزمان، ومن فئة قليلة لا اعتبار لها، ولا هي ممن يُعتد بقولها!!.

إذ من المحال أن يجتمع كل هؤلاء الأئمة علىٰ الضلالة، وتظفر هذه الفئة بالحق!!.

والسؤال: مادام القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور قد اجتمع عليه كل هؤلاء الأئمة والعلماء!! فلِقول مَن رددتم كل هذه الآثار، وأبطلتم كل هذه الأقوال؟!.

وهل من رددتم هذه الآثار، وهذه الأقوال لقوله؛ هل هو فعلاً حجة يصلح لأنْ تُرَد كل هذه الآثار وهذه الأقوال لقوله؟!.

والجواب علىٰ هذا السؤال سبق أن ذكرته في الرسالة نفسها، وهو ظاهرٌ فيها لكل من تأمله، ولكني أضيف عليه هنا أمرًا آخر؛ فأقول:

إن قلتم في جوابكم علىٰ هذا السؤال: رددناه لقول الصحابة رضي الله عنهم، فقد قال

أبو هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]: «هم الأمراء والولاة والسلاطين»، وقال ابن عباس: «هم أمراء السرايا».

قلت: صدقتم، لأن هذه الآية قد نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في سرية، والحديث في الصحيحين، وقد ذكره العلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٤٢٢هـ) في أسباب النزول[1].

ومن المعلوم: أنه لا قائل من أهل العلم بأنك إذا كنت في سَرِيَّة، وفي ساحة المعركة، وأَمَرَك أميرك بأن تُصوِّب سلاحك إلىٰ جهةٍ ما، فإنه لا يجوز لك أن تُصوِّبه إلىٰ الجهة التي أَمَرَك بها الأمير حتىٰ تذهب إلىٰ العلماء وتستشيرهم؟!.

بل كلهم يقولون: بأن طاعة الأمير والحال هذه واجبةٌ عليك بالمعروف، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق؛ لا عالم، ولا أمير.

وتأمل لفظة: بالمعروف، وهي أصلٌ في هذا الباب.

وهنا يأتي سؤالٌ آخر: ماذا ستصنع إذا أَمَرَك أميرك وأنت مع السريَّة في ساحة القتال بأمرٍ استنكرته، كأن يأمرك بأن تُصوِّب سلاحك حول جهةٍ قد تترَّس أهلها بأطفال ونساء المسلمين، ولا علم لك في المسألة، فبالله عليك: من ستسأل والحال هذه، قبل تنفيذك لهذا الأمر المستنكر عندك، هل ستنفذ الأمر وتنقاد بطاعةٍ عمياء؟! أم أنك سترجع إلىٰ العلماء وإلىٰ من يفتيك لتعلم: هل هي من الطاعة بالمعروف، فتطيع؟! أم هي من الطاعة في المنكر، فتمتنع؟!.

وفي الصحيحين، واللفظ لمسلم: عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «بعث رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

---

(١) انظر: «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص: ٧٦).

سريَّةً، واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا، فأغضبوه في شيء، فقال: اجمعوا لي حطبًا. فجمعوا له، ثم قال: أوقدوا نارًا. فأوقدوا، ثم قال: ألم يأمركم رسول الله ﷺ أن تسمعوا لي وتطيعوا، قالوا: بلىٰ. قال: فادخلوها. قال: فنظر بعضهم إلىٰ بعض، فقالوا: إنما فررنا إلىٰ رسول الله ﷺ من النار. فكانوا كذلك، وسكن غضبه، وطفئت النار، فلما رجعوا؛ ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «**لو دخلوها ما خرجوا منها، إنما الطاعة في المعروف**»».

ومن المعلوم بداهةً: أن المعروف والمنكر لا يُعرف ولا يُضبط إلا بطائفة العلماء، وهذا مراد كل هؤلاء الأئمة الذين أدخلوا العلماء في ولاة الأمور، ولم يُرِد أحدٌ منهم منازعة الحاكم، لا في ملكه، ولا في سلطانه، كما هي دعوىٰ أصحاب المنهج الجديد، وأصحاب هذا القول المحدَث!!.

ومما يؤيد ذلك أيضًا، ما جاء في سنن أبي داود وحسَّنه الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، عن جابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، قال: «خرجنا في سفر، فأصاب رجلاً منا حجرٌ فشجَّه في رأسه، ثم احتلم، فسأل أصحابه، فقال: هل تجدون لي رخصة في التيمم، فقالوا: ما نجد لك رخصة وأنت تقدر علىٰ الماء، فاغتسل فمات، فلما قدمنا علىٰ النبي ﷺ أُخبِر بذلك، فقال: «**قتلوه قتلهم الله، ألا سألوا إذ لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال**»».

والمقصود: أننا كثيرًا ما ندندن حول اتباع آثار السلف، وألا نأخذ الدين إلا منهم، وألا نقول بقولٍ ليس لنا فيه إمام، ثم إذا جاءتنا الآثار، وبهذه الكثرة، تجاهلناها، وأعرضنا عنها، بحجة أنها لم تثبت عن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، وما ذاك إلا لأنها خالفت ما قد تقرر في أذهاننا ونشرناه بين الناس.

بل أقول: لنفترض أنها لم تثبت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ ولم تثبت عنهم أيضًا عند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء: ٨٣]؛ وليس الأمر كذلك، بل قد سبق بيان ثبوتها عنهم عند ابن جرير الطبري نفسه، ومن صحيح مسلم أيضًا، كما في الرسالة نفسها.

ولكن أقول: لنفترض أنها لم تثبت عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عند تفسيرهم لهاتين الآيتين.

فالسؤال الذي يفرض نفسه: هل ثبت عنهم نفيها - وقد أشرت إلىٰ هذا المعنىٰ في الرسالة نفسها - لكي نُسوِّغ لأنفسنا رد كل هذه الآثار الثابتة، وبعضها بالأسانيد الصحيحة، وأن نُبطِل كل هذه الأفهام وهذه التقريرات التي خرج بها علماؤنا وقرروا بها المسألة، من زمن التابعين إلىٰ يومنا هذا، ونحن ندعو ونحث الناس علىٰ فهم السلف، وعلىٰ ألا يقولوا بقولٍ ليس لهم فيه إمام؟!!.

فمَن السلف إذًا؛ الذين أُمِرنا أن نصدر عن أقوالهم؟! إن لم يكونوا هؤلاء؟!.

ثم أقول: بالله عليكم: من إمامكم في هذا القول؟!!، وقد سميتُ لكم أئمتي الذين اتبعتهم، والذين سرتُ علىٰ دربهم، وسلكتُ سبيلهم في فهم هذه المسألة، والذين من المحال أن يجتمعوا علىٰ ضلالة، وأنتم معي في ذلك، لا أظنكم تخالفونني في أنهم لا يجتمعون علىٰ ضلالة، بل وفيهم من تلقَّىٰ جميع التفسير عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ كما ذكر ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ)، حين قال:

«ومن التابعين من تلقَّىٰ جميع التفسير عن الصحابة، كما قال مجاهد: عرضت

المصحف علىٰ ابن عباس أوقِفُه عند كل آيةٍ منه وأسألُه عنها؛ ولهذا قال الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبُك به؛ ولهذا يعتمد علىٰ تفسيره: الشافعي، والبخاري، وغيرهما من أهل العلم، وكذلك الإمام أحمد، وغيره ممن صنف في التفسير، يكرر الطرق عن مجاهد أكثر من غيره»[١].

وقال: «إذا لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة، ولا وجدته عن الصحابة[٢]، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلىٰ أقوال التابعين، كمجاهد بن جبر؛ فإنه آية في التفسير، كما قال محمد بن إسحاق: حدثنا أبان بن صالح، عن مجاهد قال: عرضتُ المصحف علىٰ ابن عباس ثلاث عرضات، من فاتحته إلىٰ خاتمته، أوقِفُه عند كل آيةٍ منه وأسألُه عنها.

وبه إلىٰ الترمذي، قال: حدثنا الحسين بن مهدي البصري، حدثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، قال: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئًا.

وبه إليه، قال: حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الأعمش؛ قال: قال مجاهد: لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أَحْتَجْ أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت.

وقال ابن جرير: حدثنا أبو كُرَيْب، قال: حدثنا طَلْق بن غنام، عن عثمان المكي، عن ابن أبي مُلَيْكة؛ قال: رأيت مجاهدًا سأل عن تفسير القرآن، ومعه ألواحه، قال ابن عباس: اكتب، حتىٰ سأله عن التفسير كله.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ٣٧).

(٢) الحمد لله أنه ثابت عن الصحابة وسيأتي إثباته إن شاء الله، وقد سبق إثباته في الرسالة أيضًا.

ولهذا كان سفيان الثوري يقول: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحَسبُك به.

وكسعيد بن جبير، وعِكْرِمة مولىٰ ابن عباس، وعطاء بن أبي رباح، والحسن البصري، ومسروق بن الأجدع، وسعيد بن المُسَيَّب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، وقتادة، والضحاك بن مُزاحم، وغيرهم من التابعين، وتابعيهم، ومن بعدهم.

فتذكر أقوالهم في الآية، فيقع في عباراتهم تباين في الألفاظ، يحسبها من لا علم عنده اختلافًا، فيحكيها أقوالاً، وليس كذلك، فإن منهم من يُعبر عن الشيء بلازمه أو نظيره، ومنهم من ينص علىٰ الشيء بعينه، والكل بمعنًىٰ واحد في كثير من الأماكن، فليتفطن اللبيب لذلك، والله الهادي»[1].

ثم بعد هذا البيان المختصر للمسألة، أشرع في المقصود وفي بيان ما يقتضي بيانه مما قد أُثير من شبهات حول رسالة: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»، وإن كنت أرىٰ أن جواب هذه الشبهات موجودٌ أصلاً في الرسالة نفسها، ولكن: زيادة علىٰ ذلك؛ أقول:

أما الشبهات التي أعرض بسببها القائلون بأن ولاة الأمور: هم الأمراء خاصة دون العلماء، وخطَّأوا كل من أدخل معهم العلماء، عن رسالتي: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»، فهي كالآتي:

۞ **الشبهة الأولى**: هي قولهم بأن معرفة سبب النزول مما يُعين علىٰ فهم الآية.

والجواب: هذا حق، لا شك في ذلك ولا ريب، وجزىٰ الله من جاء بهذه الشبهة خير الجزاء، فلعل بسببها تلقىٰ هذه الرسالة القبول عند رافضيها.

---

(١) مقدمة في أصول التفسير (ص: ١٠٢).

وذلك أني قد ذكرت في الرسالة نفسها عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ما يدل دلالةً واضحةً على أن المقصود بالآية العلماء، إذ كان عمر من العلماء، ولم يكن خليفةً حين قال مقولته: «فأنا الذي استنبطت منه».

وذلك فيما ذكره الطبري بإسناده عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حدثه قال: «لَمَّا اعتزل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نساءه...» الحديث، وفيه:

«فأنزل الله في الذي كان من شأني وشأنه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣]، قال عمر: «فأنا الذي استنبطت منه»»[١].

ذكرت هذا عن الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ثم قلت بعده: وهذا الحديث أخرجه مسلم في صحيحه، وفيه: «فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر وأنزل الله عَزَّوَجَلَّ آية التخيير».

وهذا القول عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كان سببًا لنزول الآية كما هو ظاهر، ولست أدري: لماذا أعرض عنه المخالفون لِما قررته في رسالتي، مادام سبب النزول معتبرًا عندهم وقد ذكرته؟!.

وكون هذا القول من عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سببًا لنزول قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣].

قد ذكره العلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢٢هـ) في كتابه: «الصحيح

---

(١) تفسير الطبري بتحقيق عبد الله التركي (٧/ ٢٥٨ – ٢٦١).

المسند من أسباب النزول» (ص: ٨١).

وذكره أحد حملة لواء «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، وهو خالد عبد الرحمن زكي في كتابه: «تفسير القرآن بما ثبت من الأحاديث والآثار» (١ / ٥٩٦).

ذكر الحديث من صحيح مسلم، ثم ذكر تحته من ضمن ما ذكره من الآثار عن السلف، ما جاء عن قتادة رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١١٧هـ) مما دلالته واضحةٌ على أنهم العلماء.

وذلك قوله: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾؛ يقول: إلى علمائهم، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾؛ لعلمه الذين يفحصون عنه ويهمهم ذلك.

ثم ذكر بعد ذلك أيضًا ما يدل دلالةً واضحةً على إدخال العلماء في ولاة الأمور، وذلك قوله:

«وفي فتح الباري للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (٩ / ٢٨٥): ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ﴾ إلى قوله: ﴿يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾.

قال: فكنت أنا أستنبط ذلك الأمر؛ والمعنى لو ردوه إلى النبي ﷺ حتى يكون هو المُخبِر به أو إلى أولي الأمر كأكابر الصحابة؛ لعلموه لفهم المراد منه باستخراجهم بالفهم والتلطف ما يخفى عن غيرهم، وعلى هذا فالمراد بالإذاعة قولهم وإشاعتهم أنه طلق نساءه بغير تحقق ولا تثبت حتى شفي عمر في الاطلاع على حقيقة ذلك».

ثم قال:

«قلت - خالد -: وفي هذه الآية الكريمة مع أقوال أهل العلم في بيانها الحجة والبرهان على أن الواجب على المسلمين أن يردوا أمر مهمات أمورهم مما هو من أمور أمنهم أو خوفهم؛ أن يردوا ذلك إلى أهل العلم الراسخين فيه كي

يقدروا الأمر حسب قواعد الشرع، ويبينوا للمسلمين ما يجب عليهم فيه[1]، وبيَّن الله تعالىٰ أن الحق لا يغيب عن أهل العلم وأنهم حتما يُوفقون - بتوفيق الله تعالىٰ لهم - إلىٰ إصابة الحق في أمور المسلمين العامة، وبهذا يتبين ضلال تلك الجماعات والفرق قديمًا وحديثًا الذين يستقلون بأهل العلم[2]، وفي زماننا يطلقون كلمتهم الخبيثة - قاتلهم الله - إن أهل العلم لا يعلمون فقه الواقع، ويعنون أن أهل العلم يجهلون أمور المسلمين السياسية وما يُكاد ويُدبر من المكائد ضد المسلمين من أعدائهم، فَضَلَّ هؤلاء الذين يظنون بعلمائهم ظن السوء وردوا خبر الله بجهلهم، فلا فقه تعلموا، ولا واقع أدركوا، فانظر ماذا يصنع الجهل بالكتاب والسنة، والله المستعان».

وهذا يكفي - إن شاء الله - لإثبات أن إدخال العلماء في ولاة الأمور ثابتٌ عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

۞ **أما الشبهة الثانية**: فهي قولهم بأن تفسير قول الله تبارك وتعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ بأنهم العلماء وأهل الفقه في الدين غير ثابت عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم، لا جابر بن عبد الله ولا غيره.

والجواب: فبالإضافة إلىٰ إثبات هذا القول عن الصحابة رضي الله عنهم في الجواب علىٰ الشبهة الأولىٰ، أقول كما قلت في إجابتي علىٰ الشبهة الأولىٰ:

جزىٰ الله من جاء بهذه الشبهة أيضًا خير الجزاء، فلعل بسببها تلقىٰ هذه

---

(١) وهو خلاف ما يدعو إليه أصحاب المذهب الجديد المُحدَث اليوم.

(٢) كما هو شأن أصحاب المذهب الجديد المحدَث.

الرسالة القبول عند رافضيها.

فقد كفانا المؤنة حين ذكر من ضمن ما ذكره في هذه الشبهة؛ أن ضعف عبد الله بن محمد بن عقيل، وسوء حفظه، كان سببًا لعدم ثبوت إدخال العلماء تحت لفظة: «ولاة الأمور» عن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وذلك قوله: وما رُوي عن جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فغير ثابت عنه، فالطريق الأول فيه ابن عقيل وهو سيء الحفظ، وأكثر العلماء على ضعفه.

قلت: أما رواية عبد الله بن محمد بن عقيل:

۞ فقد صحح أحاديثه العلامة أحمد شاكر رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٣٧٧هـ) في تحقيقه لمسند الإمام أحمد رَحِمَهُ اللَّهُ، وأكتفي بذكر موطن واحد منه، وذلك عند ذكره للحديث رقم: (٦)؛ حيث قال: «إسناده صحيح، عبد الله بن محمد بن عقيل ثقة، لا حجة لمن تكلم فيه»[(١)].

۞ وحسَّن العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٤٢٠هـ) أحاديثه، وأكتفي أيضًا بذكر موطن واحد من كتبه، وذلك عند ذكره للحديث رقم: (٨١٥) من «السلسلة الصحيحة» (٢ / ٤٥٧)، حيث قال: «وهذا إسناد حسن، رجاله كلهم ثقات، وفي ابن عقيل كلامٌ من قِبَل حفظه لا ينزل به حديثه عن هذه المرتبة التي ذكرنا».

۞ وحسَّن حديثه أيضًا العلامة الأعظمي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٤٣٩هـ) في تعليقه على «صحيح ابن خزيمة»، وهو بمراجعة العلامة الألباني رَحِمَهُ اللَّهُ وتدقيقه، كما لا يخفى.

قال الأعظمي: «نقل الحافظ في التلخيص (١ / ١١٦): «قال الشافعي في سنن

---

(١) مسند أحمد بتحقيق أحمد شاكر (١ / ١٦٩).

حرملة: لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل».

قال الأعظمي: قلت: وهو حسن الحديث»[1].

۞ وحسَّن أحاديثه أيضًا غير هؤلاء العلماء؛ كشعيب الأرنؤوط في التعليق علىٰ مسند أحمد، وغيره.

وهذا يعني: أننا بين أمرين، لا ثالث لهما:

إما أن نقبل بقول هؤلاء العلماء الثلاثة، علماء هذا الفن في زماننا، وغيرهم ممن وافقهم من المعاصرين، فنُصحِّح كل ما صحَّحه العلامة أحمد شاكر من أحاديث عبد الله بن محمد بن عقيل، ونُثبتها، أو نُحسِّن كل ما حسَّنه العلامة الألباني وغيره من أحاديث عبد الله بن محمد بن عقيل، ونُثبتها، ومن هذه الأحاديث والروايات، هذه الرواية التي تُثبت بأن العلماء من ولاة الأمور.

وإما أن نأخذ بقول القائلين بضعفها، فنُضعِّف كل ما صحَّحه العلامة أحمد شاكر أو حسَّنه غيره، من أحاديث عبد الله بن محمد بن عقيل، ومنها هذه الرواية التي تُثبت بأن العلماء من ولاة الأمور، لنظفر بما نُريد.

وليس أمامنا اختيارٌ آخر، إما أن نُثبِت جميع الأحاديث، وإما أن ننفيها كلها، وليس لنا أن نختار منها، فنُثبِت ما نُريد إثباته، وننفي ما نُريد نفيه!!.

فاختاروا لأنفسكم أحد القولين، وأيهما أولىٰ بالاتباع؟!.

وهذا السؤال موجهٌ إلىٰ كل من يأخذ أحكام الأحاديث من تصحيح أو

(١) صحيح ابن خزيمة (١ / ٢٨).

تحسين أو تضعيف من هؤلاء المحدِّثين، علماء هذا الفن، وليس لمن هو من أهل الاجتهاد والبحث في هذا الباب.

خاصة فيمن يأخذ أحكام الأحاديث من الألباني، وما أكثرهم، وعلىٰ رأسهم أصحاب هذا المذهب الجديد، فلأي شيءٍ أعرضتم عن كلامه هنا، وعن تحسينه لرواية: عبد الله بن محمد بن عقيل؟!.

أما من أخذ بالقول الآخر وضعَّف رواية عبد الله بن محمد بن عقيل، لأدلة ثبتت عنده، لا لشيءٍ آخر، فليس قوله بغريب أيضًا، بل قد تابع أيضًا أئمةً في هذا الفن، وله سلف، فالعلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد حكم بضعف روايته، ولم يرفعها إلىٰ مرتبة الحديث الحسن.

وسواءٌ هذا أو ذاك، فقد كفانا المؤنة ما ثبت عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في أسباب النزول من أن العلماء من ولاة الأمور، وكفىٰ بذلك دليلاً علىٰ أن هذا القول قد قال به الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ.

وبهذا يكون قد ثبت - عند أكثرنا إن لم يكن عندنا جميعًا - أن القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور، قد صح عن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، سواء من قول عمر بن الخطاب أو من قول جابر بن عبد الله، أو من كليهما، والقول الأخير: هو القول الراجح، والله أعلم.

۞ **وأما الشبهة الثالثة**: فهي في استشكالهم القول بأن الإمام الطبري يرىٰ كون الأمراء والعلماء تشملهم لفظة: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾؛ هو من خلاف التنوع وليس هو من خلاف التضاد.

والجواب: أن هذا الأمر قد بيَّنته في الرسالة من كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ

نفسه، فلا أدري أين الإشكال في كلامي، فقد أشرت إلىٰ ترجيحه في الآية نفسها، عند قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أنهم الأمراء والولاة، ولا يخفىٰ علىٰ من عنده أدنىٰ مسكة من علم أن ترجيح أحد القولين علىٰ الآخر لا يجتمع والقول باختلاف التنوع، كما أنه لا يخفىٰ أيضًا أن إخراج الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ العلماء من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ في هذه الآية؛ التي تخص شئون الحرب وأمراء السرايا، لا يعني إخراجه لهم من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ في غيرها من الآيات، ولهذا أثبتُّ دخولهم في ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ عنده بآياتٍ أخرىٰ، وبأدلةٍ أخرىٰ؛ يظهر من خلالها أن الخلاف في المسألة عنده هو من خلاف التنوع، وليس هو من خلاف التضاد.

فكلامي كان متجهًا إلىٰ كون لفظة «ولاة الأمور» تشمل الصنفين: «العلماء والأمراء»؛ هي من خلاف التنوع بين الأئمة، سواء الإمام الطبري أو غيره من الأئمة، وإلا: لماذا فَهِم الإمام الطبري من الآية أنه قد يدخل فيها العلماء فقط دون العامة، مع أنها خاصةٌ في شئون الحرب وأمراء السرايا.

وقد ذكرتُ في الرسالة نفسها أنه ذكر عن ابن عباس قولين:

القول الأول: أنهم أمراء السرايا.

والقول الآخر: أنهم أهل العلم والفقه.

وأنه ساق الآثار علىٰ القولين، ثم رجَّح هو أنهم الأمراء والولاة، ولم يلتفت لقول من قال من الصحابة والتابعين بأنهم العلماء، وهذا ظاهرٌ في أنه يرىٰ الخلاف بين الصحابة أنفسهم في تفسير هذه الآية، وهي قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ من خلاف التضاد وليس هو من خلاف التنوع،

ومن هنا رجَّح أحد القولين علىٰ الآخر.

وترجيحه هذا: لا يعني أنه يُخالف الصحابة والتابعين في كون العلماء داخلين في «ولاة الأمور» من وجهٍ آخر، غير هذا الوجه الذي ردَّه.

وهذا ظاهرٌ - إن شاء الله - لمن تدبَّره في الرسالة، إذ لم أذكر أن تفسير الإمام الطبري للآية نفسها، من خلاف التنوع، حتىٰ يُستشكَل قولي، وإنما ذكرتُ أن اختلاف العلماء في لفظة: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾؛ هو من اختلاف التنوع، وأن الإمام الطبري يُدخل العلماء في «ولاة الأمور» في مواطن أخرىٰ، وإن أخرجهم من «ولاة الأمور» في هذه الآية، مما يدل علىٰ أن اللفظة عنده تشمل العلماء، ومن هنا قلت: وهذا يدل علىٰ أن دخول العلماء عنده في «ولاة الأمور» من اختلاف التنوع.

وإلا فما الحاجة - إن كان المقصود بخلاف التنوع عنده هو في تفسيره للآية نفسها - لأنْ أقول في الرسالة:

وترجيحه بأنهم الأمراء والولاة في تفسيره لهذه الآية، لا يعني أنه يُبطِل القول بأن أهل العلم والفقه في الدين داخلون في ولاة الأمور، بل أقواله تدل علىٰ خلاف ذلك، وأنه يُدخلهم في «ولاة الأمور»، ويرىٰ أن هذه الأقوال المتنوعة من خلاف التنوع، وليست هي من خلاف التضاد، إذ ذكر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لمفهوم ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ تفسيرين، مرةً فسَّرها بالأمراء، ومرةً فسَّرها بأهل العلم والفقه في الدين، ذكر ذلك عنه دون أن يَستنكر أحد القولين، ولا أن يستشكله، أو يعده تناقضًا، هذا أولاً.

أما ثانيًا: فإنه قد ذكر عند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ

﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣] ما يدل دلالةً واضحةً علىٰ أنه يُدخل العلماء وأهل الفقه في الدين في «ولاة الأمور»، وأنه يجعل هذا الاختلاف في العبارات والتفسيرات من خلاف التنوع، ولا يجعله من خلاف التضاد، إذ فسَّر ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ بالأمراء، ثم لَمَّا شرع في ذكر أقوال أهل التأويل المؤيِّدة لقوله وتفسيره، أدخلَ العلماءَ وأهلَ الفقه في الدين مع الأمراء، فذكر من الآثار ما يشمل الجميع، كما سيأتي فيما ذكره عن قتادة وابن جريج رحمهما الله تعالىٰ...

ثم أُتبِعه بما ثبت عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كما في أسباب النزول.

بل: وما الحاجة أيضًا لأن أذكر تفسيره لقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞۚ يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ بِمَا ٱسۡتُحۡفِظُواْ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُواْ عَلَيۡهِ شُهَدَآءَۚ﴾ [المائدة: ٤٤].

وقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ٦٢ لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ عَن قَوۡلِهِمُ ٱلۡإِثۡمَ وَأَكۡلِهِمُ ٱلسُّحۡتَۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ﴾ [المائدة: ٦٢-٦٣].

أليس هذا كله لإثبات خلاف التنوع، إذ لم يُثبِته من الآية نفسها؟!.

وليس بغريبٍ أن يستشكل أحدنا قولاً من الأقوال، فكلنا يقع في هذا الباب، ولكن الغريب حقًّا أن يُتابَع المستشكل علىٰ استشكاله، بل ويُحمَد عليه، دون أن يُنظر: هل هو استشكالٌ فعلاً لدىٰ الجميع، أم أن فهمَه ممكنٌ لدىٰ البعض منا، فيُزيله عمن استشكله من إخوانه، وقد قرأه بعض طلبة العلم، وأثنوا عليه، ولم يَستشكلوه.

ثم: هل قول الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ حجة علىٰ غيره من الأئمة، ممن هم قبله، أو من طبقته، أو بعده، حتىٰ تُرَد به كل هذه الأقوال، ومنها: قول مجاهد، وعكرمة، وغيرهما من التابعين؟!(١).

وما معنىٰ استشهاد ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ بقول عمر رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في أسباب النزول، وقد نزلت الآية علىٰ استنباطه، وقد كان عالمًا من علماء الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، ولم يكن خليفة آنذاك.

أليس معناه: أنه يُدخل العلماء في «ولاة الأمور»، وقد أشرت إلىٰ هذا في الرسالة نفسها.

ثم: بعد هذا كله: ألا يُقال بأن الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ يرىٰ أن لفظة: «ولاة الأمور» تشمل العلماء والأمراء، وأن تنوع العبارات فيها، هو من اختلاف التنوع، وليس هو من اختلاف التضاد، وإن ترجَّح عنده إخراج العلماء من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ عند تفسيره لقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾؟!، إذ نصَّ عليهم في موطنٍ آخر كما هو ثابتٌ في الرسالة.

ورحم الله الإمام محمد بن نصر المروزي (ت: ٢٩٤هـ)؛ إذ نقل لنا عن الإمام إسحاق بن راهويه (ت: ٢٣٨هـ) - وكلاهما أسبق من الطبري - ما ينفي

(١) وهذا من غرائب وعجائب أصحاب هذا المنهج الجديد، ومن أقوىٰ الأدلة علىٰ أن الأمور تسير عندهم وِفق أهواء معينة، وإلا أين هم من قاعدتهم الجديدة: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»، ثم لَمَّا لم يظفروا بقولٍ ثابتٍ عن صحابي واحد يُثبتون به إخراج العلماء من ولاة الأمور، تمسَّكوا بقول الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إذ ظنوه دليلاً لهم، وردوا به كل ما خالفه من آثار السلف ومن أقوالهم وتقريراتهم، برَّأ الله الإمام الطبري وغيره من أئمة السنة من هذا المذهب الرديء!!.

خلاف التضاد عن قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ويجعله من خلاف التنوع، فيقول:

«سمعت إسحاق يقول في قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾، قد يمكن أن يكون تفسير الآية علىٰ أُولي العلم، وعلىٰ أمراء السرايا؛ لأن الآية الواحدة يُفسرها العلماء علىٰ أوجه، وليس ذلك باختلاف»(١).

بل ونقل لنا ما ينفي الخلاف عن القرآن كله، وأن كل ما جاء عن الصحابة والتابعين في تفسيره، فإنما هو من خلاف التنوع، فيقول:

«وقد قال سفيان بن عيينة: ليس في تفسير القرآن اختلاف إذا صح القول في ذلك، وقال: أيكون شيءٌ أظهر خلافًا في الظاهر من (الخُنَّس)؟.

قال عبد الله بن مسعود: هي: بقر الوحش، وقال عليٌّ: هي النجوم.

قال سفيان: وكلاهما واحد؛ لأن النجوم تخنس بالنهار وتظهر بالليل، والوحشية إذا رأت إنسيًّا خنست في الغيضان وغيرها، وإذا لم تر إنسيًّا ظهرت، قال سفيان: فكُلٌّ خُنَّس.

قال إسحاق: وتصديق ذلك ما جاء عن أصحاب محمد ﷺ في الماعون، يعني أن بعضهم قال: هو الزكاة، وقال بعضهم: عارية المتاع.

قال: وقال عكرمة: أعلاه الزكاة، وعارية المتاع منه.

قال إسحاق: وجهل قومٌ هذه المعاني، فإذا لم توافق الكلمة الكلمة، قالوا: هذا اختلاف، وقد قال الحسن، وقد ذُكر عنده الاختلاف في نحو ما وصفنا،

(١) السنة للمروزي (ص: ٤١).

فقال: إنما أُتِي القوم من قِبَل العُجمة»[1].

والمقصود: أن كون الأمراء والعلماء تشملهم لفظة: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾، هو الذي يدخل في خلاف التنوع بين الأئمة، سواء عند ابن جرير الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ أو عند غيره من الأئمة، وليس المقصود إثبات خلاف التنوع عند من يُرجِّح في تفسيره قولاً علىٰ آخر.

وإثباتنا لخلاف التنوع لِمَا ثبت من أقوال الأئمة بأن منهم من فسَّر لفظة: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾، بالأمراء، ومنهم من فسَّرها بالعلماء، وبأهل الفقه في الدين، ومنهم من فسَّرها بالأمراء والعلماء جميعًا، خاصةً وقد رأينا أن التفسيرين ثابتان عن الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، إما من قول أبي هريرة وابن عباس وجابر بن عبد الله رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، عند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، وإما من قول عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ في سبب نزول قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْۗ﴾ [النساء: ٨٣].

فعاد الأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ): «وقد قال الأئمة: إن أولي الأمر صنفان: العلماء، والأمراء، وهذا يدخل فيه مشائخ الدين، وملوك المسلمين؛ كلٌّ منهم يُطاع فيما إليه من الأمر»[2].

۞ **وأما الشبهة الرابعة**: فهي في بيان فضل الصحابة والحث علىٰ اتباعهم.

---

(١) السنة للمروزي (ص: ٤١).

(٢) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٥٠).

والذي يحتاج منها إلىٰ بيان وتوضيح، هو ما ذُكر عن الإمام النخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٩٦هـ)، أنه قال:

«لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلىٰ الكوعين لتوضأت كذلك وأنا أقرأها إلىٰ المرافق وذلك لأنهم لا يُتهمون في ترك السنن وهم أرباب العلم..».

والجواب علىٰ ذلك من وجهين:

الوجه الأول: أن هذه المسألة ليست من مواطن النزاع، ولا أدري عن وجه ذكرها هنا، إذ لا شك أن هؤلاء الأئمة المذكورين: أبو العالية رفيع بن مهران، ومجاهد بن جبر، وعكرمة مولىٰ ابن عباس، والحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، وقتادة بن دعامة السدوسي، وابن جريج، وغيرهم ممن جاء ذكرهم في الرسالة، هم أكثر منا محبةً وتعظيمًا وإجلالاً لأصحاب النبي ﷺ، وأحرص منا علىٰ اتباعهم، والسير علىٰ منهاجهم، فلم يُقرروا خلاف قولهم.

الوجه الثاني: أن أثر النخعي حجةٌ لي، وليس هو حجةً عليَّ، إذ من المعلوم بداهةً أنه لا يجوز للنخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ ولا لغيره أن يتوضأ إلىٰ الكوعين وهو يقرأ الآية إلىٰ المرافق، بفعل أحدٍ من الصحابة، له فيه مخالف، وذلك أن في اتباعه لأحدٍ من الصحابة في مخالفة القرآن والسنة مع معرفته الدليل يكون آثمًا، وإن كان الصحابي معذورًا باجتهاده، فيُعذَر المجتهد، ولا يُعذَر المقلِّد مع ظهور الدليل له علىٰ خلاف فعل المقلَّد، ولذلك لم نرَ من النخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنه قد وافق ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا في أن الربا لا يكون إلا في النسيئة فقط، دون ربا الفضل، وقد أجمع العلماء بعد ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا علىٰ أن الربا قسمان: ربا فضل، وربا نسيئة، إذ لا عصمة لأحد بعد النبي ﷺ، لا لأبي بكر، ولا لعمر، ولا لعثمان، ولا لعلي،

ولا لغيرهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين، ولذلك قيل: كلٌّ يُؤخذ من قوله ويُرَد إلا النبي ﷺ، فالعصمة في إجماع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وليست هي في آحادهم، وعلىٰ هذا ينبغي أن يُحمَل أثر النخعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إذ حاشاه أن يتبع أحدًا علىٰ مخالفة الكتاب والسنة، وإن كان المتبوع صحابيًّا، ففي قوله: «لو رأيت الصحابة يتوضؤون إلىٰ الكوعين لتوضأت كذلك وأنا أقرأها إلىٰ المرافق»؛ يعني به: إجماعهم علىٰ هذا الفعل.

إذ من المعلوم أن إجماع الصحابة لا يكون إلا حقًّا، وأن إجماعهم حجة، وذلك أنهم لا يجتمعون علىٰ ضلالة أبدًا، حاشاهم من ذلك، فإن أجمعوا علىٰ أمرٍ؛ فلدليلٍ عندهم وإن خَفِي علىٰ غيرهم.

وفي هذا حجةٌ لي علىٰ أن القول بأن ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ هم الأمراء، دون العلماء، لا إجماع عليه من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - زيادة علىٰ ما ذكرتُ قبل، وأثبتُّ أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قد ذكروا التفسيرين جميعًا - إذ لو وُجد الإجماع؛ لعلمه تلاميذهم؛ مجاهد وعكرمة وغيرهم، ولَمَا خالفوه، بل: ولَمَا وجدنا مخالفة كل هؤلاء الأئمة الذين ذكرتهم في الرسالة - وغيرهم ممن لم أذكرهم كثير - لإجماع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وقد سبق أن ذكرتُ عن مجاهد قوله: «عرضتُ المصحف علىٰ ابن عباس ثلاث عرضات، من فاتحته إلىٰ خاتمته، أوقِفُه عند كل آيةٍ منه وأسألُه عنها».

فكيف خفي عليه إجماع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ والحال هذه؟!!.

بل: قد ذكر هذا الخلاف الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه، إذ ذكر عن ابن عباس قولين، وذكر قول مجاهد بأنهم أهل الفقه في الدين، ثم رجَّح هو ما رآه صوابًا من القولين في تفسير قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ



ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، لا أنه نفىٰ دخول العلماء في «ولاة الأمور» بالكلية!!.

ولذلك: فإني أرجع وأقول:

فهذا الحق ليس به خفاء فدعني عن بنيات الطريق

فمن أراد الحق فها هو بين يديه، واضحٌ جلي، ومن أراد غير ذلك، أو ارتضىٰ لنفسه التقليد الأعمىٰ -لِمَن لا يصلح لأنْ يُقلَّد، ولا هو ممن يُعتد بقوله- مع ظهور كل هذه الأدلة، فليس لنا عليه سبيل.

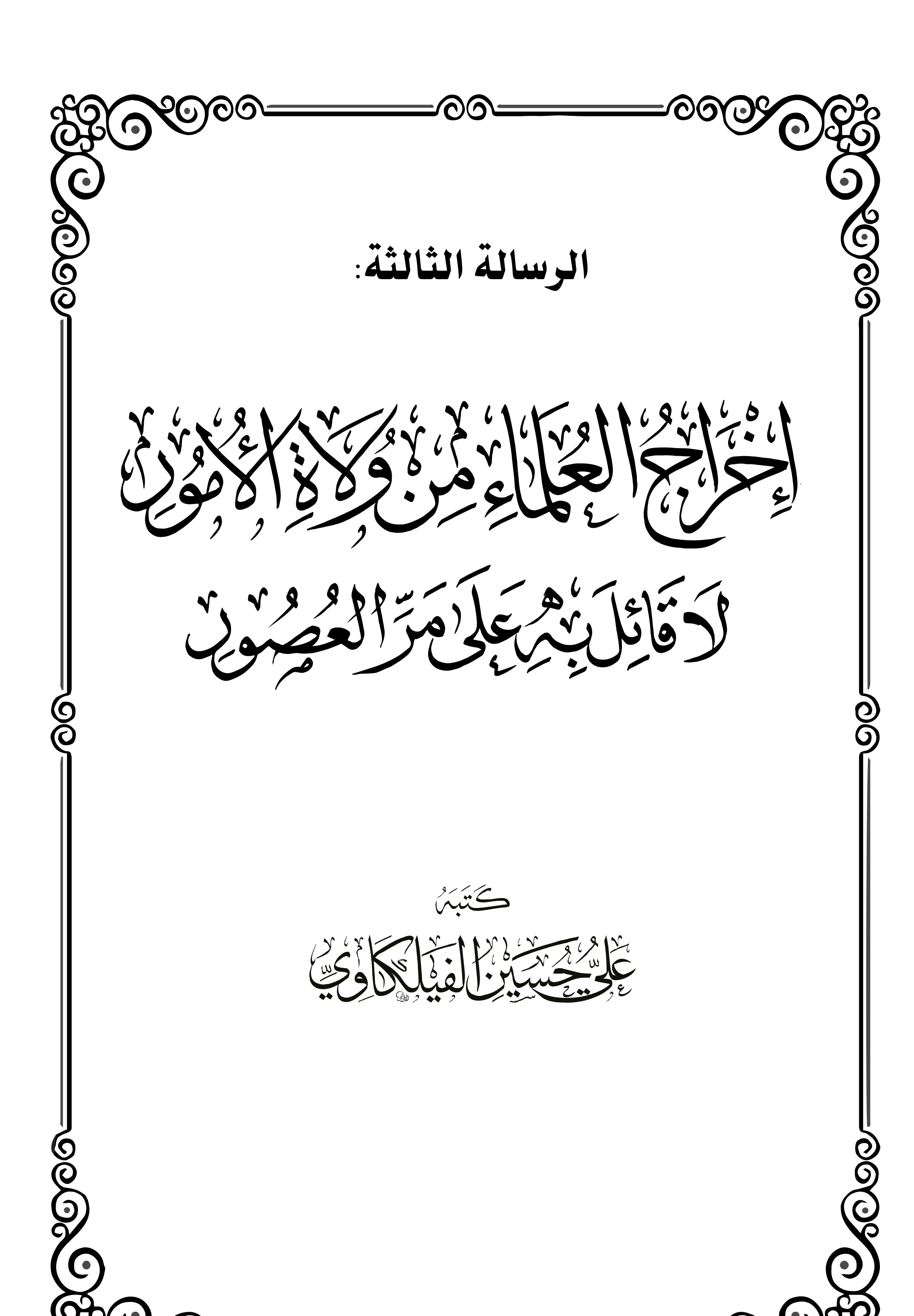
هذا: وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان وسار علىٰ نهجهم واقتفىٰ أثرهم إلىٰ يوم الدين.

كتبه

علي حسين الفيلكاوي

وتم الانتهاء منه سوىٰ الحواشي وبعض الإصلاحات
يوم الخميس ١٦ جمادىٰ الآخر ١٤٤٠هـ
الموافق: ٢١/ ٢/ ٢٠١٩م





الرسالة الثالثة:

إخراج العلماء من ولاة الأمور

لا قائل به على مر العصور

كتبه

علي حسين الفيلكاوي



ثم ما إن وصل الردان

الأول والذي هو بعنوان

«ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»

والثاني والذي هو بعنوان

«شبهات أثيرت حول رسالة ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء وجوابها»

إلى حملة لواء

«إخراج العلماء من ولاة الأمور»

إلا وانطلقت أصوات الباطل من جديد وتواطأوا جميعًا على إثبات وتقرير الأمر المنكر الذي تبنوه وذلك على مبدأ

«عنزة وإن طارت»

فجاء هذا الرد الأخير والذي يُؤكد ما قبله ويُظهر تناقضهم وأنهم يتواطأون ويتناصرون على الشر والباطل

ومن عباراتهم التي أطلقوها بعد هذين الردَّين انتصارًا لقولهم الباطل ولمذهبهم الجديد بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور» قول قائلهم

* «**وقد كثرت النقولات في معنى ولي الأمر في قوله تعالى:** ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]**، مع أنه لم يصح عن الصحابة شيئًا - هكذا لفظه - في كون العلماء ولاة الأمور إلا ما ورد عن جابر وابن عباس** رضي الله عنهما**، وكلاهما ضعيف**».

* **وقوله:** «**فتبين بهذا أنه لا يصح عن أحد من أصحاب النبي** صلى الله عليه وسلم **أنه فسر بأولي الأمر بالعلماء - هكذا لفظه -، والصحيح أنهم أمراء السرايا**».

* **وقول الآخر:** «**ورأينا نقض السنة بالطعن العلني في ولاة أمر مسلمين حتى استطال أهل البدع على أهل السنة ورموهم بالتناقض بسبب هذه المخالفة، ومن أقبح أنواع المنازعة الباطنة التي فتحها بعض أهل الأهواء - ممن يُظهرون السنة - خوضهم باطنًا في الدماء والحروب باسم الرجوع لأهل العلم واستفتاء العلماء ومما قد يزيد الطين بلة ويزيد هذه البدعة غلظًا بعض أقوال أهل العلم «تحت ستار أن العلماء من ولاة الأمر» فتجعل سلطة للعالم على الحاكم كشأن أهل البدع الخوارج المنازعين لولاة الأمر، بل هذا المثال أقبح؛ لأنها منازعة ومناقضة للسنة باسم السنة**».

ثم بعد كل هذا الوضوح في الدعوة إلى «إخراج العلماء من ولاة الأمور» يخرج علينا مَن هو من هذه المجموعة فيدافع عن حزبه ويدفع عنهم الردود والانتقادات بالباطل والزور فيقول

* «**فقد عرفت ولازمت مشايخ الكويت ... فوجدتهم حريصين على السنة على منهج**

السلف الصالح، متمسكين بالدليل الشرعي على فهم الصحابة، فطريقتهم سنية سلفية أثرية على سنن أهل الحديث، مع الوضوح والظهور، وهم يرجعون لأقوال العلماء من باب الاستفادة والاستنارة، لا من باب حجية أقوال العلماء، لأنه كما هو معلوم أن قول العالم يستدل له ولا يستدل به، مع احترام العلماء وتقديرهم، لا تقديسهم أو تقديس أقوالهم»

ثم يتبعه آخر ممن هو من هذه المجموعة فيؤيده على قوله ويزيد عليه بأن يُطلق لسانه على كل من يَفهم عنهم القول بـ «إخراج العلماء من ولاة الأمور» وينتقدهم عليه فيقول مدافعًا عن هذه المجموعة ومتَّهمًا منتقدَها ظلمًا وزورًا وافتراءً بالبغي والتعدي

* «ومن عَلِمَ حالهم وأنصف في تعامله معهم وتواضع للحق واعتصم بالله من شر نفسه ولم يرعَ سمعه لمن بغى وتعدَّى لم يشك في ذلك»

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مُضل له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ﴾. [آل عمران: ١٠٢]

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن خير الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

ثم أما بعد:

فإن من المسائل التي أُحدِثت في هاتين السَّنتين الأخيرتين، ولا وجود لها قبل ذلك ولا بَعده عند أحد ممن يُعتد بهم وبقولهم من أهل العلم؛ مسألة: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، وهي مسألة كما يقال: لا يختلف فيها اثنان، ولا ينتطح فيها عنزان، وذلك أنها من المسائل المعلومة والمُسلَّم بها عند أهل العلم، ومن المتفق عليه بينهم جميعًا، يعلم ذلك كل من عرف هذه المسألة

معرفة دقيقة، وكل من فهمها علىٰ وجهها الصحيح، وكل من ضبطها، وعرف لولاة الأمور - من العلماء والأمراء - حقَّهم، وذلك أنه لمن المعلوم والمتقرر عند أهل السنة والجماعة أن لكلٍّ منهم حقًّا يخصه، فللعلماء حقهم واختصاصهم، وللأمراء حقهم واختصاصهم.

وقد ذكرت في رسالتين سابقتين ما يدل دلالة واضحة علىٰ هذا المعنىٰ، وأوردت فيهما من كلام شيخ الإسلام ابن تيمية، والحافظ ابن كثير، وغيرهما من الأئمة، ما فيه دلالة ظاهرة علىٰ هذا المعنىٰ:

فكان مما نقلته عن ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قوله:

«وقد قال الأئمة: إن أولي الأمر صنفان: العلماء، والأمراء، وهذا يدخل فيه مشائخ الدين، وملوك المسلمين؛ كلٌّ منهم يطاع فيما إليه من الأمر»[1].

وهذا القول عن ابن تيمية ذكرته في «الرسالتين»[2].

ونقلت عن الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ، قوله:

«وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ يعني: أهل الفقه والدين، وكذا قال مجاهد وعطاء والحسن البصري وأبو العالية: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾؛ يعني العلماء، والظاهر والله أعلم أنها عامة في كل ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ من الأمراء والعلماء كما تقدم، وقد قال تعالىٰ: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَۚ﴾ [المائدة: ٦٣]، وقال تعالىٰ:

(١) مجموع الفتاوىٰ (٣/ ٢٥٠).

(٢) أينما مرَّ معنا ذِكر «الرسالتين» في هذه الرسالة؛ فالمراد بهما: رسالة: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء»، ورسالة: «شبهات أُثيرت حول رسالة ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء وجوابها».

﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]»[1].

ذكرته في «الرسالة الأولىٰ»[2]، وفيه قوله: «عامة في كل ﴿أُوْلِى ٱلْأَمْرِ﴾ من الأمراء والعلماء».

وأضيف إليه هنا بأن أقول: قد جاء في نسخة أخرىٰ بلفظ:

«والظاهر والله أعلم أن الآية في جميع ﴿أُوْلِى ٱلْأَمْرِ﴾ من الأمراء والعلماء».

وفي اللفظتين: «كل أولي الأمر» و «جميع أولي الأمر»؛ تنصيص واضح علىٰ أن الأمراء والعلماء؛ كلاهما داخل في ﴿أُوْلِى ٱلْأَمْرِ﴾.

وهذان القولان، هما من الوضوح بمكان، سواء قول شيخ الإسلام ابن تيمية، أو قول الحافظ ابن كثير رحمهما الله تعالىٰ.

فابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ نقَله عمَّن سبقه من الأئمة، ولم يَنسبه إلىٰ نفسه، وفَهمِه، وهو مَن هو في العلم والإمامة في الدين، وفعله هذا جاء مختلفًا تمامًا عمَّا فعله المُحدِثون لهذا القول الجديد؛ القائلون بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، إذ استقلوا بقولهم ورأيهم عما قاله الأئمة وقرروه، فضربوا؛ لا أقول آثار السلف من الصحابة والتابعين، وما جاء عنهم في تفسير الآية، وإن كان هذا هو الواقع، ولكن أقول: ضربوا علىٰ الأقل أقوال الأئمة والعلماء وما تتابعوا عليه إلىٰ يومنا هذا عرض الحائط، مستقلين بفهمِهم ورأيِهم عن فهم الأئمة وأقوالهم.

وأما ابن كثير رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ فقد جاء بلفظة: «كل»، وفي أخرىٰ: «جميع»، كما

(١) تفسير القرآن العظيم (٢/ ٣٠٤).

(٢) أينما مرَّ معنا ذِكر «الرسالة الأولىٰ» في هذه الرسالة؛ فالمراد بها: رسالة: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء».



رأينا، ثم أتبعهما بِـ: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾، وذلك يعني: أنهم جميعًا داخلون عنده، وعند غيره من أهل العلم في ولاة الأمور، سواء اختصت الآية بأحدهما، أو بكليهما.

*** والرسالتان السابقتان المعنيتان هما:**

الرسالة الأولىٰ: «ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء».

والرسالة الثانية: «شبهات أُثيرت حول رسالة ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء وجوابها».

ولكن مما يُؤسف له حقيقة أننا رجعنا بهاتين الرسالتين بخُفَّيْ حُنَيْن كما يُقال، مع ما فيهما من دلالة ظاهرة وواضحة وضوح الشمس علىٰ بطلان القول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، والتي سيقف عليها كل من يقرأهما، وذلك أن هؤلاء المقصودين بهاتين الرسالتين؛ قد تعصَّبوا ضدَّهما، ولم يرفعوا بهما رأسًا، ولم ينتفعوا منهما بشيء فيما هو ظاهر من حالهم، بل لعل بعضهم قد أعرض عنهما بالكلية، ولم يكلف نفسه قراءتهما، أو حتىٰ النظر فيهما؛ ليقبل ما فيهما من حق، أو يرد ما فيهما من باطل، إذا وجده، ومِن ثَم ينصح قائله، لِمَا بينهما - علىٰ الأقل - من حق الأُخوَّة التي طالَما دندنوا حولها[1].

وقد تسبب هذا الإعراض أو غيره من الأسباب، بأن استمر الأمر - ولا يزال ضاربًا أطنابه، وللأسف - فتمسكوا بهذا القول المُحدَث، ولم يرجعوا عنه، بل وكثرت دندنتهم عليه، إلىٰ يومنا هذا، حتىٰ بدا لي - لدرء هذه الفتنة، والتي

(١) ولكن الأُخوَّة وللأسف عند هذه المجموعة محصورةٌ فيمن ينقاد لأوامرهم، وإن خالفوا في هذه الأوامر الحق الظاهر البيِّن!!.

سيتولد بسببها المسألة تلو المسألة، خاصة إذا علمنا بأنها السبب الرئيسي لبعدهم عن علماء السنة، وتزهيدهم فيهم - أن أسلك مسلكًا آخر في بيانه، وتوضيحه، لعل الله عَزَّوَجَلَّ أن يهديَهم ويشرح صدورهم به، فيردهم إلىٰ ما كانوا يقولونه ويقررونه معنا سابقًا من الحق في هذا الأمر، وفي غيره من الأمور.

ورحم الله شيخ الإسلام ابن تيمية (ت: ٧٢٨هـ)، إذ يقول: «وبعضهم قد يقصر عن الحق الذي يدل عليه الكتاب والسنة كما ذكره هذا الرجل ولاريب أن التقصير ظاهر علىٰ أكثر المنتسبين إلىٰ الكتاب والسنة من جهة عدم معرفتهم بما دل عليه الكتاب والسنة ولوازم ذلك، فيقال: من الوجوه الصحيحة أن ما نطق به الكتاب وبينه أو ثبت بالسنة الصحيحة أو اتفق عليه السلف الصالح، فليس لأحد أن يعارضه معقولاً ونظرًا أو كلامًا وبرهانًا وقياسًا عقليًّا أصلاً، بل كل ما يعارض ذلك فقد عُلم أنه باطلٌ علمًا كليًّا عامًّا، وأما تفصيل العلم ببطلان ذلك فلا يجب علىٰ كل أحد، بل يعلمه بعض الناس دون بعض، وأهل السنة الذين هم أهلها يردون ما عارض النص والإجماع من هذه وإن زخرفت بأسماء ما أنزل الله بها من سلطان، قال تعالىٰ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢]»(١).

ويقول: «فهذا أصلٌ جامعٌ يجب علىٰ كل من آمن بالله ورسوله أن يتبعه ولا يخالف السنة المعلومة وسبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والذين

---

(١) بيان تلبيس الجهمية (٢ / ١٣٦).

اتبعوهم بإحسان باتباع من خالف السنة والإجماع القديم، لاسيما وليس معه في بدعته إمامٌ من أئمة المسلمين ولا مجتهدٌ يُعتمد علىٰ قوله في الدين ولا من يُعتبر قوله في مسائل الإجماع والنزاع، فلا ينخرم الإجماع بمخالفته ولا يتوقف الإجماع علىٰ موافقته. ولو قُدِّر أنه نازع في ذلك عالمٌ مجتهدٌ لكان مخصومًا بما عليه السنة المتواترة وباتفاق الأئمة قبله، فكيف إذا كان المنازع ليس من المجتهدين ولا معه دليلٌ شرعيٌّ وإنما اتَّبع من تكلم في الدين بلا علمٍ ويجادل في الله بغير علمٍ ولا هدًىٰ ولا كتابٍ منير»[1].

* **وبيان هذا الأمر سيكون من عدة أوجه:**

* **الوجه الأول:** بيان أن نسبة القول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور» للإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٣١٠هـ) هكذا بإطلاق؛ قول باطل، ونسبة باطلة، لا دليل عليها، وأن الإمام الطبري نفسه قد قرر خلافها.

وهذا الأمر قد سبق بيانه في «الرسالتين»، وكان مما ذكرته في الرسالة الأولىٰ قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واختلف أهل التأويل في ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ الذين أمر الله عبادَه بطاعتهم في هذه الآية، فقال بعضهم: هم الأمراء ...».

وسبق الكلام علىٰ هذا القول مفصَّلاً في «الرسالة الأولىٰ»، مما يغني عن إعادته هنا، وإنما أوردته هنا لِمَا فيه من نكتة جميلة أردت إبرازها، وهي أن اختلاف أهل التأويل في ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾، وهل هم العلماء أم الأمراء أم هم العلماء والأمراء، إنما هو في هذه الآية، وليس هو في جميع ما جاء في الكتاب والسنة مما

(١) مجموع الفتاوىٰ (١ / ١٦٢).

هو خاصٌّ بهذه المسألة، وبهذا الأمر، وهذا واضح في قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «واختلف أهل التأويل ... في هذه الآية»، فأثبت الخلاف في هذه الآية فقط، ولم يُطلِقه ويجعله من الأمور المتفق عليها بين الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، بل ولم يَحصر حكمه في الصحابة فقط دون غيرهم من الأئمة والعلماء؛ كما هو قول من خرج علينا بهذا القول الجديد المُحدَث، وفعلهم.

ففي قوله: «في هذه الآية»؛ دليل واضح علىٰ ما يعتقده الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في هذه المسألة، إذ قيَّد تفسيره لـ ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بالأمراء في هذه الآية فقط، ولم يُطلِقها كما أطلقها من خرج علينا بمسألة: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، مستدلاً لقوله بقول الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إذ نَسَب القول الباطل إليه، وجعل مذهبه وكأنه يقول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور» بالكلية، وما ذلك منهم إلا لينتصروا لقولهم الجديد المُحدَث، وليقرروا ما أرادوا تقريره، برَّأ الله الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وغيره من علماء السنة من هذا القول الباطل المنكر.

وهذا في الحقيقة من العبث في كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه، إذ ليس لنا أن نُطلق ما قيَّده، فننسب إليه القول بأن العلماء ليسوا من ولاة الأمور؛ هكذا بإطلاق، فنكون قد قوَّلناه ما لم يَقُل، خاصة إذا علمنا بأن له من التفاسير ما يثبت إدخاله العلماء في ولاة الأمور، كما سبق بيان ذلك في «الرسالتين».

ومن ذلك:

قوله عند تفسير قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

قال: «يعني جل ثناؤه بقوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾، الأمر الذي نالهم من عدوهم

والمسلمين، إلىٰ رسول الله ﷺ وإلىٰ أولي أمرهم؛ يعني: وإلىٰ أمرائهم، وسكتوا فلم يذيعوا ما جاءهم من الخبر، حتىٰ يكون رسول الله ﷺ، أو ذوو أمرهم، هم الذين يتولون الخبر عن ذلك، بعد أن تثبت عندهم صِحتُه أو بُطولُه، فيُصحِّحوه إن كان صحيحًا، أو يُبطِلوه إن كان باطلاً، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾، يقول: لعلم حقيقة ذلك الخبر الذي جاءهم به، الذين يبحثون عنه ويستخرجونه، ﴿مِنۡهُمۡۗ﴾، يعني: أولي الأمر، «والهاء، والميم» في قوله: ﴿مِنۡهُمۡۗ﴾؛ من ذكر أولي الأمر، يقول: لعلم ذلك من ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ من يستنبطه ...».

قلت: من تدبر قول الإمام الطبري عند تفسيره لهذه الآية حق التدبر لعلم يقينًا إدخاله العلماء في ولاة الأمور، وذلك أنه بعد أن فسَّرها بهذا التفسير، والذي فيه التنصيص علىٰ الأمراء، قال: «وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل».

فذكر أنه وأهل التأويل متفقون علىٰ تفسيرها، ثم نقل عنهم المعنيَين، حتىٰ شملت العلماء والأمراء، وفي ذلك دلالة واضحة علىٰ أنه يُدخل العلماء والأمراء في ولاة الأمور، وإن كانت هذه الآية جاءت في الأمراء خاصة، كما فسَّرها هو رَحِمَهُ ٱللَّهُ، إذ لو لم يكن الأمر كذلك عنده؛ لَمَا ذكر الطائفتين جميعًا - طائفة العلماء وطائفة الأمراء - تحت هذه الآية.

وقد سبق بيان ذلك في «الرسالتين».

* **الوجه الثاني**: بيان أن ترجيح الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ في تفسير قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ واختياره بأنهم الأمراء والولاة، لا يستلزم إخراجه العلماء من ولاة الأمور بالكلية، كما هو صنيع أصحاب القول الجديد المُحدَث، والذين بذلوا قصارىٰ جهدهم لـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور».

وهذا أمر معلوم، لا ينكره إلا مكابر، وقد سبق بيانه في «الرسالتين»، ببيانٍ شافٍ وافٍ، مما يغني عن إعادته هنا.

ولو لم يكن عندنا من كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، ومن تفسيره لآيات أخرىٰ جاء فيها التنصيص صراحةً علىٰ إدخاله العلماء في ولاة الأمور، لكفانا ما ذكره رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، عند تفسير قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]؛ كما سبق تفصيل ذلك في «الرسالة الأولىٰ»، من أن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ كان من العلماء آنذاك، ولم يكن خليفةً حين قال مقولته: «فأنا الذي استنبطت منه».

والعجيب أن أصحاب هذا المذهب الجديد؛ القائلين بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»؛ قد أحدثوا مع ما أحدثوه من قواعد في السنتين الأخيرتين؛ قاعدة جديدة، هي والله من أخطر القواعد وأشرِّها، يضربون بها في صدر الآثار، ويثبتون بها ما خالفوا به علماء السنة، وهي قولهم لرد ما لا يروق لهم: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»، ثم لَمَّا جاء الأمر عن عمر بن الخطاب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ، وبرواية ابن عباس رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا وإقراره، ومن صحيح الإمام مسلم رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ أي: باجتماع صحابيَّين عليه، ومن الصحيح؛ ضربوا به عرض الحائط، ولم يَرفعوا به رأسًا، ولم يَقبلوه، واستمروا بتقرير ما قرروه، من إخراجهم العلماء من ولاة الأمور، وكأن الأمر عندهم من المُسلَّمات، لا مجال فيه للأخذ والرد[1]، بل هو

(١) اتباعًا وانقيادًا منهم لِمَا تريده قيادة المجموعة، كما هي عادتهم!!.

كذلك عندهم؛ إذ نقلوا عليه إجماع الصحابة رضي الله عنهم، فقال قائلهم:

«وقد كثرت النقولات في معنىٰ ولي الأمر في قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، مع أنه لم يصح عن الصحابة شيئًا[1] في كون العلماء ولاة الأمور إلا ما ورد عن جابر وابن عباس رضي الله عنهما، وكلاهما ضعيف».

وقال: «فتبين بهذا أنه لا يصح عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه فسر بأولي الأمر بالعلماء[2]، والصحيح أنهم أمراء السرايا».

وقال آخر: «لم أقف إلىٰ هذه الساعة علىٰ أثر صحيح واحد فقط، عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين يفسر قول الله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩] بالعلماء أو الفقهاء، بل كما تقدم بالأسانيد الصحيحة، فسرها الصحابة بالأمراء».

وقال: «ولا يوجد للصحابة من الصحابة بإسناد صحيح مخالف في تفسير الآية، إذ لم يختلف الصحابة في تفسير الولاة بالأمراء دون غيرهم».

وفي هذه الأقوال نفيٌ واضحٌ وصريح للخلاف بين الصحابة فيما زعموه هم من «إخراج العلماء من ولاة الأمور» بالكلية، يدرك ذلك كل من تأمل أقوالهم.

وذلك يعني أنهم لم يرفعوا رأسًا بما هو ثابتٌ عن اثنين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما، إذ لو رفعوا بهما رأسًا لأثبتوا الأمر كما أثبتاه، ولَنَفوا عن الصحابة الخلاف من هذا الوجه الذي هو ناقضٌ

---

(١) هكذا لفظه.

(٢) هكذا لفظه.

لقولهم، ومُبطِلٌ له، خاصة وقد رأوا تتابع الأئمة من التابعين ومَن بعدهم علىٰ إدخال العلماء في ولاة الأمور، ولَمَا ذهبوا يُشغِّبون علىٰ الأئمة، وما تتابعوا عليه، ويتتبَّعون ما جاء عنهم من آثار فيُضعفونها، وكأن تقرير الأئمة من التابعين ومَن بعدهم، وتتابعهم علىٰ الأمر؛ قد جاء من سيرهم وراء السراب.

وهذا الأمر؛ لو كلفوا أنفسهم فيه بقليل من البحث والتدبر، ورجعوا لِمَا كانوا يقولونه ويقررونه هم أنفسهم سابقًا، لوجدوا الأمر واضحًا لهم وضوح الشمس، ولَظَهرت لهم مخالفتهم في هذه المسألة، ومن محاضرة واحدة فقط من محاضراتهم.

ففي محاضرتهم: «التعليق علىٰ رسالة شروط الأئمة الستة» ما يكشف هذا الأمر بوضوح، ودليل ذلك ما يأتي:

قال خالد بن عبد الرحمن المصري: «وهنا فائدة، يقول الألباني: أنا لا أذهب أُضعِّفُ حديثًا أو لفظًا ما من حديث في الصحيحين؛ إلا أن أرىٰ إن كان قد ضعَّفه قبلي بعض الأئمة.

ثم قال: «بل ولله الحمد قد أنقذتُ»، هكذا لفظُه، «بل قد أنقذتُ كثيرًا أو بعضَ الأحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما من طريق بعض الرواة، الذين تُكُلِّم فيهم، فأُتعِبُ نفسي غاية التعب لأجمع الطُّرق التي تُقوِّي هذا الحديث، ومثال ذلك حديث: «من عادىٰ لي وليًّا»»».

فقال أحمد بازمول معلقًا: «هذا الحديث يقول الذهبي فيه: لولا هيبة الصحيح لضَعَّفتُه، فأورده الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في الصحيحة، وأورد له طُرقًا كثيرةً، وقال: لا



شك أن الحديث بمجموع هذه الطرق لا ينزل عن مرتبة الحسن».

ثم قال أحمد السبيعي معلقًا: «هذا من أعظم الأدلة علىٰ حُسنِ المقصد؛ للألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ، لأنه يريد زيادة الخير في الأمة، أما هؤلاء لا تجد إلا رغبتهم في التعليل والتضعيف[1]».

ثم لَمَّا قال خالد بن عبد الرحمن المصري: «وهنا فائدة يُختم بها إن شاء الله؛ ما يتعلق بمسألة التتبع والاستقراء، فقد سئل الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ في عدة مواضع، كما تجدونه في سلسلة الهدىٰ والنور، سئل في عدة مناسبات، وفي عدة مواضع عن الرجل أو عن طالب العلم المشتغل بالحديث الذي يستقرئ حال راوٍ ما؛ هل يجوز أن يعتمد علىٰ ما ذهب إليه استقراؤه؟.

فقال الإمام الألباني: نعم، ولكن بشرط؛ أنْ لا يخالف النقَّاد والأئمة، فقيل له: كيف؟.

قال: مثلاً: إذا اختلف الأئمة والنقَّاد في راوٍ ما؛ فقال بعضهم ثقة، وقال بعضهم ضعيف، فلك إن كنت متخصِّصًا في هذا الفن أن تستقرئ مرويَّاته، ثم تختار أحد قوليهما، إما توثيقًا؛ وإما تجريحًا وتضعيفًا[2].

قال الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ: أما أن تعمد إلىٰ رجل وثَّقوه، واتفقوا علىٰ توثيقه، فتقول: استقرأت أحاديثه فتبيَّن لي ضعفه، أو تعمد إلىٰ رجل اتفقوا علىٰ تضعيفه، فتستقرئ وتقول: صح عندي صحة أحاديثه فهو ثقة؛ فهذا في الحقيقة

(١) كما هو حال أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث تمامًا، وكيف تعاملوا مع الآثار ليحققوا ما يريدون!!.

(٢) وهو ما لم نجده في تعامل أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث مع ما هجموا عليه وضعَّفوه من آثار!!.

ضرب لعلم الحديث، ومخالفة لسبيل المؤمنين، والله تعالىٰ يقول: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]».

قال أحمد السبيعي معلقًا: «لابد لنا هنا أن نذكر نَسَب هؤلاء، فهذا يذكرنا بمقولة جهيمان وفتنته حين كان يقول: «إن الرجل من أصحابِنا؛ لا يحتاج إلا إلىٰ أسبوع؛ حتىٰ يعرف أن يصحح ويضعف»، فهذا يدلك علىٰ نَسَب هؤلاء، وصلتهم ووشيجتهم بالتكفير[١]».

والمقصود: أننا ومن محاضرة واحدة لو تتبَّعناها وأخذنا ما فيها من فوائد؛ لظَهَر لنا الفرق بين المسلك القديم والمسلك الجديد -أعني: قبل الفتنة الأخيرة، وبعدها- في التعامل مع الأحاديث والآثار، من حيث التصحيح والتضعيف، وهو أمرٌ يُدركه كل من اتقىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، وتجرد للحق، ونصح نفسه، ولم يتعصب لشيء؛ إلا للحق.

فمن هذه المحاضرة وحدها يظهر لطالب الحق ظهورًا جليًّا بطلان مسلك المجموعة الجديد في تتبعها الآثار وتضعيفها، تقويةً لمذهبهم الجديد، دون التفاتٍ منهم لِمَا قد يتبعه من إبطال ما تتابعت عليه الأئمة من قول أو حُكم!!.

ومن العجائب حقيقةً أنهم يقررون الأمر، ويبطلون كل ما جاء عن الأئمة، ثم إذا دار النقاش حول المسألة قال قائلهم: «المهم أن نعرف وأن نفهم؛ ماذا أراد من قال بأن أولي العلم من أولي الأمر؟».

---

(١) وهل خرج أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث عن هذا النَّسَب وخالفوه حين هجموا علىٰ الآثار وضعَّفوها؟!!.

وقال الآخر: «حتىٰ من قال من أهل العلم أن العلماء يدخلون في ولاة الأمر، فمرادهم الأمر العلمي الذي يُبلَّغ للناس».

وهذا والله لمن أقوىٰ الأدلة علىٰ إفلاس أصحاب هذا القول من الحجج والبراهين، وأنهم إما والله يخدعون المسلمين ويغشونهم، فيصرفونهم بمثل هذا الكلام عن العلماء السلفيين، ويزهِّدونهم فيهم، وإما أنهم يخادعون أنفسهم، فينطقون بما لا يعتقدون، وذلك أن هذا الإيراد خارج عن محل النزاع، بلا أدنىٰ شك، وكما في الحديث: «إياك وما يُعتذر منه»، فنحن ننكر عليكم نقلكم الإجماع علىٰ «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، ولم نختلف نحن وإياكم علىٰ أن لكلٍّ من العلماء والأمراء أمورًا تخصه، لا يجوز لأحدهم أن يتدخل في شئون الآخر، وهذا أمر قد أثبتُّه في «الرسالتين»، فمعلوم لدينا جميعًا، أنه ليس للعالم أن يُجيِّش الجيوش، ولا أن يفتئت علىٰ الأمير، ولا غير ذلك مما هو من اختصاص الأمير، وأنه ليس للأمير أن يفتي أو أن يتكلم فيما لا يحسنه من مسائل العقائد، ومن مسائل الحلال والحرام، ولا غير ذلك مما هو من اختصاص العالم، وهكذا.

فإن كنا وإياكم متفقين علىٰ إدخال العلماء في ولاة الأمور، وأن الكلام في النوازل والرجوع فيها إنما هو للعلماء، وليس لمن هو دونهم، فصرِّحوا بذلك، وادرأوا الفتنة والخلاف، فالخلاف شر، والرجوع إلىٰ الحق خير من التمادي في الباطل.

ولا داعي لأن توردوا مثل هذا الإيراد، ولا غيره من الإيرادات، مما لا خلاف بيننا وبينكم فيها، فبإدخالكم العلماء في ولاة الأمور، ورجوعكم عن القول بإخراجهم من ولاة الأمور، واعترافكم بخطئكم، بأن يقول قائلكم: «نعم أخطأت»، فنرىٰ ذلك منكم عمليًّا كما هو في محاضرتكم التي هي بعنوان: «نعم

أخطأت»، يزول الإشكال، وينتهي الخلاف، بإذن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، أما أن تقرروا الأمر، وتنافحوا عنه، وتنقلوا عليه إجماع الصحابة، ثم إذا انهالت عليكم الردود، وطولبتم بإثبات ما تدَّعون، سلكتم هذا المسلك الرديء؛ الذي لا يخرج به السائل لا بحق، ولا بباطل، فليس لنا أن نقول - والحال هذه - إلا الله المستعان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم!!.

وكون إدخال العلماء في ولاة الأمور قد ثبت عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قد سبق أن ذكرتُه وأثبتُّه في «الرسالة الثانية»[1] عن الشيخ العلامة مقبل الوادعي رَحِمَهُ اللَّهُ (ت: ١٤٢٢هـ)، وأنه قد ذكره في كتابه: «الصحيح المسند من أسباب النزول» (ص: ٨١).

وذكرته أيضًا عن أحد شيوخ المجموعة، وهو خالد بن عبد الرحمن المصري، وأنه قد ذكره في كتابه: «تفسير القرآن بما ثبت من الأحاديث والآثار» (١ / ٥٩٦).

فلست أنا وحدي مَن قال بهذا القول، ولا مَن انفرد به أو استقل بفهمه.

ولكن مما يُؤسف له حقيقةً أن شيخهم خالد بن عبد الرحمن المصري قد خالف ما كان يقول ويقرر كما هو شأن المجموعة، فترك قوله القديم، وأيَّدهم علىٰ قولهم الجديد المُحدَث بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، وهذا إن دل علىٰ شيء، فإنما يدل علىٰ أحد أمرين:

- إما أنه قد جمع كتابه في التفسير دون أن يحرر مسائله، إذ لو كان قد حرر

---

(١) أينما مرَّ معنا ذِكر «الرسالة الثانية» في هذه الرسالة؛ فالمراد بها: رسالة: «شبهات أُثيرت حول رسالة ولاة الأمور قسمان العلماء والأمراء وجوابها».

مسائله؛ لظهر له بطلان هذا القول الجديد المُحدَث - وهذا بلا أدنىٰ شك - وبمجرد ذكرهم له، ولَما وافقهم علىٰ ما أحدثوه ونشروه، بل: ولَجاهد نفسه علىٰ أن يصدَّهم ويردَّهم عنه إن كان ناصحًا لهم.

- وإما أنه قد اتخذ لنفسه منهجًا جديدًا، يُسلِّك به للمجموعة ما تُحدِثه من مسائل، ومن أصولٍ وقواعدَ جديدة.

وأرجو أنْ لا يكون الأمر كذلك، وأن تكون زلة - سواء منه أو من غيره من منتسبي هذه المجموعة؛ ممن وقع في مثل ما وقع فيه خالد بن عبد الرحمن المصري، وسلك مثل مسلكه؛ والذي جاء التناقض فيه واضحًا - وأن مرادهم جميعًا الخير، فيراجعوا أنفسهم، ويطفئوا نار الفتنة، إذا ما ظهر لهم الأمر[1].

---

(١) إما ذلك، وإما أن يعلموا بأن استمرارهم علىٰ هذه الطريقة الأخيرة المنكرة؛ سيضيِّع جهودهم، ويُظهِر تناقضهم، ويُضعِف ما لهم من كتب ومؤلفات، ومن دروس ومحاضرات، وذلك لِمَا سيظهر فيها من الخلل والانحراف والتناقض في تقريرهم للمسائل، وأن قولهم اليوم ليس هو قولهم بالأمس، وأن طريقتهم التي يسيرون عليها اليوم في تقريرهم المسائل وفي التعامل معها ليست هي طريقتهم بالأمس، وهذا ما سيظهر واضحًا جليًّا لكل منصف، وسيعلم الجميع - بعد ذلك - أنهم قد غيَّروا وبدَّلوا، ولم يَبقوا علىٰ ما كانوا عليه.

ثم هم بهذه الطريقة الجديدة وبهذا المسلك الجديد سيُبطِلون ويَنقضون كُل أو جُل ما سطَّروه في كتبهم، وما نطقوا به في دروسهم ومحاضراتهم من المسائل والتقريرات؛ المسألة تلو المسألة، وهذا واضح في منهجهم الجديد؛ فالعلماء لا يدخلون في ولاة الأمور، وحفظ القرآن دون فهمٍ لمعانيه مخالفٌ لهدي الصحابة وخروجٌ عن جماعتهم، والنوازل ليس للعلماء أن يتكلموا فيها وإنما هي خاصة بالأمراء، و .. و .. إلىٰ آخر ما خرجوا به علينا من الترهات، وما هو ظاهر البطلان لدىٰ السلفيين، ولدىٰ العقلاء من المسلمين.

ومعلوم لدىٰ الجميع أن دين الله عَزَّوَجَلَّ محفوظ، وأنه لا تناقض فيه، فما لم يكن يومئذٍ دينًا، لا يكون اليوم دينًا، وما كان يومئذٍ دينًا، فإنه لا يُصبح اليوم منكرًا وباطلاً، وكفىٰ بذلك دليلاً علىٰ بطلان ما عليه هذه المجموعة وبطلان ما تحوَّلت وانتقلت إليه، والله المستعان!!.

ولكن العجب يزول حقيقةً إذا رأينا ما بلغ إليه الأمر مؤخرًا من تقرير الشيء وضده، وكأن كلاً من القولَين ومن الضدَّين حق، فدعوة عشرين سنة أو أكثر، قد قرروا الآن خلافها، وبقواعد جديدة، وتقريرات مستنكرة - سابقًا - عند جميعهم، ثم هم مع كل هذا التحول والتغير يقولون: هذه دعوتنا لم نُغير ولم نُبدل، يقولون ذلك مع أن التغيير والتبديل واضحٌ وضوح الشمس في رائعة النهار، يراه الأعمىٰ قبل البصير، كما يقال، وسيأتي معنا شيءٌ من ذلك بإذن الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ.

أما قولهم: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»؛ فلست أطيل فيها، إذ ليست هي مقصود هذه الرسالة، ولعل الله عَزَّوَجَلَّ أن يُيسر لي فأُفرِدها بمقال يخصها، لأهميتها من جهة، ولخطورتها وضررها علىٰ الإسلام والمسلمين من جهة أخرىٰ، ولعل من خالفها، إنما خالفها لغفلة أصابته، لا لتعمده المخالفة، إذ هي من الخطورة بمكان.

وللتنبيه عليها هنا وبيان بطلانها لكيْ لا نتعدَّاها مادمنا قد ذكرناها؛ أذكر مثالين اثنين:

المثال الأول: ما جاء عن الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢٠هـ)؛ إذ ذكر في «السلسلة الضعيفة» حديث: «لَمَّا وضع رسول الله ﷺ نعيم بن مسعود في القبر نزع الأخلة بفيه [يعني العقد]»، وضعَّفه، ثم قال تحته:

«هذا، وروىٰ ابن أبي شيبة عن رجل عن أبي هريرة قال: «شهدت العلاء الحضرمي، فدفناه، فنسينا أن نحل العقد حتىٰ أدخلناه قبره، قال: فرفعنا عنه اللبن، فلم نرَ في القبر شيئًا».

ثم ساق في الباب آثارًا أخرىٰ عن بعض التابعين لا تخلو من ضعف، لكن

مجموعها يلقي الاطمئنان في النفس أن حل عقد كفن الميت في القبر كان معروفًا عند السلف، فلعله لذلك قال به الحنابلة تبعًا للإمام أحمد، فقد قال أبو داود في «مسائله» (١٥٨): «قلت لأحمد «أو سئل» عن العقد تحل في القبر؟ قال: نعم».

وقال ابنه عبد الله في «مسائله» (١٤٤ / ٥٣٨): «مات أخ لي صغير، فلما وضعته في القبر، وأبي قائم علىٰ شفير القبر، قال لي: يا عبد الله! حل العُقَد، فحللتها»»[١].

قلت: تدبر قوله: «لكن مجموعها يلقي الاطمئنان في النفس»، حتىٰ خرج بحكم قد قاله كثيرون من الأئمة غيره، دون أن يلجأ أحد منهم لمثل قولكم: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد».

بل إن قولكم هذا؛ لو جعلناه قاعدة نقرر بها المسائل، ونرد بها ما لا يروق لنا منها، كما هو صنيعكم الآن، لضيَّعنا كثيرًا من مسائل الدين، ولَكثُر الخلاف بين المسلمين، ثم لَرأيناهم إلىٰ يومنا هذا، ومن هذه المسألة الواحدة فقط، لا يُحسنون دفن موتاهم؛ ولا يعرفون كيف يتصرفون إذا أدخلوهم قبورهم، أيُحِلون عنهم العُقَد أم يتركونها، انتظارًا منهم لمن يأتيهم بقول الصحابي أو فعله؛ الذي يحسم لهم المسألة، إذ لا عبرة بما يقوله الأئمة، ومَن هم بعد الصحابة، والله المستعان!!.

المثال الثاني: ما ذكره أصحاب مقولة: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»، وفرحوا به، وتناقلوه بينهم، ونشروه بين المسلمين، مِن ذِكرهم فضل الله عَزَّوَجَلَّ من أن العُسر لن يغلب يُسرَين، مستدلين بقوله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا

(١) السلسلة الضعيفة (٤ / ٢٤٦)، حديث رقم: (١٧٦٣).

﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦].

وهذا القول وإن كنت أعتقد صحته؛ لِمَا عرفته ووقفت عليه من كلام أئمة التفسير، كقول العلامة عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٣٧٦هـ)، حيث قال:

«وقوله: ﴿فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا﴾ [الشرح: ٥-٦]؛ بشارة عظيمة، أنه كلما وُجِد عُسرٌ وصعوبةٌ، فإن اليُسر يقارنه ويصاحبه، حتىٰ لو دخل العُسر جحر ضب لدخل عليه اليُسر، فأخرجه كما قال تعالىٰ: ﴿سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق: ٧]، وكما قال النبي ﷺ: «وإن الفرج مع الكرب، وإن مع العُسر يُسرًا».

وتعريف «العُسر» في الآيتين، يدل علىٰ أنه واحد، وتنكير «اليُسر» يدل علىٰ تكراره، فلن يغلب عُسرٌ يُسرَين.

وفي تعريفه بالألف واللام، الدالة علىٰ الاستغراق والعموم يدل علىٰ أن كل عُسر، وإن بلغ من الصعوبة ما بلغ، فإنه في آخره التيسير ملازمٌ له»[1].

إلا أن ذكره ممن يرفع شعار: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»، لَمِن أقوىٰ الأدلة علىٰ التناقض، وأنه يقرر الشيء وضده، وينشر بين المسلمين ما يعتقد خلافه، وإلا: كيف ترد القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور، وقد جاء عليه من الآثار ومن أقوال الأئمة والعلماء ما الله به عليم، بحجة أن هذا القول لم يثبت عن صحابي واحد، بل وتطالب قائليه بقولك: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»، تدفع بها في صدر الآثار، وترد بها الحق، ثم تذهب بعد ذلك

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان (ص: ٩٢٩).

فتقرر المسائل وتنشرها بين المسلمين، وليس معك فيها أحدٌ من الصحابة، فتنقض قاعدتك التي أتيت بها، شعرت أم لم تشعر، وتكون: ﴿كَٱلَّتِي نَقَضَتۡ غَزۡلَهَا مِنۢ بَعۡدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثٗا﴾ [النحل: ٩٢].

وقد ذكر الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢٠هـ) هذا الأثر:**

«لن يغلب عُسرٌ يُسرَين، إن مع العُسر يُسرًا، إن مع العُسر يُسرًا»

ثم قال: ضعيف. أخرجه الحاكم (٢ / ٥٢٨) عن إسحاق بن إبراهيم الصنعاني: أنبأ عبد الرزاق: أنبأ معمر، عن أيوب، عن الحسن: في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ مَعَ ٱلۡعُسۡرِ يُسۡرٗا﴾ قال: خرج النبي ﷺ يومًا مسرورًا فرحًا، وهو يضحك، وهو يقول: فذكره. وقال هو والذهبي: «مرسل».

قال الألباني: قلت: ورجاله ثقات؛ لولا أن الصنعاني - وهو الدبري - سمع من عبد الرزاق في حالة الاختلاط كما قال ابن الصلاح، لكنه لم يتفرد به؛ فقد رواه ابن جرير عن ابن ثور عن معمر به، قال ابن كثير: «وكذا رواه من حديث عوف الأعرابي ويونس بن عبيد عن الحسن مرسلاً. وقال سعيد: عن قتادة: ذكر لنا أن رسول الله ﷺ بشَّر أصحابه بهذه الآية، فقال: لن يغلب عُسرٌ يُسرَين».

قال الألباني: قلت: فَعِلَّة الحديث الإرسال، كذلك أخرجه ابن جرير في «التفسير» (٣٠ / ١٥١) من مرسل الحسن وقتادة، ولا يقوي أحدهما الآخر؛ لاحتمال أن يكونا تلقياه من شيخ واحد، واحتمال أن يكون تابعيًّا مثلهما، واحتمال أن يكون ضعيفًا أو مجهولاً، وهو السبب في عدم الاحتجاج بالحديث المرسل وجعلهم إياه من أقسام الحديث الضعيف كما هو مقرر في «علم المصطلح».

ومن هنا يتبين جهل الشيخ الصابوني بهذا العلم وافتئاته عليه؛ حين زعم أنه

اقتصر في كتابه «مختصر تفسير ابن كثير» علىٰ الأحاديث الصحيحة، فرددت ذلك عليه بأمثلة كنت ذكرتها في مقدمة «الأحاديث الصحيحة»، وبينت جهله، والأمثلة في ازدياد، وهذا منها، وليس - قطعًا - الأخير منها مع الأسف!»[1].

والمقصود أن هذه القاعدة الجديدة، قاعدة: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد»؛ هيهات هيهات لمن أحدثها أن يلتزمها، فضلاً عن أن يُلزِم بها غيره!!.

وهذا الباب هو في الحقيقة من أهم الأبواب، ومما لا شك فيه أن من لم يضبطه؛ فإنه سيأتي بالعجائب ولابد، وقد جاء تفصيله وضبطه في حوار نافع ماتع مع الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ؛ أختم هذا الوجه بذكر الشاهد منه.

فقد سئل الإمام الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ عن دعوته المسلمين إلىٰ فهم كلام الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ وكلام النبي ﷺ من خلال فهم الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، لكونهم هم الذين نقلوا لنا ألفاظ القرآن والسنة ومعانيهما، وأنه مادام الأمر كذلك؛ فلِمَ لا يكون هذا الأمر وهذه الدعوة في جميع أمور الدين؟ مع التفريق في ذلك بين قول الصحابي إذا اشتهر وبين قوله إذا لم يشتهر؟ حسمًا لمادة الخلاف، وألا يُفهم الدين إلا بما هو موافقٌ لِمَا كان عليه الصحابة؛ فعلاً كان أو تركًا، أو قولاً، وأن هذا هو الموافق لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ ولسنة النبي ﷺ.

فكان مما قاله في إجابته علىٰ هذا السؤال:

«إن ما تدندن حوله هو أمرٌ هامٌّ جدًّا جدًّا، وهو أن يعود المسلمون إلىٰ فهم كتاب ربهم وسنة نبيهم ﷺ علىٰ ما كان عليه سلفنا الصالح، وبخاصة منهم:

---

(١) السلسلة الضعيفة (٩ / ٣٢٧).

أصحاب النبي ﷺ؛ للسبب الذي ذكرته، ولبعض الأمثلة التي ذكرتها، لكن الذي أراه والله أعلم أن القضاء على الخلاف أمرٌ مستحيل، ولذلك: فالذي ينبغي علينا كطلاب علم كما يقولون اليوم، والصحيح أن نقول على اعتبارنا من طلاب العلم أن نطلب الممكن، وأن نتحاشى طلب المستحيل؛ لأن في طلب المستحيل إضاعة للوقت وللجهود، لا يمكن الاتفاق والقضاء على الخلاف لسببين اثنين:

السبب الأول: ما نُصَّ عليه في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ في مثل قوله تَبَارَكَوَتَعَالَىٰ: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ۝١١٨ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

والشيء الآخر: أن الواقع يُنبئنا بأن الاتفاق هذا أمرٌ غير ممكن؛ لأنه لو كان أمرًا ممكنًا لكان السلف الأول أولى بهذا الأمر الممكن والجميل جدًّا جدًّا، وإذ لم يكن؛ فلن يكون فيما بعد، وهم القرون المشهود لهم بالخيرية ...

لذلك نحن ما علينا باختصار إلا أن نتخذ الأسباب التي تساعد ذوي الإخلاص على الرجوع إلى هذا الأمر الصحيح الذي ألمحتَ إليه ونحن معك فيه، ولقد لاحظتُ في كلامك شيئًا مهمًّا ودقيقًا، وهو التفريق بين ما كان من أقوال الصحابة مشهورًا بينهم، وبين ما لم يكن كذلك، فنعطي للقسم الأول من هذه الأقوال ما لا نعطي للقسم الآخر، فنلزم الجماهير من هؤلاء المخلصين بالخضوع لقول أولئك الصحابة الذي قالوه واشتهر من بينهم ...

فإذن بقي عندنا القول الآخر الذي وردنا عن صحابي ولم يشتهر ذلك الاشتهار، هنا الآن ينبغي أن نقف قليلاً، أنا لمحتُ من تضاعيف كلامك أنك ترى

ألا نعامل هذا النوع من آثار الصحابة معاملتنا للنوع الأول من آثار الصحابة، وهذا ما كنتُ ذكرتُه لك في حديثٍ عارضٍ جرىٰ بيني وبينك في عهدٍ قريبٍ ...

أما إذا كان المقصود أن نعامل القسم الثاني معاملتنا للقسم الأول؛ فالأمر يحتاج إلىٰ بحثٍ وإلىٰ دليلٍ يقنعنا نحن قبل أن نحاول أن نقنع غيرنا، فإذا كان عندك شيءٌ حول هذا فنريد أنْ نستفيده منكم؛ وإلا فالموضوع عندي منتهي تمامًا كما قلتَ؛ قول الصحابي ورأي الصحابي خيرٌ من رأي فلان وعلان، هذا بلا شك؛ لكن هل عندنا في الشرع ما يلزمنا بالأخذ به ولو لم يكن مشهورًا بين الصحابة؟ ...

بعد هذا نعود إلىٰ: إذا كان هناك خلاف، حينئذ هذا الخلاف يذكرنا بقول ابن تيمية لنا أن نختار من اختلافهم، وليس لنا أن نُحدِث قولاً ثالثًا عليهم، لكن هنا أمرٌ مهمٌّ جدًّا جدًّا جدًّا، وفي اعتقادي لعله أهم من أصل هذه المسألة من الناحية الأصولية الفقهية، وهي أن آثار الصحابة حتىٰ اليوم لم تُعامل معاملة الأحاديث النبوية، ولذلك تجد كتب الخلاف؛ لا أستثني منها كتابًا، تذكر فلان الصحابي قال كذا، وفلان الصحابي قال كذا، وإذا ما رجعنا علىٰ الأقل إلىٰ المصادر التي بين أيدينا فنجد كثيرًا من هذه الآثار لا تصح من حيث إسنادها، فما قيمة البحث الفقهي حينذاك والأمر كما قيل: «وهل يستقيم الظل والعود أعوج».

فقال السائل: هو الكلام سلمك الله حينما يثبت الإسناد إلىٰ أحد الصحابة؟.

فأجاب الشيخ: لكن الواقع أنه ليس عندنا كتبٌ نعود إليها؛ لنُميِّز الثابت من هذه الآثار من غيرها.

فقال السائل: إن كان مثلاً يعني وجود كتب اعتنت بجمع آثار الصحابة؛ فهذا موجود.

فقال الشيخ: ليس بالجمع، وإنما بالتصحيح والتضعيف، يعني: جرىٰ عمل جماهير العلماء علىٰ أن يتساهلوا في رواية الآثار، بخلاف ما جرىٰ عليه عملهم في الحديث النبوي، فنحن حينئذٍ إذا ما أردنا أن نطبق القاعدة، وموقفنا الذي أراه معتدلاً في آثار الصحابة، فهذا ينبغي أن نعامل آثار الصحابة من حيث البحث في صحتها كما نعامل الأحاديث النبوية، لكن هذا البحث لا يساعد جماهير العلماء، فضلاً أن يساعد جماهير طلاب العلم، مادام أن هؤلاء لا يستطيعون أن يميزوا الصحيح من الآثار من ضعيفها.

يعني: لو نحن أقنعنا الناس بهذا الذي نحن مقتنعون الآن به؛ من التفريق بين أثر وأثر، لكن من الناحية العملية لا يستطيعون أن يُطبِّقوها؛ لأنهم سيعودون مثلاً إلىٰ فتح الباري، سيعودون إلىٰ نيل الأوطار للشوكاني، يُحصَّل هناك أقوالٌ كثيرةٌ وكثيرةٌ جدًّا أنه ثبت أو جاء عن الصحابة أو رُوِي عن الصحابة، إلىٰ آخره، لكن: جربنا في كثير من هذه الآثار، لَمَّا نعود إلىٰ المصنفات التي أشرتم إليها آنفًا نجدها مراسيل أو معاضيل أو فيها مجاهيل أو نحو ذلك؛ بحيث لا يصح حينذاك أن نعتبر مثل هذه الآثار مساعدًا لتأويل النص إلىٰ ما ذهب إليه بعض العلماء الذين يحتجون بهذه الآثار، فإذا ضُمَّ إلىٰ تساؤلك واقتراحك أيضًا العناية بدراسة هذه الآثار يتم الموضوع حينذاك، ويفيد الناس، ويوقظهم من إخلالهم بالمبدأ الذي اتفقنا عليه بناء علىٰ النصوص الشرعية، وهو وجوب الرجوع إلىٰ ما كان عليه سلفنا الصالح»[١].

(١) سلسلة الهدىٰ والنور، الشريط رقم: (٨٨٠).

* **الوجه الثالث**: بيان أهمية تفسير التابعين وتعامل السلف معه.

وهذا أمرٌ قد سبق أن قرَّرتُه وبيَّنتُه في «الرسالتين» أيضًا، ولذلك: سأكتفي بأن أنقل فيه هنا ما جاء عن اثنين من أصحاب هذا القول الجديد المُحدَث، ألا وهو القول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، لكي يعلم الجميع أن الاعتماد علىٰ تفسير التابعين كان من المتفق عليه بيننا جميعًا، وأن من تحوَّل عنه الآن فهو الذي غيَّر وبدَّل، ولم يثبت علىٰ ما كان عليه، إذ لا حجة له فيما تحوَّل إليه، وذلك يعني أن الخلل فيه هو، وفيما ذهب إليه، وليس الخلل فيمن تمسَّك بما كان عليه جميعهم سابقًا مما تظافرت عليه الأدلة، والتزمه، ومن كانت له حجة تنقض ما قلته فليُقدِّمها، وأنَّىٰ له ذلك.

* **أما الأول فهو**: أحمد السبيعي.

وقد سئل: ما أهمية تفسير التابعين والسلف في فهم مراد الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ؟.

فأجاب: «... فتفسير التابعين لأصحاب النبي ﷺ، هو فرع عن الأخذ بأقوال أصحاب النبي ﷺ، حيث أن التابعين المتكلمين في تأويل معاني كلام الله عَزَّوَجَلَّ؛ كلهم إنما هم تلاميذ للمفسرين من أصحاب النبي ﷺ ، وهذا أمر معروف كما يعلمه كل مطالع في التفاسير التي تستند إلىٰ الآثار.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ:

«من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلىٰ ما يخالف ذلك».

قال أحمد السبيعي: والشاهد في الكلام أن العلماء حين يذكرون تفاسير الصحابة يعطفون إلىٰ ذلك ذكر التابعين مما يدل علىٰ أن تفسير التابعين له من الاعتبار ما له.

يقول رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

«من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلىٰ ما يخالف ذلك، كان مخطئًا في ذلك، مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه».

إلىٰ أن يقول رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

«فالمقصود بيان طرق العلم وأدلته وطرق الصواب.

ونحن نعلم أن القرآن قرأه الصحابة والتابعون وتابعوهم، وأنهم كانوا أعلم بتفسيره ومعانيه، كما أنهم أعلم بالحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ، فمن خالف قولهم وفسَّر القرآن بخلاف تفسيرهم فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعًا».

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى في موضع آخر.

قال أحمد السبيعي: وهذا الكلام الذي سأقرأه هو غاية في النفاسة والقوة والوضوح، يقول رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

«من فسر القرآن أو الحديث وتأوَّله علىٰ غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين، فهو مفترٍ علىٰ الله، ملحدٌ في آيات الله، محرفٌ للكلم عن مواضعه، وهذا فتحٌ لباب الزندقة والإلحاد، وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام».

ويقول رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى **أيضًا:**

«إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة؛ فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلىٰ أقوال التابعين».

قال أحمد السبيعي: ومن التابعين من تلقَّىٰ جميع التفسير عن الصحابة؛ كمجاهد بن جبر، فمجاهد بن جبر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى جاءت بعض الروايات عنه أنه عرض التفسير علىٰ ابن عباس ثلاثين، والمشهور أنه عرض عليه التفسير ثلاث مرار

يُوقِفه علىٰ كل آيةٍ يسأله عنها، وكذلك رُوِي عن قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ أنه يقول: ما من آيةٍ في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ إلا وأحفظ فيها شيئًا.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ:

«والمقصود أن التابعين تلقوا التفسير عن الصحابة كما تلقوا عنهم علم السنة».

قال أحمد السبيعي: فقد كان التابعون الذين هم مختصون بتأويل كلام الله جَلَّ وَعَلَا مصاحبين للصحابة المختصِّين بتأويل كتاب الله عَزَّوَجَلَّ؛ كتلاميذ ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في مكة؛ كمجاهد وسعيد بن جبير ومن جاء بعدهم كالضحاك بن مزاحم وعدد، فضلاً عن زيد بن أسلم في المدينة، فضلاً عن تلاميذ عبد الله بن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأرضاه في الكوفة، ولذلك فأنت حين تتصفح كتب التفاسير التي تستند علىٰ الآثار فإنك تجد مدار النقول كله دائر حول أشخاص معينين، وليس الشأن في هذا العلم كالشأن في سائر العلوم، التي يكثر فيها القائلون.

وهذه ملاحظة ينبغي أن تُفهم جيدًا، لأنك إذا تفقهت في هذه الملاحظة حق التفقه فإنك ستخرج بمعنًىٰ عظيم، يعني هِمم، كما يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ: كل المشتغلين بعلم من العلوم سواء كان طب أو غيره فإن هِممهم تكون مرتبطة بالتفقه بمعاني ما يقرأون، فكيف بكتاب الله عَزَّوَجَلَّ.

إذًا فعندك الصحابة، ثم التابعين، ثم أتباعهم، كلهم هِممهم مرتبطة بالتفقه في معاني كلام الله عَزَّوَجَلَّ، ثم لا يُنقل عن هؤلاء الألوف المؤلفة من العلماء من رواة الحديث، أو المشتغلين بالفقه، أو سائر العلوم، ثم لا يُنقل في التفسير إلا عن الفرد تلو الفرد.

ألا يدل هذا دلالة بالغة علىٰ أن أمر التفسير وعلمه علم نقلي أثري، يُؤخذ

فيه عن النبي ﷺ؛ لأن التفسير حقيقته هو بيان النبي ﷺ، ولذلك لَمَّا كان النبي ﷺ يقرأ القرآن ويتعجل فيه، الله جَلَّ وَعَلَا صبَّره وطمأنه وثبَّته ثم وعده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ بقوله: قال تعالىٰ: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة: ١٩]، فتكفَّل الله جَلَّ وَعَلَا ببيان القرآن، وأمر النبي ﷺ أن يُبين للناس ما نُزِّل إليهم ...

إذًا فمهم جدًّا أن نعلم أن العلم بالتفسير ومعاني القرآن لا ينفك عن العلم بما جاء عن النبي ﷺ ...

فالمقصود أن التابعين إنما أخذوا عن الصحابة، ولذلك انظر إلىٰ عناية ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وصبره علىٰ تلاميذه، حيث يُعرَض عليه ويُسأل، وهو صبر، حتىٰ يحصل بيان المعاني.

فالمقصود أنه ينبغي أن يُحتفىٰ وأن يُعتنىٰ بتفاسير التابعين، مثلما يُعتنىٰ بتفسير أصحاب النبي ﷺ، وإن كان تفسير أصحاب النبي ﷺ، لا شك أعلىٰ»(١).

* وأما الثاني فهو: أحمد بازمول.

فقد قال في: «القواعد والضوابط من مقدمة في أصول التفسير»:

«العلم إما نقل مصدَّق؛ أي: «نقل جاء من طريق مقبول: حسن أو صحيح»، عن معصوم؛ «هو: الرسول ﷺ»، وإما قول؛ «أي: قول صحابي فمن بعده»، عليه دليل معلوم، وما سواهما فإما مزيَّف مردود؛ «أي: باطل»، وإما موقوف لا تُعلَم صحته من ضعفه».

وقال: «علىٰ المشتغل بالتفسير أن يعلم أن النبي ﷺ بيَّن لأصحابه معاني

(١) من محاضرة مشتركة لمجموعة النهج - غير - الواضح، وهي بعنوان: «كيف يجب علينا أن نفسر القرآن الكريم».

القرآن قولاً وفعلاً وإقرارًا، وفائدة هذا: أن المفسِّر عليه أن يبحث عن المعنىٰ في القرآن والسنة قبل أن يهجم علىٰ التفسير».

وقال: «تفسير التابعي شيءٌ أخذه من الصحابي وآخر قاله باجتهاده».

وقال: «إذا أردت أن تفهم معنىٰ الآية فاجمع كلام السلف في الآية».

وقال: «الاختلاف في مسائل محصورة لا يعني عدم صحة بقية المسائل في الباب».

وقال: «من لم يتبع مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم؛ كان مخطئًا في ذلك، بل مبتدعًا، وإن كان مجتهدًا مغفورًا له خطؤه».

وقال: «إذا فسر التابعي الآية ولم نعلم صحة قوله نتوقف فيه كما في الروايات الإسرائيليات.

ثم قال:

قول الإمام أحمد ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير والملاحم والمغازي؛ له توجيه:

خلاصته: أن الخبر المنقول قد يكون باعتبار سند واحد ضعيف، لكن إن ضم وجمع بعضه إلىٰ بعض تحققنا صدق الخبر المنقول.

وذلك أن الخبر المنقول له ثلاثة أحوال:

ما رواه الثقة فيُقبَل.

وما رواه الكذَّاب فيُرَد ولا يُقبَل.

وما رواه المجهول أو من لا يَحفظ؛ فهذا يُنظَر فيه:

إن وجدنا له متابعًا أو شاهدًا تقوىٰ ما حصلت فيه المتابعة.

وإن لم نجد ما يُقوِّيه من متابع أو شاهد توقَّفنا فيه، فلا نُصدِّقه ولا نُكذِّبه.



ثم قال:

الضعيف يتقوَّىٰ بشروط:

- أن يأتي من طرق مختلفة متعددة.

- أن يكون سبب الضعف يسيرًا خفيفًا.

- أنْ لا يقع التواطؤ والاتفاق».

ثم ذكر في موطن آخر من هذه القواعد والضوابط أصح طرق التفسير، وأن منها: «أن يُفسَّر القرآن بأقوال التابعين».

❊ وهذه الأقوال وحدها تثير الكثير من التساؤلات، فلا أدري هل طبَّق هذه القواعد والضوابط من قال بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور» بالكلية، ونقَل الإجماع عليه؟!!.

ثم: مادام تفسير التابعين له عندكم من الاعتبار ما له، فكيف تدفعونه بقولكم: «إذًا لم يختلف الصحابة في تفسير الولاة بالأمراء دون غيرهم».

وبقاعدتكم الجديدة: «ائتني بقول ثابت عن صحابي واحد».

ثم تقررون خلافه، فتنطقون بما فيه دلالة ظاهرة لا تحتمل التأويل علىٰ أنكم ترَون مسألة «إخراج العلماء من ولاة الأمور»؛ من المسائل التي قد أجمع عليها الصحابة ﭫ، وإن تتابع التابعون وأتباعهم علىٰ خلاف ذلك.

ولست أزيد علىٰ ما ذكرت، فاللبيب تكفيه الإشارة، وهو منطوقكم، لا مفهومنا، فالله المستعان!!.

ومن أعجب ما وصل إليه أصحاب القول الجديد المُحدَث، ألا وهو القول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، وأغربه حقيقةً؛ أنهم يقررون مثل هذا الكلام،

وأن من فسر القرآن أو الحديث وتأوَّله علىٰ غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين؛ فإنه مفترٍ علىٰ الله، وملحدٌ في آيات الله، ومحرِّفٌ للكلم عن مواضعه، وأن فعله هذا فتحٌ لبابٍ الزندقة والإلحاد، وأن بطلانه معلومٌ بالاضطرار من دين الإسلام، ثم إذا تبنَّىٰ أحدهم هذا الأمر المخالف، الذي قالوا فيه ما قالوا، فقرر المسائل علىٰ خلاف ما قرره التابعون، وأتباعهم، التفوا حوله، وضربوا أقوال التابعين، ومن تبعهم، عرض الحائط، منتصرين لقول صاحبهم، ومنتقصين مخالفه، وإن كان قول صاحبهم ضلالاً في ضلال، حتىٰ بلغ بهم الحال بأن حصروا الأمر والفهم والهدي في الصحابة وحدهم رضي الله عنهم، دون غيرهم، ودون من بعدهم من التابعين وأتباعهم، لأن صاحبهم يريد ذلك، فإما أن يأتي الأمر عن أحد من الصحابة، وإلا فإنه يُرد عندهم ولا يُقبل، وإن تتابع عليه التابعون، وأتباع التابعين، والأئمة جميعًا من بعدهم.

وهذا قول منكر بلا شك، وفيه إهدار صريح لتفاسير التابعين، ولتفاسير أئمة السنة، ولهدي السلف في تعاملهم معها.

بل وفيه فهمٌ مستقلٌّ عن أفهام الأئمة جميعًا، وإلا فأئمة السنة منذ عصر التابعين إلىٰ يومنا هذا؛ وهم يسيرون علىٰ هدي الصحابة، ولا يخالفونهم، ولا يخرجون عن هديهم، وليس اتباع هدي الصحابة خاصًّا بـ «مجموعة النهج – غير – الواضح»؛ كما تزعم هي لنفسها، والله المستعان!!.

ولا أدري والله!!؛ كيف يجتمع علىٰ مثل هذا القول جميع أفراد المجموعة، ويتواطأون علىٰ نَصرِه، ومن ثَم يصوِّبون سهامهم إلىٰ كل من يخالفهم فيه من إخوانهم، فيكتبون المقال تلو المقال، والعبارة تلو العبارة، يُلمِّحون بها عليهم

ولا يُصرِّحون[1]، ثم يتواطأ الجميع علىٰ نشرها حتىٰ تبلغ الآفاق.

فبدلاً من أن ينتبهوا، إذ نبَّههم إخوانهم، ويَفطنوا، إذ فطَّنوهم، وأن يُحسنوا الظن بإخوانهم، ويَقبلوا نصحهم، خاصةً مع كثرة ما يأتونهم به من أدلة، ومن أقوال للعلماء تنقض أقوالهم الجديدة، وذلك كله ذبًّا عن دين الله عَزَّوَجَلَّ، وحمايةً له مما قد يدخل فيه من أفكار ومذاهب سقيمة، كانوا هم وإياهم متفقين علىٰ بطلانها، كما هو ظاهر وواضح وضوح الشمس من كلام أحمد السبيعي نفسه، إذ من المحال أن تجد في السلفيين من يتعامل مع تفاسير التابعين بمثل هذا التعامل وهذا المسلك الأخير الذي سلكوه.

أقول بدلاً من هذا كله: وإذا بنا وللأسف نجدهم قد سلكوا مسلكًا لم يُعهَد عنهم، فحمَّلوا مخالفة إخوانهم لهم ما لا تحتمل، واتَّهموهم بما ليس فيهم، وأن الدافع لهم علىٰ هذا الإنكار، إما حقد، أو حسد، أو جهل، أو ضلال، إلىٰ غير ذلك من الاتهامات الباطلة، مما هو في الحقيقة دليل إفلاس، ومسلك رديء، لا يسلكه إلا الضعيف، العاجز عن مقارعة الحجة بالحجة، وإلا فما الذي حمل أفراد هذه المجموعة علىٰ هذا الظن السيء بإخوانهم، والقلوب لا يعلم ما فيها إلا علام الغيوب؛ سُبْحَانَهُۥوَتَعَالَىٰ.

فإن قلتم: قد ذكر العلماء في ردودهم علىٰ بعض مخالفيهم بأن دافعهم علىٰ الرد الحسد، أو غيره من الأمور القلبية.

(١) وقد كثرت عبارات «مجموعة النهج - غير - الواضح» الغامضة، والتي لا يفهمها ولا يعرف من يقصدون بها إلا من كان معهم وتحت إمرَتِهم!!.

قلت: صدقتم، ولكن لقرائن رأوها عند المردود عليهم، وقد قرأوا لهم، وعرفوا ما عندهم، وتأملوا وتدبروا كتاباتهم، وأقوالهم؛ حتىٰ ظهر لهم ما ظهر، وهذا خلاف فعلكم، فأنتم تُنزلون هذه الأوصاف علىٰ كل من لم يَنقَد لكم، ولم يَمشِ علىٰ هواكم، بل وتصدون من حولكم عن القراءة لمنتقديكم، وذلك بمجرد أن تروا العنوان، وأن هذا الرد قد كُتب للرد عليكم، لا لنصرتكم!!، وهذا في الحقيقة مسلك رديء، وفعل قبيح، ليس هو من السلفية في شيء، وقد كنا نحن وإياكم نحارب عليه الأحزاب والجماعات الإسلامية السياسية المخالفة، ونحذر من صنيعهم، وهو وحده كافٍ لتنبيه العاقل ممن حولكم ليعرف الخلل عندكم ويدركه، ولكن: الله المستعان!!.

وتعليقًا علىٰ ما ذكره هذان الاثنان من المجموعة، أكتفي بأن أُذكِّركم بقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٤].

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢١هـ)**: «فإذا كان يوم القيامة فإنه يُعطَىٰ هذا الكتاب كما قال تعالىٰ: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا﴾ [الإسراء: ١٣-١٤].

يعني تُعطَىٰ الكتاب ويُقال لك أنت: اقرأ وحاسب نفسك.

قال بعض السلف: لقد أنصفك من جعلك حسيبًا علىٰ نفسك، وهذا صحيح، أي إنصاف أبلغ من أن يقال للشخص تفضل هذا ما عملت حاسب نفسك، أليس هذا هو الإنصاف؟! بل أكبر إنصاف هو هذا.

فيوم القيامة تُعطىٰ هذا الكتاب منشورًا مفتوحًا أمامك ليس مغلقًا، تقرأ ويتبين

لك أنك عملت في يوم كذا، في مكان كذا، كذا وكذا، فهو شيء مضبوط لا يتغير، وإذا أنكرت فهناك من يشهد عليك ﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ﴾ [النور: ٢٤]؛ يقول اللسان: نطقت بكذا ﴿وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [النور: ٢٤]؛ تقول اليد: بطشت، تقول الرجل: مشيت، بل يقول الجلد أيضًا؛ الجلود تشهد بما لمست، ﴿وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۚ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [فصلت: ٢١].

فالأمر ليس بالأمر الهين، نسأل الله تعالىٰ أن يتولانا وإياكم بعفوه ومغفرته»(١).

وقال: «قال بعض السلف: والله لقد أنصفك من جعلك حسيبًا علىٰ نفسك، وهذا صحيح؛ فإن من غاية الإنصاف أن يُقدَّم للإنسان دفتر الحساب ويقال له: أنت حاسب نفسك»(٢).

ولست أزيد علىٰ ذلك، فقد أنصفك من جعلك حسيبًا علىٰ نفسك، والله المستعان.

* **الوجه الرابع:** في بيان أن القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور هو من الأمور المتفق عليها بيننا وبين أصحاب القول الجديد سابقًا.

وهذا واضحٌ وضوح الشمس في رائعة النهار، لا يستطيع أحد أن يخفيه، ولا أن ينكره، إلا بأن يتلاعب في فهم أو لفظ، كما هو حاصلٌ في الساحة الآن، والله المستعان، وهذا في الحقيقة أمرٌ لا سبيل لنا عليه.

ولست أدري حقيقةً ما هو الشيء الجديد الذي استجد في دين الله عَزَّوَجَلَّ

(١) تفسير جزء عم (ص: ١٤٤).

(٢) شرح العقيدة السفارينية (ص: ٤٢٤).

حتىٰ يتغير الأمر كل هذا التغير، وأن تُنفىٰ ولاية العالم بالكلية، بين عشية وضحاها!!، أم أن الأمر مدبرٌ بليل، ومخططٌ له مسبقًا!!.

وفي بيان هذا الوجه، سأُذكِّر القارئ الكريم – ومن أراد الحق من أتباع هذه المجموعة – بما كان يُنشَر من قِبَل هذه المجموعة – أصحاب القول الجديد – سابقًا، وبما كانوا يقولونه ويقررونه في موقعهم حول هذا الأمر، مما فيه دلالة واضحة علىٰ تبنِّيهم القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور، وأنه كان أصلاً من أصولهم ينطلقون منه في دعوتهم.

فمن ذلك:

أولاً: ما جاء عن العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أن ولاة الأمور صنفان العلماء والأمراء.

ذكروه في موقعهم: «النهج – غير – الواضح»، تحت عنوان: «ولاة الأمر صنفان العلماء والأمراء».

ثانيًا: ما جاء عن العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أن مما يخالف هدي النبي ﷺ إيغار الصدور علىٰ ولاة الأمور من العلماء والامراء.

ذكروه في موقعهم: «النهج – غير – الواضح»، تحت عنوان: «مما يخالف هدي النبي إيغار الصدور علىٰ ولاة الأمور ولم يضر الأمة الإسلامية إلا الكلام علىٰ العلماء والأمراء».

ثالثًا: ما جاء عن العلامة صالح الفوزان حَفِظَهُ ٱللَّهُ وقد سئل عن الموقف الشرعي مع مَن يتكلَّمون في ولاة الأمور من العلماء والأمراء.



ذكروه في موقعهم: «النهج - غير - الواضح»، تحت عنوان: «حكم من يغتابون ولاة الأمور من العلماء والأمراء والموقف الشرعي منهم».

رابعًا: ما جاء عن العلامة صالح الفوزان حَفِظَهُ اللهُ من أن أهل العلم داخلون في ولاة الأمور بنص الآية.

ذكروه في موقعهم: «النهج - غير - الواضح»، تحت عنوان: «لا يجوز أن يتكلم في النوازل إلا أهل العلم ويرجع إلىٰ ولاة الأمور».

خامسًا: ما جاء عن العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ وقد سئل: يتوهم البعض أن في تهييج العامة عن طريق استخدام المنابر مصلحة شرعية ودنيوية، فما قولكم؟.

فأجاب: «لو أردنا أن نجيب عن السؤال نرجع إلىٰ الجواب عن السؤال السابق، وهو أن الواجب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم.

وليس من النصيحة أن تُهيج العامة علىٰ ولاة الأمور من العلماء والأمراء؛ لِمَا في ذلك من الفوضىٰ التي لا تُحمد عقباها. والواجب علىٰ المؤمن أن يكون كما أمر النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بل كما حث النبي عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ في قوله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت»، فإذا كان في كلامه خير ومصلحة فليتقدم وليتكلم، وإن لم يكن فيه خير ولا مصلحة، أو كان فيه شر ومضرة، فالواجب السكوت.

والواجب أيضًا أن ينظر العاقل في النتائج لا في المبادئ؛ فالاعتبار في الأمور بغاياتها لا بمبادئها، وليقدم النتيجة التي تترتب علىٰ كلامه إن كان في ذلك خير أو شر، أو لا يدري أخير هو أم شر؛ فالأحوال ثلاث:

- إما أن يعلم أنه خير، وذلك بنتائجه الملموسة والمشهودة.

- وإما أن يعلم أنه شر؛ بأن يعتبر في ذلك بما يحدث حوله في البلاد الأخرىٰ، وما كانت النتيجة حين شغَّب الناس بعضهم علىٰ بعض.

- وإما أن يتردد؛ هل الخير في الكلام أم الخير في السكوت، وحينئذ يكون السكوت هو الخير؛ لأن قوله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «فليقل خيرًا أو ليصمت»، يتضمن الأمور الثلاثة: ما علم أنه خير فليقله وليتقدم فيه، وما علم أنه شر أو لا يعلم أخير هو أم شر، فإن مقتضىٰ الإيمان السكوت عنه».

ذكروه في موقعهم: «النهج - غير - الواضح»، تحت عنوان: «لقاء يُنشر لأول مرة للشيخ ابن عثيمين يحاوره فيه الشيخ سليمان أبا الخيل عام ١٤١٧هجرية وفيه أجوبة نفيسة عن الفتن المعاصرة».

قلت: ومن تتبَّع الموقع متجردًا عن الهوىٰ؛ لوجد فيه أكثر مما ذكرت، ولكن اللبيب تكفيه الإشارة.

ولا أزيد علىٰ أن أُذكِّر من أراد الحق من هذه المجموعة ومن أتباعهم بقول العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ، وقد ذكرته في «الوجه الثالث»، وفيه:

«قال بعض السلف: لقد أنصفك من جعلك حسيبًا علىٰ نفسك، وهذا صحيح، أي إنصاف أبلغ من أن يقال للشخص تفضل هذا ما عملت حاسب نفسك، أليس هذا هو الإنصاف؟! بل أكبر إنصاف هو هذا».

وحول هذا المعنىٰ الأخير الذي جاء عن العلامة ابن عثيمين في إجابته علىٰ سؤال السائل: يتوهم البعض ... إلخ، أضيف من كلامه أيضًا ما فيه وصفٌ دقيقٌ، وضَبطٌ لِمَا هو حاصلٌ في الساحة الآن، حيث قال:

«ولكن المسلمين يحتاجون إلىٰ قيادة حكيمة عليمة بأحكام الشريعة قبل

كل شيء، لأن القيادة بغير الاستفادة بنور الشريعة عاقبتها الوبال، مهما علت، ولو علت إلىٰ أعلىٰ قمة؛ فإنها سوف تنزل إلىٰ أسفل قعر.

الهداية بالإسلام، بنور الإسلام، لا بالقومية، ولا بالعصبية، ولا بالوطنية ولا بغير ذلك، بالإسلام فقط.

فالإسلام وحده هو الكفيل بعزة الأمة، لكن تحتاج إلىٰ قيادة حكيمة تضع الأشياء مواضعها، وتتأنىٰ في الأمور ولا تستعجل، لا يمكن أن يصلح الناس بين عشية وضحاها، ومن أراد ذلك فإنه قد أراد أن يُغير اللهُ سنتَه، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ لا يُغير سنتَه، فهذا نبي الله عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ بقي في مكة ثلاث عشرة سنة ينزل عليه الوحي، ويدعو إلىٰ الله بالتي هي أحسن، ومع ذلك في النهاية خرج من مكة خائفًا مختفيًا، لم تتم الدعوة في مكة، فلماذا نريد أن نغير الأمة التي مضىٰ عليها قرون وهي في غفلة وفي نوم بين عشية وضحاها، هذا سفهٌ في العقل، وضلالٌ في الدين.

الأمة تحتاج إلىٰ علاج رفيق هادئ، يدعو بالتي هي أحسن، الأمة الإسلامية تحتاج بعد الفقه في دين الله والحكمة في الدعوة إلىٰ الله، تحتاج إلىٰ العلم بالواقع والفطنة والخبرة، ونظر في الأمور التي تحتاج إلىٰ نظر بعيد، لأن النتائج قد لا تتبين في شهر، أو شهرين، أو سنة، أو سنتين، لكن العاقل يصبر وينظر ويتأمل حتىٰ يعرف، والأمور تحتاج أيضًا إلىٰ عزم وتصميم وصبر؛ لأنه لابد من هذا، لابد من عزم يندفع به الإنسان، ولابد من صبر يثبت به الإنسان؛ وإلا لفاتت الأمور أو فات كثيرٌ منها، والله المستعان»[١].

---

(١) تفسير جزء عم (ص: ٢٣٨).

قلت: فليتدبر العاقل المتجرد عن الهوىٰ كلام الإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ حق التدبر؛ ليفهم المسألتين؛ التي طالما شغَّبت بها هذه المجموعة «مجموعة النهج - غير - الواضح»، وجعلتها أصلاً أصيلاً عندها، ليتدبر ما يقولونه ويقررونه في مسألة: «إخراج العلماء من ولاة الأمور» وما هو مرادهم من إكثار الدندنة عليها، ومسألة: «حفظ القرآن دون فهم لمعانيه» وما هو مرادهم من إكثار الدندنة عليها أيضًا، هذا أولاً.

أما ثانيًا: فليُنزِل كلام الإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ علىٰ ما أُثِير من أمورٍ ومسائلَ في المسألتين؛ سواء في مسألة: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، أو في مسألة: «حفظ القرآن دون فهم لمعانيه»، وما نُشِر في بيان مخالفة «حافظ القرآن دون فهم لمعانيه» لهدي الصحابة من أحاديث وآثار، أقل ما يقال فيها أنها تصرف الناس عن حفظ القرآن، مادام حفظهم مخالفًا لهدي الصحابة، ومُخرِجًا لصاحبه عن جماعتهم!![1].

(١) كلا الأمرين ثابتٌ عن «مجموعة النهج - غير - الواضح»، ودعوتهم إليهما واضحةٌ وضوح الشمس في رائعة النهار، سواء القول بـ: «إخراج العلماء من ولاة الأمور»، أو القول بمخالفة «حافظ القرآن دون فهم لمعانيه» لهدي الصحابة، وخروجه عن هديهم وجماعتهم، وقد تناولت الأمر الأول منهما في هذه الرسالة بما فيه كفاية، وبما لا يُحتاج معه إلىٰ زيادة بيان وتوضيح.

أما الأمر الثاني وما يخص: «حافظ القرآن دون فهم لمعانيه»، فمن أقوالهم الدالة علىٰ ما ذكرته عنهم ما يأتي:

* أولاً: ما نطق به خالد عبد الرحمن المصري - كما في وسائل التواصل وغيرها - مبررًا لهذه المجموعة قولها، ومُظهرًا صحة مذهبها الجديد، وصحة دندنتها علىٰ عدم تحفيظ القرآن للصغار، حيث قال:

«أقول حفظكم الله، عائشة زوج النبي في حادثة الإفك تقول كما في الصحيحين وأنا جارية حديثة السن لا أحفظ كثيرًا من القرآن، وهنا وقفة، كيف ولِمَ لا تحفظ كثيرًا؛ ورسول الله ﷺ زوجها، والصِّدِّيق والدها، ونحن في =

=

قريتنا جملة كثيرة من الصغار يحفظون القرآن، نعم يحتاج الأمر إلىٰ تأمل، نعم؛ وحفظ القرآن من فضائل الأعمال، ولكن كيف تعامل الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ مع هذا الفضل، فقف وتأمل، وخير الهدي هدي نبينا وأصحابه».

ذكر خالد عبد الرحمن هذا الكلام، فرد عليه أحد أتباع «مجموعة النهج - غير - الواضح» مؤيِّدًا لِمَا قاله وقرره، قائلاً:

«جزاك الله خير شيخنا بو محمد، لخَّصت بهذا الأثر ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم، ويُصدِّق ما تفضلت فيه أن ابن عمر وبإسناد صحيح حفظ البقرة بأربع سنين، «وأنا حفظتها بأربع أيام»؛ هكذا كانوا يُعلموننا «للأسف»، احفظ ثم بعدها تتعلم، فبالأول نجمع المتون وأولها القرآن ...» اهـ بتعديل بعض ما نطق به بالعامية.

هكذا يتحسَّر ويتأسَّف علىٰ حفظه سورة البقرة في أربعة أيام - كما تحسَّر شيخه خالد عبد الرحمن المصري علىٰ أهل قريته وأن فيها جملة كثيرة من الصغار يحفظون القرآن - ثم ذكر هذا المتحسِّر بعض ما يدل - حسب ظنه - علىٰ مخالفة حافظ القرآن دون أن يتعلم معه التفسير لهدي الصحابة، وكان مما ذكره مؤكِّدًا به هذا المعنىٰ: أثر ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، حيث قال:

«ومثله أثر ابن عباس والذي وافقه عليه عمر في نهيهم عن المسارعة في حفظ القرآن دون جمعه مع التعلم، وتحجَّج ابن عباس بمثل قول النبي ﷺ: «يحتقوا، يختصموا، يقتتلوا»» اهـ بتعديل بعض ما نطق به بالعامية.

* ثانيًا: ما نشره أتباع «مجموعة النهج - غير - الواضح» في وسائل التواصل، مما يُؤكد هذا المعنىٰ أيضًا، وبوضوحٍ تام لا يحتمل التأويل.

فقد قال قائلهم مؤكدًا هذا المعنىٰ - الذي ذكره خالد عبد الرحمن المصري - ومبيِّنًا أن حفظ القرآن دون تعلم التفسير معه خروجٌ عن هدي الصحابة ومخالفٌ له، وهذا واضحٌ في مقاله الذي كتبه، وحشَر فيه من الآثار ما فيه دلالة واضحة علىٰ ذلك - حسب زعمه -، والتي خرج هو منها بأن الحفظ دون فهم هديٌ جديدٌ لا وجود له عند الصحابة؛ مُعرِضًا عن أثر عمرو بن سلمة وحفظه القرآن وهو صغير، وعما فيه من فوائد، ومما قاله في مقاله هذا:

«ولذلك قال ابن عمر مستنكرًا الهدي الجديد: تعلمنا الإيمان ثم تعلمنا القرآن فازددنا إيمانًا، وأنتم تتعلمون القرآن ثم تتعلمون الإيمان».

قاله محمد العنجري، ثم تابعه أحمد السبيعي مؤكدًا ومؤيِّدا لِمَا خرج به صاحبه من هذه الآثار، وأن حفظ القرآن دون تعلم التفسير معه خروجٌ عن هدي الصحابة ومخالفٌ له، وأنه هديٌ جديدٌ لم يكن عليه السلف، فقال:

=



=

«جزاك الله خيرًا، لا مانع؛ سنعتبر أنفسنا للتو وُلِدنا، ونبتدئ من جديد؛ محاولين اتباع الصحابة بحق، وإخلاص الدين لله بصدق».

فنسفوا دعوة ثلاثين سنة أو أكثر، وللتو قد وُلِدوا!!؛ وُلِدوا من جديد وبمنهجٍ جديد؛ ليُقرِّروا أمرًا لم يَسبقهم إليه أحدٌ من أهل السنة، لا مِن الصحابة، ولا ممن جاء بعدهم، فجعلوا حفظ القرآن مع تعلم التفسير أصلاً من الأصول المتفق عليها بين الصحابة، وأن حفظ القرآن دون فهم لمعانيه خروجٌ عن هذا الأصل الأصيل عندهم، ومخالفٌ للهدي القويم؛ هدي الصحابة رضي الله عنهم، وهذا واضحٌ في قول محمد العنجري:

«نعم هذا ما نتمناه أن نتمثل هدي صغار الصحابة رضي الله عنهم مع النبي ﷺ، يتعلمون الإيمان الصحيح أولاً ثم يتعلمون القرآن، بمعنىٰ يتعلمون من الشيخ أو الأستاذ عشر آيات فلا يجاوزوها كما فعل الصحابة رضي الله عنهم حتىٰ يتعلموا ما فيها من العلم والعمل.

ثم قال: حوار افتراضي:

إن قال قائل: تريد منَّا أن نفهم القرآن كله علىٰ الفهم الصحيح بعدين نحفظه؟.

الجواب: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، وقد قال السلمي عن الصحابة:

«حدثنا الذين كانوا يُقرِئوننا [أي الصحابة] أنهم كانوا يستقرِئون من النبي ﷺ، فكانوا إذا تعلَّموا عَشْر آيات لم يخلِّفوها حتىٰ يعملوا بما فيها من العمل، فتعلَّمنا القرآن والعمل جميعًا».

فإن قال قائل: يا أخي مع الحفظ يأتي الإيمان، هذا ما نقوله ونكتبه.

الجواب: أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب النبي ﷺ، فعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه بقوله: «كنا مع النبي ﷺ ونحن فتيان حزاورة [أي دون البلوغ]، فتعلَّمنا الإيمان قبل أن نتعلم القرآن، ثم تعلمنا القرآن، فازددنا به إيمانًا» اهـ.

* قلت: فأصول السنة عندهم أنْ لا يحفظ المسلم شيئًا من القرآن إلا مقرونًا بتعلم التفسير، ولا أدري كيف سيُصلي من هو ممنوعٌ من حفظ فاتحة الكتاب مادام مُعرضًا وغير راغبٍ في تعلم تفسيرها؟!!.

وقال آخر: «هكذا كان السلف ينهون عن المسارعة في حفظ القرآن دون تعلمه، فهل كانوا يُزهِّدون في حفظ القرآن؟ اليوم يريدون من أبنائنا أن يحفظوا القرآن كاملاً في سنة أو سنتين! وهم لا يفهمون ﴿وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ۝١ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا﴾ [العاديات: ١-٢] ...».

وقال: «وهذا كان حالنا حتىٰ صحَّحوا لنا مشايخنا، كل يوم أبناؤنا بالحلقة؛ شادِّين عليهم؛ نريدهم

=

=

يحفظون القرآن ونقول: بعدين يتعلمون، رغم معرفتنا بهدي السلف وأثر ابن عمر!!، يأتي الولد من الحلقة حافظ ﴿وَٱلۡعَٰدِيَٰتِ ضَبۡحٗا ۝١ فَٱلۡمُورِيَٰتِ قَدۡحٗا ۝٢ فَٱلۡمُغِيرَٰتِ صُبۡحٗا﴾ [العاديات: ١-٣]، ﴿وَٱلنَّٰزِعَٰتِ غَرۡقٗا﴾ [النازعات: ١]، وهي عنده طلاسم لا يفهمها، ويصل إلىٰ البقرة ويتجاوزها بكثير وهو إلىٰ الآن غير فاهم لها» اهـ بتصرف يسير وتعديل بعض ما نطق به بالعامية.

وقال آخر: «سؤال علمي: هل ثبت بأسانيد صحيحة أو حسنة أن العشرة المبشرين بالجنة كانوا يحفظون القرآن، لا نريد فتاوىٰ أو أقوال لبعض العلماء، أسانيد فقط».

وذَكَر أحدهم قول شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٧٢٨هـ): «﴿وَمِنۡهُمۡ أُمِّيُّونَ لَا يَعۡلَمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ﴾ [البقرة: ٧٨]، أي لا يعلمون الكتاب إلا تلاوة لا يفهمون معناها ... ويتناول من يقرؤه عن ظهر قلبه ولا يقرؤه من كتاب».

ثم قال معلقًا عليه:

«حفظ كتاب الله دون تفقه وتدبر لمعانيه هي طريقة أهل الكتاب التي ذمهم الله عليها ونهانا النبي ﷺ عن اتباع سننهم حذو القذة بالقذة!».

ومن تأمل كلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ لرأىٰ انحراف هذه المجموعة واضحًا وضوح الشمس في رائعة النهار، وأنها تُحمِّل كلام الأئمة ما لا يحتمل، ومن أراد أن يقف علىٰ كلام ابن تيمية وما هو مقصوده من هذا الكلام، وأن يرىٰ انحراف المجموعة واضحًا أمامه، فلينظر كتاب: «مجموع الفتاوىٰ» (١٧ / ٤٣٢ – ٤٤٠)، ولو لم يكن عندنا من كلامه إلا هذا القول لكفانا، ولعلمنا بأنه لم يُلزِم حافظ القرآن بأن يتعلم التفسير كله كما هو قول هذه المجموعة، فقد قال:

«وقد كان في العرب كثيرٌ ممن يكتب ويقرأ المكتوب، وكلهم أُميون. فلما نزل القرآن عليهم لم يبقوا أميين باعتبار أنهم لا يقرأون كتابًا من حفظهم. بل هم يقرأون القرآن من حفظهم، وأناجيلهم في صدورهم، لكن بقوا أميين باعتبار أنهم لا يحتاجون إلىٰ كتابة دينهم، بل قرآنهم محفوظٌ في قلوبهم، كما في الصحيح عن عياض بن حمار المجاشعي، عن النبي ﷺ أنه قال: «خلقت عبادي يوم خلقتهم حنفاء – وقال فيه – إني مُبتَلِيك ومُبتَلٍ بك، وأنزلت عليك كتابًا لا يغسله الماء، تقرؤه نائمًا ويقظانًا». فأمتنا ليست مثل أهل الكتاب الذين لا يحفظون كتبهم في قلوبهم، بل لو عُدِمَت المصاحف كلها كان القرآن محفوظًا في قلوب الأمة ...

إلىٰ أن قال:

=



=

«فإن قيل: أفلا يجب علىٰ كل مسلم معرفة معنىٰ كل آية؟ قيل: نعم، لكن معرفة معاني الجميع فرضٌ علىٰ الكفاية، وعلىٰ كل مسلم معرفة ما لابد منه، وهؤلاء ذمَّهم الله لأنهم لا يعلمون معاني الكتاب إلا تلاوة، وليس عندهم إلا الظن، وهذا يشبه قوله: ﴿وَإِنَّهُمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾ [هود: ١١٠]»اهـ.

وذَكَر أحدهم قول العلامة أبي بكر الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٥٢٠هـ): «وسئل مالك عن صبي ابن سبع سنين جمع القرآن، فقال: «ما أرىٰ هذا ينبغي». وإنما وجه إنكاره ما تقرر في الصحابة من كراهة التسرع في حفظ القرآن دون التفقه فيه» [الحوادث والبدع: ص ٩٨]، ثم قال معلقًا عليه: «مثل هذا لو قاله بعض أهل زماننا لرموه بالتزهيد في حفظ القرآن!!، البغي يحمل علىٰ عدم الإنصاف» اهـ.

وهذا القول وحده لو تأمله طالبُ علم - مُنصفٌ، وطالبٌ للحق - حقَّ التأمل لرأىٰ انحراف هذه المجموعة أيضًا في هذا الباب واضحًا جليًّا أمامه، وذلك أن العلامة أبا بكر الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد ذكره وفصَّل القول فيه تحت عنوان: «التفقه في القرآن»، وهذا العنوان وحده وما ذكره تحته؛ مَن قرأه وتأمَّله حقَّ التأمل؛ ظهر له انحراف هذه المجموعة في فهمها، وأنها تُحمِّل أقوال الأئمة ما لا تحتمل، وتنطلق من القاعدة البدعية الضالة: «اعتقد ثم استدل»!!.

وإلا فكلام العلامة أبي بكر الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ من الوضوح بمكان، ولا شأن له في الجمع بين الحفظ وتعلم تفسير كل آية يحفظها من عدمه، لا من قريب ولا من بعيد، وهذا واضحٌ في قوله:

«وهذا هو حال المقرئين في هذه الأعصُر؛ فإنك تجد أحدهم يروي القرآن بمائة رواية، ويُثقِّف حروفه تثقيف القِدح، وهو أجهل الجاهلين بأحكامه، فلو سألته عن حقيقة النية في الوضوء، ومحلها، وعزوبها، ورفضها، وتفريقها علىٰ أعضاء الوضوء؛ لم يُخرِج جوابًا، وهو يتلو عُمُرَه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]، بل لو سألته عن أول درجة، فقلتَ له: أمر الله تعالىٰ علىٰ الوجوب هو؟ أم علىٰ الندب والاستحباب؟ أم علىٰ الوقف؟ أم علىٰ الإباحة؟ فطلبتَه بفهم هذه الدقائق ووجوهها وترتيبها؛ لم يجد جوابًا ...» اهـ.

فمن الواضح جدًّا أن مراد العلامة الطرطوشي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وغيره من الأئمة، ممن تكلم في هذا الباب؛ إنما هو في تعلم العبد ما يحتاجه من العلوم الشرعية التي يُصحح بها عبادته لله عَزَّوَجَلَّ، ويُصلح بها ما بينه وبين ربه جَلَّوَعَلَا، لا أنهم يمنعونه من حفظ القرآن إن لم يجمع معه التفسير، كما هو قول هذه المجموعة!!.

ومن أعجب ما في الأمر حقيقة، أننا نرىٰ في هذه المجموعة - ومع كل هذا الوضوح في دعوتها إلىٰ: «إخراج =

=

العلماء من ولاة الأمور»، وإلىٰ: المنع من «حفظ القرآن دون فهم لمعانيه» -، نجد فيها من يظلم ويتعدىٰ ويفتري دون خوف من الله ولا حياء من عباده المؤمنين؛ فيتهم كل من يفهم عنهم هذا الفهم الذي خرجوا به علينا بالبغي والتعدي، مع أن عباراتهم الدالة علىٰ هذا المعنىٰ الذي فهمناه عنهم أوضح من الشمس في رائعة النهار، ولو لم يكن عندنا منها؛ إلا قول قائلهم بأن: «حفظ كتاب الله دون تفقه وتدبر لمعانيه هي طريقة أهل الكتاب ...»، وقول الآخر بأنه خلاف هدي الصحابة؛ لكفىٰ، ولكن لا نقول إلا: الله المستعان!!.

فمن العجب حقيقةً أن يخرج علينا عادل منصور الباشا - بعد كل هذه العبارات والتقريرات - فيدافع عن حزبه وجماعته، ويتهم كل مَن يفهم عنهم هذا الفهم الواضح البيِّن بالبغي والتعدي، إذ يقول:

«ومن عَلِمَ حالهم وأنصف في تعامله معهم وتواضع للحق واعتصم بالله من شر نفسه ولم يرعَ سمعه لمن بغىٰ وتعدَّىٰ، لم يشك في ذلك ...، فكيف يُقال: يُزهِّدون في العلم!!!، ثم ويُزهِّدون في العلماء!!!، ثم يُزهِّدون في القرآن علمًا وتعلمًا!!!».

يقول هذا الأمر مع وضوح دعوتهم لهذه الأمور، ومع علمه وتيقنه بثبوت هذا الأمر عنهم، ولا أراه في دفاعه هذا؛ إلا كما أخبر الله عَزَّوَجَلَّ عن إخوة يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما في قوله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَجَآءُوٓ أَبَاهُمۡ عِشَآءٗ يَبۡكُونَ ۝١٦ قَالُواْ يَـٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبۡنَا نَسۡتَبِقُ وَتَرَكۡنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئۡبُۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤۡمِنٖ لَّنَا وَلَوۡ كُنَّا صَٰدِقِينَ ۝١٧ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٖ كَذِبٖۚ قَالَ بَلۡ سَوَّلَتۡ لَكُمۡ أَنفُسُكُمۡ أَمۡرٗاۖ فَصَبۡرٞ جَمِيلٞۖ وَٱللَّهُ ٱلۡمُسۡتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ﴾ [يوسف: ١٦-١٨].

ولو أنصف عادل منصور هو نفسه في تعامله مع منتقدي هذه المجموعة، وتواضع للحق واعتصم بالله من شر نفسه - خاصة وأنه معهم في «القروبات» يسمع ويرىٰ ويقرأ كل ما فيه تقرير لِمَا هوَّل هو فيه وأنكره - لرأىٰ الأمر واضحًا جليًّا أمامه، لا يحتاج إلىٰ من يُبيِّنه له ويُوضِّحه، ولَمَا احتاج لأنْ يُدخِل نفسه في أمرٍ هو أول من يَعلم بطلانه، كما يَعلمه كل من حوله، وكل من معه في هذه المجموعة، فكلهم يعلم بطلان قوله، وكلهم يعلم أن هذه المعاني التي ذكرناها عنهم هي مقصود هذه المجموعة، وهي مقصود دعوتهم، وأنها الأمر الذي تبنوه!!.

ولست أدري حقيقةً ما الذي حمل هؤلاء الأشخاص علىٰ أن يجعلوا أنفسهم في مواطن الرِّيبة، مع علمهم بأنهم وإن خدعوا كل من هو بعيدٌ عنهم، وعن مجموعتهم، فإنهم مكشوفون وكذبهم ظاهرٌ لمن هو معهم، ومن مجموعتهم، وقد عرف أقوالهم وتقريراتهم!!.

=

=

ورضي الله عن أبي سفيان، إذ كان حال كفره وقبل إسلامه؛ ويوم أن كان بينه وبين هرقل ما كان، فأراد أن يكذب علىٰ النبي ﷺ وينسب له ما هو منه براء؛ إلا أن الحياء منعه من ذلك، وخشي علىٰ نفسه أن يُعيَّر بالكذب بين أهله وجماعته ومَن هم معه في كفره، ويعرفون عنه صدقه من كذبه إن هو صدق أو كذب!!.

وهذا واضحٌ في قوله: «لولا الحياء من أنْ يأثروا عليَّ كذبًا لكذبت عنه»، إلىٰ أن سأله هرقل: «فهل يغدر؟»، قال: «قلت لا، ونحن منه في مدة لا ندري ما هو فاعلٌ فيها»، يقول: «ولم تُمْكِنِّي كلمةٌ أُدخِل فيها شيئًا غير هذه الكلمة»، وفي هذا إقرارٌ منه علىٰ نفسه رضي الله عنه وأرضاه بأنه أدخل كلمةً إذ سنحت له الفرصة لإدخالها وهو يعلم بأن النبي ﷺ بريءٌ منها، وبريءٌ من الغدر ومن الخيانة، وأنه لا يغدر ولا يخون.

فيا عجبًا ممن يُطلِق لسانه فيمن يعلم هو براءتهم مما يرميهم به، ويُبرِّئ - كذبًا وزورًا - من يعلم يقينًا بأنهم واقعون فيما يُبرِّؤهم هو منه!!، يفعل ذلك دون أن يخشىٰ علىٰ نفسه أن يُؤثَر عليه الكذب، ولو بين مَن هم معه في المجموعة، وإن انخدع به وبقوله من انخدع ممن هو بعيدٌ عن المجموعة من السلفيين!!.

أدخلت هذا الأمر وذكرته هنا في هذه الرسالة لأهميته، وذلك لِمَا رأيته من عادل منصور - هداه الله ورده إلىٰ جادة الحق والصواب - وما اتَّهم به مَن يَفهم عن حزبه ومجموعته «مجموعة النهج - غير - الواضح» ما هو واضحٌ للأعمىٰ قبل البصير بالبغي والتعدي، مع أن البصير المتجرد للحق يعلم يقينًا بأن المُتَّهِم لمن يَفهم عن «مجموعة النهج - غير - الواضح» هذا الفهم بالبغي والتعدي؛ هو المتعدي الباغي، والله المستعان!!.

ومن تأمل قول عادل منصور لرأىٰ الظلم والبغي والتعدي - في كلامه - ماثلاً أمامه، فقوله:

«فكيف يُقال: يُزهِّدون في العلم!!!، ثم ويُزهِّدون في العلماء!!!، ثم يُزهِّدون في القرآن علمًا وتعلمًا!!!».

وقد جاء في هذه الرسالة نفسها ما يخص أمر العلماء، والتزهيد فيهم، والتقليل من شأنهم، وإخراجهم من ولاة الأمور.

كما جاء فيها أيضًا ما يخص أمر القرآن، والطريقة المنكرة التي قررتها المجموعة لصرف الناس عن حفظه وقراءته ما لم يجمع - حافظه وقارؤه - معه التفسير؛ زعموا.

أما الأمر الثالث الذي دفعه عادل منصور عن «مجموعة النهج - غير - الواضح»، وهو تزهيدهم في العلم، فهو من الوضوح بمكان أيضًا، ولا أدل علىٰ ذلك:

أولاً: مما قرره أحمد السبيعي مما فيه دلالة ظاهرة علىٰ التقليل من شأن العلم والعلماء، وذلك قوله كما في صوتية له بعنوان: «السنة والحق من الممكن أن ينالهما أي مسلم»، وفيها:

=

=

«...، فقد تفوق أنت الكثير من المنتسبين إلىٰ العلم في الوقت القصير، فقد تكون ذكيًّا زكيًّا تنال من الخير، فلا تسمح لأحد أن يقطع عليك الطريق أو يحقرك عن إدراك الحق ...، حتىٰ لو كنت مشغول أو غير متخصص في الشريعة؛ يجب أن تأخذ دينك من الرسول ﷺ».

وقوله كما في مقطع صوتي له بعنوان: «فضل الله في تيسر العلم وتضييق الخناق علىٰ المقتاتين بالدين»، وفيه:

«من فضل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ وكرمه وإحسانه وتيسيره سبل الخير في هذا الزمن، أنك تجد تداول الأحاديث الصحيحة عن الرسول ﷺ في البخاري ومسلم وغيره، الأحاديث الكثيرة بتمام ألفاظها في فضل رمضان وصيامه وصفة هدي النبي ﷺ فيه والصحابة ...

وبالتالي لا يُصبح هناك داعي لتلكم المحاضرات والمواعظ اللي فيها من السعة في القول، والإسراف في الإنشاء، اللي تصل ل ٥٠ دقيقة، وساعة، وساعة ونص، وإذا عصرتها تجد مبناها علىٰ حديثين وثلاثة ينالهما المسلم بكل يسر اليوم! مما جعل بعض المسلمين ينصرفون عن أنواع من المتكلمين، خاصة النوعية التي مهنتها هذا الأمر، مهنتها الأمور الشرعية، فهؤلاء ضُيِّق عليهم الخناق وصار عدم وجود حاجة إليهم، وهذا من فضل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ، عليهم إن كانوا صادقين مخلصين لله أن يَفرحوا بهذا الفضل العظيم الذي حصل، وأن يُوجِّهوه وأن يُقوِّموه ... لا أن يُصروا علىٰ ما هم عليه وأن يبثوا مفاهيم ومعاني تصرف عن الخير بطرق فيها نوع من التكلف أو غير ذلك».

وقوله أيضًا كما في مقطع صوتي له بعنوان: «الذكاء والمعلومة والفهم»، وفيه:

«فطريقة أنك أنت تلقي الدرس في حلقة محصورة، وفي حدود معينة، وفي كتب معينة، مع من هو متمسك أو مع من هو مقتنع بطريقك فقط!، هذه ليست آلية نشر عامة اليوم مناسبة لما استجد ...».

وقوله كما في: «أسئلة ثرية، الجزء الثالث»:

«فمثلاً: تجد طالب علم مفيد، يستفيد منه الناس فائدة كبيرة، ويتغذون علىٰ يديه بالعلم، ثم تجدهم يجنحون عن احترامه وتوقيره والرجوع إلىٰ قوله الحق الذي يدعوهم إليه، ويصيرون إلىٰ آخر ممن يلبس البشوت، وممن يعاملهم بزخرف معين ... لماذا؟ لأنه يشفي مرضًا معينًا في نفوسهم ...».

ثانيًا: مما قرره محمد العنجري كما انتشر ذلك عنه في وسائل التواصل في مقطع فيديو، وذلك قوله: «ودائمًا نجد أن النبي ﷺ، عندما تقرأ الكثير من أحاديث النبي ﷺ تجد أن العلم يُتناوَل لا علىٰ طريقة الدروس، وإنما بالتعايش مع الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وأرضاهم، فجُل أحاديث النبي ﷺ من خلال التعايش مع أصحابه».

=

ثم لينظر لنفسه - بعد ذلك - هل سلك هذا المسلك الحكيم الذي ذكره الإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، من النظر لهذا الفعل؛ هل هو من الحكمة، أم هو منافٍ للحكمة، أم أنه سلك مسلكًا آخر، بعيدًا كل البعد عن هذا المسلك؛ الذي ذكره الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ؟!!.

=

والعجيب أن أصحاب هذه الدعوة الجديدة وهذه الطريقة الجديدة في نشر العلم وفي تلقي العلم - طريقة أخذ العلم عن طريق المعايشة - هم أنفسهم لم يلتزموها، وهذا واضحٌ في دعوة هذين الاثنين من هذه المجموعة «مجموعة النهج - غير - الواضح» الناسَ علىٰ الطريقة القديمة، وذلك بتقديم النصائح والدعوة إلىٰ مذهبهما الجديد عن طريق كلمات صوتية متناثرة هنا وهناك، وكتابات متناثرة أيضًا، ومن خلال محاضرة موجَّهة لبعض الإخوة الأجانب، وبوجود من يُترجِم لهم كلام المُلقِي!!، وهذا كله بعيد كل البعد عن الطريقة الجديدة؛ طريقة التعلم عن طريق المعايشة، فكلاهما يدعو إلىٰ مذهبه وإلىٰ الفكرة التي تبنَّتها المجموعة من خلال الكلمات المتناثرة والمحاضرات المُعَد لها دون معايشة، مما يحمل أهل العقل والبصيرة علىٰ أن يفطنوا لهذا اللعب والعبث في دين الله عَزَّوَجَلَّ، وفي منهج أهل السنة والجماعة، وأن يتركوا هذه المجموعة وما تقوله وتقرره، ويلزموا غرز من تدعوهم هذه المجموعة لتركه؛ وهم العلماء، إذ مادامت هذه المجموعة عاجزة عن إيصال منهجها ومذهبها الجديد من خلال التعايش الذي تدَّعيه، ودون إقامة الدروس والمحاضرات، وهو ما تنهىٰ المسلمين عنه في دعوتها الجديدة، وما دعا إليه محمد العنجري الإخوة الأجانب في محاضرته التي أقامها لهم؛ فلَتَركُه هو ومن معه علىٰ منهجه، واللحاق بركب العلماء لَهُو أولىٰ وأولىٰ، وهو المقدَّم علىٰ ما يقوله هو ومن معه علىٰ منهجه الجديد، مما هم أنفسهم عاجزون عن تطبيقه!!.

بل وينبغي علىٰ السلفيين من مشايخ وطلبة علم أن يجتنبوا هؤلاء، وأن يجتنبوا محاضراتهم وكتاباتهم ماداموا هم أنفسهم يرونها مخالفة لهدي السلف، مما يعني أنهم لا يقيمونها إلا من باب ذر الرماد في العيون، وليحافظوا بها علىٰ كيانهم، ويحفظوا مكانتهم، فينبغي أن يُلزموهم بأن يُوضِّحوا منهجهم بكل صراحة ووضوح، وأن يتبرأوا من هذه الأقوال المنكرة التي هي شغلهم الشاغل الآن، يصرفون بها المسلمين عن العلم والتعلم وعن حفظ القرآن وعن العلماء ... إلخ، والله المستعان!!.

* **الوجه الخامس**: في ذكر ما جاء عن شيوخ «النهج - غير - الواضح» مما فيه دلالة واضحة علىٰ أنهم كانوا سابقًا وقبل هذه الفتنة الأخيرة يُدخلون العلماء في ولاة الأمور.

أولاً: ما جاء عن أحمد السبيعي في ذلك:

* **قوله**: «ولذلك فنحن حين نقول إن المسائل ينبغي أن يُرجَع فيها إلىٰ العلماء، أعني مسائل النوازل أو المسائل التي يعم البلوىٰ بها أو المسائل التي هي من الأمن أو الخوف عملاً بقول الله جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾ [النساء: ٨٣]، وعملاً أيضًا بهدي سلفنا الصالح من الصحابة رضوان الله عليهم، ومن تبعهم بإحسان، فإنهم كانوا دائمًا يُحيلون إلىٰ من هو أعلم؛ هذا هديهم، فنحن حين نُحيل إلىٰ العلماء في المسائل النوازل أو المسائل المدلهمة أو المسائل التي تعم بها البلوىٰ أو المسائل التي من هذا النوع، فليس معنىٰ هذا أن هذا نوع من التقليد أو أن هذا نوع من إلغاء العقول أو أنه لا يمكن أن المسلم يدرك المصلحة من المفسدة تمامًا، لكن هذا نوع إذا صح التعبير من التأديب والترتيب الذي درج عليه سلفنا الصالح حتىٰ تجتمع الكلمة أولاً، فإذا سكت من لا يعلم قَلَّ الخلاف، كذلك حتىٰ يتكلم في هذه المسائل أهل العلم الراسخين ليس عموم أهل العلم، ولذلك كان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه، إذا وقعت المسائل؛ لِمَ لا يبتدر، وهو عمر الملهَم المُحدَّث رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه، ما كان يبتدر إلىٰ المسائل ابتدارًا، إنما كان يجمع لها الناس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأرضاه وهو عمر، لماذا؟ لأن؛ أيضًا يعني: حتىٰ تنضبط الأمور، وحتىٰ يصبح في هدي، وحتىٰ لا يتعوَّد

الطلاب الجرأة القبيحة، وحتىٰ لا يكون ثَم احتمال لحصول خطأ»[1].

* **وقوله:** «ليس من نافلة الكلام أن يُقال: أن الأمور التي ترتبط بمصلحة الدين أو أهل السنة هي أحد قسمين؛ فإما أن تكون أمورًا ظاهرةً يشترك فيها الناس، فيحتاج المسلم فيها إلىٰ العلم بالسنة حتىٰ يعتقده في هذا الشيء المعين الذي يشترك فيه كل ناظر، وإما أن تكون أمورًا ترتبط بالمصالح العامة بالمسلمين؛ إما تتعلق بحرب وسِلم ودِماء؛ وإما تتعلق بشيء آخر، فهذا عقد أهل السنة أن مرجعها إلىٰ الأمراء والعلماء؛ أهل الحل والعقد»[2].

ثانيًا: ما جاء عن خالد بن عبد الرحمن زكي المصري في ذلك:

* **ذكره:** عند تفسير قول الله تعالىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، حديث ابن عباس من صحيح مسلم، والذي يدل علىٰ أن هذه الآية قد نزلت علىٰ قول عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثم ذكر تحته من ضمن ما ذكره من الآثار عن السلف، ما جاء عن قتادة رَحِمَهُ اللَّهُ مما فيه دلالة واضحة علىٰ أنهم العلماء.

وذلك قوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾؛ يقول: إلىٰ علمائهم، ﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ﴾؛ لعلمه الذين يفحصون عنه ويهمهم ذلك.

ثم ذكر بعد ذلك أيضًا ما يدل علىٰ أن العلماء داخلون في ولاة الأمور، فقال:

---

(١) قصة آدم وإبليس، الدرس السادس عشر، الدقيقة: (١٨ تقريبًا).

(٢) خطر الانجراف في بدعة فقه الواقع علىٰ صاحب السنة، الدقيقة: (٣٢ تقريبًا).

«وفي فتح الباري للحافظ ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ (٩ / ٢٨٥): ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ إلىٰ قوله: ﴿يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾.

قال فكنت أنا أستنبط ذلك الأمر؛ والمعنىٰ لو ردوه إلىٰ النبي ﷺ حتىٰ يكون هو المُخبِر به، أو إلىٰ أولي الأمر: كأكابر الصحابة، لعلموه؛ لفهم المراد منه باستخراجهم بالفهم والتلطف ما يخفىٰ عن غيرهم، وعلىٰ هذا فالمراد بالإذاعة قولهم وإشاعتهم أنه طلق نساءه بغير تحقق ولا تثبت حتىٰ شفي عمر في الاطلاع علىٰ حقيقة ذلك».

ثم قال:

«قلت – خالد -: وفي هذه الآية الكريمة مع أقوال أهل العلم في بيانها الحجة والبرهان علىٰ أن الواجب علىٰ المسلمين أن يردوا أمر مهمات أمورهم مما هو من أمور أمنهم أو خوفهم؛ أن يردوا ذلك إلىٰ أهل العلم الراسخين فيه، كي يُقدروا الأمر حسب قواعد الشرع، ويُبينوا للمسلمين ما يجب عليهم فيه، وبيَّن الله تعالىٰ أن الحق لا يغيب عن أهل العلم وأنهم حتمًا يُوفَّقون – بتوفيق الله تعالىٰ لهم – إلىٰ إصابة الحق في أمور المسلمين العامة.

وبهذا يتبيَّن ضلال تلك الجماعات والفرق قديمًا وحديثًا الذين يستقلون بأهل العلم، وفي زماننا يطلقون كلمتهم الخبيثة – قاتلهم الله – إن أهل العلم لا يعلمون فقه الواقع، ويعنون أن أهل العلم يجهلون أمور المسلمين السياسية، وما يُكاد ويُدبَّر من المكائد ضد المسلمين من أعدائهم، فَضَلَّ هؤلاء الذين يظنون بعلمائهم ظن السوء، وردوا خبر الله بجهلهم، فلا فقه تعلموا، ولا واقع

أدركوا، فانظر ماذا يصنع الجهل بالكتاب والسنة، والله المستعان»[1].

قلت: إي والله؛ قد ضَلَّ هؤلاء الذين يظنون بعلمائهم ظن السوء، وردوا خبر الله بجهلهم، فلا فقه تعلموا، ولا واقع أدركوا.

* وفي درسه: «وقفات من كتاب إعلام الموقعين»؛ قال:

«إذًا هذه الطائفة، لماذا بيَّن لنا النبي ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق»؛ لماذا؟.

لأنه لا سبيل لك للنجاة إلا بأن تستقيَ العلم من علماء السنة.

في كل زمان؛ هناك رؤوس لأهل السنة؛ الإمام أحمد، الإمام الشافعي، الإمام البخاري، ثم مضى ذاك القرن بخيرٍ وسلام، فجاء بعده أئمة: الإمام الدارقطني؛ رأس أهل السنة في الاعتقاد، الإمام ابن خزيمة من أقران البخاري، ثم مضى ذاك القرن بسلام، ثم جاء بعد ذلك أئمة إلى القرن السادس، والقرن السابع؛ ابن تيمية، ابن كثير، ابن القيم الذي نتدارس كتابه، الذهبي رحمة الله عليه، ابن عبد الهادي، ثم بعد ذلك جاء زمن القرن الذي بعده ووصل إلى زمن الإمام محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ ٱللَّهُ والأئمة الذين كانوا في زمنه كالصنعاني في اليمن، والشوكاني رحمة الله عليه، ثم بعد ذلك مضت القرون حتى أظهر الله عَزَّوَجَلَّ أئمةً في زماننا؛ هم نجوم أهل السنة، لا يُختلف فيهم، ولا ينال من قدرهم، إلا من سَفِه نفسَه، منهم الإمام الشيخ العلامة الشيخ ابن باز، منهم الإمام العلامة الشيخ ابن عثيمين، منهم الإمام العلامة الشيخ الألباني، يُؤخذ منهم ويُرد، يُؤخذ

---

(١) تفسير القرآن بما ثبت من الأحاديث والآثار (١ / ٥٩٦).

منهم ويُرد ولا يُتعصَّب لأحد من العلماء بعينه، ولكن لا يجوز أن تخالف ما اتفق عليه العلماء، أو قام الدليل عليه.

إذًا ملازمتك لأهل العلم؛ سواء العلماء الذين هم من المُحدِّثين أو من الفقهاء؛ هذا واجبٌ شرعي.

ثم ذكر ابن القيم قوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ وذكر ابن القيم أن أولي الأمر: العلماءُ أصالةً، والأمراء تبعًا»(١).

* وفي مقال لتلاميذه منشور علىٰ «شبكة الإنترنت» تحت عنوان: «أصول ذكرها الشيخ خالد بن عبد الرحمن المصري في حكم الانتخابات»، ذكروا عنه قوله:

«الأصل الأول: «اتباع العلماء».

أن الواجب علىٰ الناس أن يرجعوا إلىٰ علماء السنة في أمر دينهم لاسيما في الأمور التي تعم بها البلوىٰ، وينبني عليها مصالح المسلمين، وهذا الأصل هو أمر مُسلَّمٌ عند أئمة أهل العلم قديمًا وحديثًا، وجاءت به النصوص الشرعية، ومن ذلك: قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمۡ أَمۡرٞ مِّنَ ٱلۡأَمۡنِ أَوِ ٱلۡخَوۡفِ أَذَاعُواْ بِهِۦۖ وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ لَٱتَّبَعۡتُمُ ٱلشَّيۡطَٰنَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٨٣].

ولا شك أن الاستغناء عن العلماء لاسيما في المسائل الكبار التي ينبني عليها المصالح أو المفاسد، سبب عظيم لفساد الحال، ولكثرة الفتن.

(١) وهو منشور علىٰ «شبكة الإنترنت»، تحت عنوان: «وقفات من كتاب إعلام الموقعين للشيخ خالد بن عبد الرحمن» (٢).

قالوا: ثم ضرب الشيخ مثالاً من واقع الحياة بما وقعت فيه الجماعة الإسلامية من قتل وتكفير للمجتمعات وللحكام بسبب بعدهم عن العلماء.

قالوا: قال الشيخ: أريد أن أبيِّن لكم أيها الإخوة أن من الفتن العظيمة أن ينأىٰ الشباب عن علمائهم، وأن يتبعوا الجهلاء، فماذا يكون؟ تكون الفتن والدماء، فالأصل الأول هو الارتباط بعلماء السنة».

ثالثًا: ما جاء عن عادل منصور الباشا في ذلك:

* **قوله**: «وهنا لابد من التنبيه: لا شك أنه قد جاء عن السلف رَحِمَهُمُ ٱللَّهُ؛ منهم من حصر الآية أو منهم من فسَّر الآية بالأمراء، ومنهم من فسَّر الآية بالعلماء والفقهاء، وهذا جارٍ علىٰ عادة السلف في تفاسيرهم؛ أنهم يذكرون بعض أفراد المعنىٰ، فمن قال: الأمراء وحده، ومن قال: العلماء وحده، فلا تعارض بين هذا، ولهذا الذي ذكره ابن جرير، والذي ذكره ابن تيمية، وذكره غيرهم، وابن كثير، أن كلا المعنيين مراد.

ولكن الشأن التنبيه علىٰ ما معنىٰ، أو ما دلالة هذا المعنىٰ، هذا أمر مهم، هل معنىٰ هذا أن العالم يُطاع فيما هو من خصائص الأمير، وولي الأمر، وله أن يتصرف بأمور السِّلم، والحرب، وإقامة الحدود، والمنازعة وغير ذلك، لا، العالم إذا قلنا: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ إذا قلنا: الأمر: الدين وتبليغه ونشره وبثه، فهذا مسئولية مَن؟ أهل العلم، فإذا وفق الله أن كان ولي الأمر علىٰ هذه الصفة كالخلفاء الراشدين؛ فهم أهل فقه، وهم أهل علم، وهم أهل ولاية وسلطان، رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ، فهذا قد جمع بين الصِّفتين، وإلا فإن العلماء ولاة أمر في تبليغ الدين، والأمراء والسلاطين في تدبير الدولة، والسلطة، وتنفيذ الأحكام ...



فبعض الناس اليوم من خلال بعض ما كُتِب من أبناء الحركات الإسلامية خلال ثمانين عامًا، وسوء فهم للآثار الواردة عن السلف في باب معاملة السلطان والحاكم، فيفهمون من ذلك أن سلطة العالم، يده فوق يد الأمير، هذا ما هو صحيح، ولي الأمر هو الذي ليس فوق يده يد، يتصرف في شئون البلاد، والعالم، والداعي إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، وطالب العلم، وعامة الناس دورهم النصيحة له، العالم يدخل في قوله: والنصيحة لولاة الأمر، وأن تناصحوا من ولاَّه الله أمركم، كما في الأحاديث، هو عليه النصيحة بالطريقة الشرعية، أما تصويرهم كطرفي نزاع أو تضاد أو منازعة أو نِدِّيَّة وضِدِّيَّة، فهذا من آثار المسالك الحزبية، والجماعات الخارجية السياسية المعاصرة، إنما العلاقة بين العالم والأمير علاقة التعاون والتناصح، وعلاقة مطيع لمن أمره الله بطاعته في غير معصية الله ...، وأحب أن أنقل هنا كلام العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ، فقال في «شرح رياض الصالحين ٢ / ٢٥٤»: وأولو الأمر يشمل العلماء والأمراء، لأن العلماء، تأمل هذا الكلام: لأن العلماء ولاة أمورنا في بيان دين الله، والأمراء ولاة أمرنا في تنفيذ شريعة الله ...

وقال في (٢ / ٤٢٠) أيضًا: وقد سبق لنا بيان من هم أولو الأمر، وذكرنا أنهم طائفتان: العلماء والأمراء، لكن!!.

قال عادل منصور: تأمل كلمة «لكن» في كلام الشيخ ابن عثيمين، وكأنه يستشعر أنه في هذا الزمن بحاجة إلىٰ «لكن»، في وقت كانت تنقل تفاسير السلف الأولىٰ القولين والتفسيرين دون أن يقولوا «لكن»؛ لأن الأمر عندهم كان واضحًا، أما اليوم فإن الجماعات هذه، وأصحاب المذاهب السياسية لبَّسوا دين الله عَزَّوَجَلَّ، فاحتاج شيخنا هنا أن يقول: «لكن»، لو تتأمل كتب التفاسير الأولىٰ

ما في «لكن»؛ لأن الأمر واضح، والأصول مقررة.

قال شيخنا هنا: لكن العلماء أولياء أمر في العلم والبيان، وأما الأمراء فهم أولياء أمر في التنفيذ والسلطان»[1].

قلت: فيا سبحان الله؛ وما الذي جرفكم في هذا الطريق الذي احتاج معه الشيخ أن يقول: «لكن»!!.

* **وقوله**: «والعلماء هم أحد ولاة أمورنا الذين لهم النصيحة علينا، فهم موجودون ولله الحمد، قائمون بدعوة الحق، يَهدون الخلق بالحق إلىٰ الحق سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ»[2].

رابعًا: ما جاء عن أحمد بازمول في ذلك:

* **قوله**: «وجوب السمع والطاعة لولي الأمر:

قال تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «طاعة الله ورسوله واجبة علىٰ كل أحد، وطاعة ولاة الأمور واجبة لأمر الله بطاعتهم».

وقال ابن كثير: «الظاهر والله أعلم أنها عامة في كل أولي الأمر من الأمراء والعلماء».

وقال الشيخ ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «هذه الآية نص في وجوب طاعة أولي الأمر وهم الأمراء والعلماء، وقد جاءت السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ تُبيِّن أن هذه الطاعة

---

(١) التعليقات علىٰ كتاب: «إبطال الحيل لابن بطة»، الجلسة الثالثة، الدقيقة: (٣٧ تقريبًا).

(٢) التعليقات علىٰ كتاب: «إبطال الحيل لابن بطة»، الجلسة الأولىٰ، الدقيقة: (٢٦ تقريبًا).

لازمة، وهي فريضة في المعروف»»[1].

قلت: وهنا إشارة واضحة وصريحة من الشيخ ابن باز، وبإقرار أحمد بازمول نفسه؛ بأن السنة الصحيحة عن رسول الله ﷺ قد جاءت بوجوب طاعة أولي الأمر من الصنفين: الأمراء والعلماء.

* **وقوله**: «فهذه رسالة جمعت فيها أقوال أهل العلم في كشف شُبَه «أصحاب الخارجية العصرية» التي طعنوا بها علىٰ ولاة الأمر من العلماء والأمراء.

وهذه الطعون ما هي إلا باطل من القول وزور، زيَّنها الشيطان لأوليائه أهل البدع والأهواء، وتبعهم في ذلك بعض الرعاع، أتباع كل ناعق، دون نظر لخطورة هذا الأمر.

وصدق رسول الله ﷺ إذ يقول: «**إِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَكَلَّمُ بِالْكَلِمَةِ يَنْزِلُ بِهَا فِي النَّارِ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ**»»[2].

* وقوله تحت عنوان: «خطورة الطعن في ولاة الأمر»:

«انتشر بين بعض الناس أمران خطيران، مخالفان للقرآن والسنة، دون نكير له أو هجران إلا ما رحم ربنا المنان، وليتَهُما منتشران مع العلم بقبحهما، بل يعتقد كثير من الناس أنهم علىٰ خير، وصدق الله إذ يقول: ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ۝١٠٣ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا﴾ [الكهف: ١٠٣-١٠٤].

وهذان الأمران هما: الطعن في العلماء والأمراء.

---

(١) السنة فيما يتعلق بولي الامة (ص: ٩).

(٢) المدارج في كشف شبهات الخوارج (ص: ٣).

قال الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَىٰ: «معلوم أن قيادة الأمة تكون بصنفين من الناس لا ثالث لهما:

الصنف الأول: العلماء.

والصنف الثاني: الأمراء.

وهم المقصودون في قوله تعالىٰ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩] ...»[١].

قلت: تدبر قوله: «أمران خطيران، مخالفان للقرآن والسنة»، ثم ذكر أن هذين الأمرين هما: «الطعن في العلماء والأمراء»، وذلك أن هذين الصنفين من الناس ترجع قيادة الأمة إليهما.

* **وقوله**: «ثم قال إسحاق وهو ابن راهويه وهو من شيوخ المروزي ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ قد يمكن أن يكون قول ثاني، يعني: تفسير الآية علىٰ أولي العلم وعلىٰ أمراء السرايا.

يعني: يمكن أن تُحمَل الآية علىٰ معنيين؛ لأن السياق يحتملهما، ولأنه نُقِل عن بعض السلف ذلك ...

﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ أولي الأمر هنا علىٰ تفسيره بأولي العلم ليس المعنىٰ منه أنه ما فعل بعض الناس أو بعض الدعاة لَمَّا قال العلماء أولي الأمر الذين تجب السمع والطاعة وكأنه حاكم شرعي، لا، وإنما المعنىٰ: اسمعوا وأطيعوا إلىٰ العلماء فيما يبينون لكم من شرع الله، أما

(١) المدارج في كشف شبهات الخوارج (ص: ٧).



إذا كان أمر يخالف شرع الله وأمر باجتهادهم؛ فلا سمع لهم ولا طاعة، هؤلاء العلماء، والأمراء فلهم السمع والطاعة في غير معصية الله عَزَّوَجَلَّ، فإن وقعوا أو أمروا بمعصية فلا سمع ولا طاعة لهم في تلك المعصية خاصة، وتبقىٰ السمع والطاعة علىٰ عمومها الباقية، واضح.

سيُبيِّن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أنه لا اختلاف ولا تنافر إذا فُسِّرت الآية بالمعنيين، وهذا ما يُعرف عند العلماء باختلاف التنوع، وذلك أن الآية تحتمل عدة معاني ورد عن السلف تفسيرها بها، فلا مانع من حمل الآية علىٰ هذه المعاني بشرطين:

الشرط الأول: أن تكون موافقة لسياق الآيات.

الشرط الثاني: أن يأتي ما يدل عليها، أن يأتي ما يدل علىٰ هذا المعنىٰ ويقرره، واضح»[1].

* وحول اختلاف السلف في التفسير قال أحمد بازمول في: «القواعد والضوابط من مقدمة في أصول التفسير»:

«الاختلاف نوعان:

اختلاف تضاد: وهذا مذموم.

واختلاف تنوع: وهذا ليس بمذموم؛ لأنه اختلاف في اللفظ مع اتحاد أو تقارب المعنىٰ.

ثم قال:

غالب اختلاف عبارات السلف هي من اختلاف التنوع لا التضاد، واختلاف

(١) شرح السنة للمروزي، تفريغ كمال زيادي بقسنطينة (١٨ رمضان ١٤٣٢هـ).

التنوع له حالتان:

- أن تكون الكلمة لها عدة صفات، فيَذكُر أحدُهما صفةً تدل علىٰ معنًىٰ، والآخرُ صفةً علىٰ معنًىٰ آخر.

- أن تكون الكلمة عامة يدخل فيها أفراد كثيرون، فيذكر أحدُهما فردًا، ويذكر الآخر فردًا، أو تكون الكلمة من باب: المشترك اللفظي أو المتواطئ اللفظي أو المترادفات».

قلت: فيا عجبًا ممن يُدخِل القولين في خلاف التنوع، ثم إذا أدخلهما غيرُه فيه، ردَّ عليه قولَه، ولم يَقبله منه، كما هو صنيع «مجموعة النهج - غير - الواضح» مع «الرسالتين».

وهذا واضح وضوح الشمس في رائعة النهار، سواء في كلام عادل منصور أو في كلام أحمد بازمول.

* فمن كلام عادل منصور؛ قوله: «وهذا جارٍ علىٰ عادة السلف في تفاسيرهم؛ أنهم يذكرون بعض أفراد المعنىٰ، فمن قال: الأمراء وحده، ومن قال: العلماء وحده، فلا تعارض بين هذا، ولهذا الذي ذكره ابن جرير، والذي ذكره ابن تيمية، وذكره غيرهم، وابن كثير، أن كلا المعنيين مراد».

ومن تأمل كلام عادل منصور نفسه، لوجد فيه إشارة واضحة وصريحة إلىٰ أن الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد ذكر المعنيين، ولم يقف عند معنًىٰ واحد، كما هو زعم «مجموعة النهج - غير - الواضح»!!.

* ومن كلام أحمد بازمول؛ قوله: «سيُبيِّن المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ تَعَالَىٰ أنه لا اختلاف ولا تنافر إذا فُسِّرت الآية بالمعنيين، وهذا ما يُعرف عند العلماء باختلاف التنوع،

وذلك أن الآية تحتمل عدة معاني ورد عن السلف تفسيرها بها، فلا مانع من حمل الآية علىٰ هذه المعاني».

* وفي تغريدة لأحد أتباع «مجموعة النهج - غير - الواضح» علىٰ حسابه في «تويتر» يقول:

«يجمع الله العالم والحاكم في وصف واحد ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ لقوة الصلة بينهما، وأن البلاد تقوم علىٰ صلاحهما، فلا تلتفتوا لمن ينتقص العلماء لمراجعتهم ولاة أمورهم».

قلت: هذا ما كان يقرره أصحاب القول الجديد؛ «مجموعة النهج - غير - الواضح» سابقًا، وهو مناقض ومخالف لِمَا صاروا يقررونه اليوم في قولهم الجديد تمامًا، كما هو ظاهر، وهذا أمرٌ يدركه من له أدنىٰ مسكة من علم، أو إنصاف.

ولَمَّا كنا وإياهم متفقين علىٰ أن الحق واحدٌ لا يتعدد، وأن: ما كان يومئذٍ دينًا فهو اليوم دين، وما لم يكن يومئذٍ دينًا لا يكون اليوم دينًا، وهذا أمرٌ معلومٌ وظاهرٌ أيضًا، لا يخفىٰ علىٰ أحد منا جميعًا، قلت:

إنه لمن المحال أن يكون القول بإدخال العلماء في ولاة الأمور، والقول بإخراجهم من ولاة الأمور، كلاهما حقًّا، بل لابد أن يكون أحد القولين حقًّا، والآخر باطلاً.

فإن كان الحق - فيما تعتقدون - في القول الأول الذي كنا وإياكم عليه، ثم ثبتنا نحن عليه وخالفتموه أنتم، فتوبوا إلىٰ الله عَزَّوَجَلَّ، وارجعوا إليه، وكلكم يعلم أن الرجوع إلىٰ الحق خيرٌ من التمادي في الباطل.

وإن كان القول الآخر؛ الجديد، هو الحق عندكم، فبيِّنوا بطلان ما كنتم عليه

سابقًا، وبطلان ما كنتم تَدعون إليه؛ متَّبعين في ذلك قول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصۡلَحُواْ وَبَيَّنُواْ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيۡهِمۡ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ١٦٠]، وقوله سُبۡحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُواْ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٖ ثُمَّ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُوٓاْ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعۡدِهَا لَغَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾ [النحل: ١١٩].

قال العلامة عبد الرحمن السعدي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٣٧٦هـ) عند تفسيره للآية الأولىٰ:

«﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾ أي رجعوا عما هم عليه من الذنوب، ندمًا وإقلاعًا، وعزمًا علىٰ عدم المعاودة ﴿وَأَصۡلَحُواْ﴾ ما فسد من أعمالهم، فلا يكفي ترك القبيح حتىٰ يحصل فعل الحسن.

ولا يكفي ذلك في الكاتم أيضًا، حتىٰ يُبيِّن ما كتمه، ويُبدي ضد ما أخفىٰ، فهذا يتوب الله عليه، لأن توبة الله غير محجوب عنها، فمن أتىٰ بسبب التوبة، تاب الله عليه».

وقال عند تفسيره للآية الثانية:

«وهذا حضٌّ منه لعباده علىٰ التوبة، ودعوةٌ لهم إلىٰ الإنابة، فأخبر أن من عمل سوءًا بجهالة بعاقبة ما تجنىٰ عليه، ولو كان متعمدًا للذنب، فإنه لابد أن ينقص ما في قلبه من العلم وقت مقارفة الذنب. فإذا تاب وأصلح بأن ترك الذنب وندم عليه وأصلح أعماله، فإن الله يغفر له ويرحمه ويتقبل توبته ويعيده إلىٰ حالته الأولىٰ أو أعلىٰ منها».

ولست أزيد في ختام هذا الوجه أيضًا علىٰ أن أذكِّركم بقوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلۡزَمۡنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِي عُنُقِهِۦۖ وَنُخۡرِجُ لَهُۥ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ كِتَٰبٗا يَلۡقَىٰهُ مَنشُورًا ۝١٣ ٱقۡرَأۡ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفۡسِكَ ٱلۡيَوۡمَ عَلَيۡكَ حَسِيبٗا﴾ [الإسراء: ١٣-١٤].

وبما نقله العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢١هـ) عن بعض السلف، حين قال:**

«لقد أنصفك من جعلك حسيبًا علىٰ نفسك».

* **الوجه السادس**: في ذكر ما جاء عن أئمة الهدىٰ وعلماء السنة وعن علماء التفسير من إدخالهم العلماء في ولاة الأمور، ومن تقديمهم علىٰ الأمراء، وأنهم الأصل والأساس في هذا الباب، إضافةً لِمَا سبق ذكره في «الرسالتين».

قال ابن قتيبة الدينوري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٢٧٦هـ)**: «﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ يعني الأمراء الذين كان رسول الله ﷺ يبعث بهم علىٰ الجيوش ...، ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ﴾ [النساء: ٨٣]؛ أي: ذوو العلم منهم»[1].

وعند تفسير قوله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤۡتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡحُكۡمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُواْ عِبَادٗا لِّي مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمۡ تُعَلِّمُونَ ٱلۡكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمۡ تَدۡرُسُونَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣١٠هـ)**: «وأما قوله: ﴿كُونُواْ رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾، فإن أهل التأويل اختلفوا في تأويله، فقال بعضهم: معناه: كونوا حكماء علماء».

ثم ذكر من فسَّر الآية بهذا التفسير، ثم قال:

«وقال آخرون: بل هم الحكماء الأتقياء».

ثم ذكر من فسَّر الآية بهذا التفسير، ثم قال:

(١) غريب القرآن (ص: ١٣٠).

«وقال آخرون: بل هم ولاة الناس وقادتهم».

ثم قال: «ذكر من قال ذلك، قال:

حدثني يونس بن عبد الأعلىٰ قال: أخبرنا ابن وهب قال، سمعت ابن زيد يقول في قوله: ﴿كُونُواْ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾.

قال: الربانيون: الذين يربُّون الناس، ولاة هذا الأمر، يرُبُّونهم: يلونهم، وقرأ: ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣]، قال: الربانيون: الولاة، والأحبار العلماء.

قال أبو جعفر: وأولىٰ الأقوال عندي بالصواب في «الربانيين» أنهم جمع «رباني»، وأن «الرباني» المنسوب إلىٰ «الرَّبَّان»، الذي يربُّ الناسَ، وهو الذي يُصْلح أمورهم، و «يربُّها»، ويقوم بها ...

فإذا كان الأمر في ذلك علىٰ ما وصفنا، وكان «الربَّان» ما ذكرنا، و «الربَّاني» هو المنسوب إلىٰ من كان بالصفة التي وصفتُ، وكان العالم بالفقه والحكمة من المصلحين، يَرُبُّ أمورَ الناس، بتعليمه إياهم الخيرَ، ودعائهم إلىٰ ما فيه مصلحتهم، وكان كذلك الحكيمُ التقي لله، والوالي الذي يلي أمور الناس علىٰ المنهاج الذي وَليه المقسطون من المصلحين أمور الخلق، بالقيام فيهم بما فيه صلاحُ عاجلهم وآجلهم، وعائدةُ النفع عليهم في دينهم، ودنياهم، كانوا جميعًا يستحقون أن يكونوا ممن دَخل في قوله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَلَـٰكِن كُونُواْ رَبَّـٰنِيِّـۧنَ﴾ [آل عمران: ٧٩].

فـ ﴿ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ﴾ إذًا، هم عمادُ الناس في الفقه والعلم وأمور الدين والدنيا، ولذلك قال مجاهد: «وهم فوق الأحبار»؛ لأن «الأحبار» هم العلماء، و «الرباني» الجامع إلىٰ العلم والفقه، البصر بالسياسة والتدبير والقيام بأمور الرعية، وما

يصلحهم في دُنياهم ودينهم»[1].

وقال الإمام الآجُرِّي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣٦٠هـ)**: «فإن الله عَزَّوَجَلَّ، وتقدَّست أسماؤه، اختص من خلقه من أحب، فهداهم للإيمان، ثم اختص من سائر المؤمنين من أحب، فتفضَّل عليهم، فعلَّمهم الكتاب والحكمة وفقَّههم في الدين، وعلَّمهم التأويل وفضَّلهم علىٰ سائر المؤمنين، وذلك في كل زمان وأوان، رفعهم بالعلم وزيَّنهم بالحلم، بهم يُعرَف الحلال من الحرام، والحق من الباطل، والضار من النافع، والحسن من القبيح.

فضلهم عظيم، وخطرهم جزيل، ورثة الأنبياء، وقرة عين الأولياء، الحيتان في البحار لهم تستغفر، والملائكة بأجنحتها لهم تخضع، والعلماء في القيامة بعد الأنبياء تشفع، مجالسهم تفيد الحكمة، وبأعمالهم ينزجر أهل الغفلة، هم أفضل من العبَّاد، وأعلىٰ درجة من الزهاد، حياتهم غنيمةٌ، وموتهم مصيبةٌ، يُذكِّرون الغافل، ويُعلِّمون الجاهل، لا يُتوقَّع لهم بائقةٌ، ولا يُخاف منهم غائلةٌ، بحسن تأديبهم يتنازع المطيعون، وبجميل موعظتهم يرجع المقصرون، جميع الخلق إلىٰ علمهم محتاج، والصحيح علىٰ من خالف بقولهم محجاج.

الطاعة لهم من جميع الخلق واجبة، والمعصية لهم محرمة، من أطاعهم رشد، ومن عصاهم عند، ما ورد علىٰ إمام المسلمين من أمرٍ اشتبه عليه، حتىٰ وقف فيه؛ فبقول العلماء يعمل، وعن رأيهم يَصدُر، وما ورد علىٰ أمراء المسلمين من حُكمٍ لا علم لهم به؛ فبقولهم يعملون، وعن رأيهم يَصدُرون، وما أشكل علىٰ قضاة

---

(١) تفسير الطبري (٦/ ٥٤٠).

المسلمين من حُكمٍ، فبقول العلماء يَحكمون، وعليه يُعوِّلون، فهم سراج العباد، ومنار البلاد، وقِوامُ الأمة، وينابيع الحكمة، هم غيظ الشيطان، بهم تحيا قلوب أهل الحق، وتموت قلوب أهل الزيغ، مَثَلُهُم في الأرض كَمَثَلِ النجوم في السماء، يُهتدىٰ بها في ظُلُمات البر والبحر، إذا انطمست النجوم تحيَّروا، وإذا أسفر عنها الظلام أبصَروا، فإن قال قائل: ما دل علىٰ ما قلت؟ قيل له: الكتاب، ثم السنة. فإن قال: فاذكر منه، إذا ما سمعه المؤمن، سارع في طلب العلم، ورَغِبَ فيما رغَّبَه الله عَزَّوَجَلَّ، ورسوله ﷺ. قيل له: أما دليل القرآن ...»[1].

وقال أبو بكر الجصاص رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣٧٠هـ)**: «...، وقال بعضهم: «والنصيحة لأولي الأمر ولزوم جماعة المسلمين، فإن دعوتهم تحيط من وراءهم». والأظهر من هذا الحديث أنه أراد بـ: ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾: الأمراء. وقوله تعالىٰ عقيب ذلك: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ يدل علىٰ أن أولي الأمر هم الفقهاء؛ لأنه أمر سائر الناس بطاعتهم، ثم قال: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]، فأمَرَ ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ برد المتنازَع فيه إلىٰ كتاب الله وسنة نبيه ﷺ؛ إذ كانت العامة ومن ليس من أهل العلم ليست هذه منزلتهم؛ لأنهم لا يعرفون كيفية الرد إلىٰ كتاب الله والسنة ووجوه دلائلهما علىٰ أحكام الحوادث، فثبت أنه خطابٌ للعلماء»[2].

وقال: «قوله تعالىٰ: ﴿وَلَوۡ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنۡهُمۡ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ

---

(١) أخلاق العلماء (ص: ١٥).

(٢) أحكام القرآن (٢/ ٢٦٤).

﴿يَسۡتَنۢبِطُونَهُۥ مِنۡهُمۡۗ﴾ [النساء: ٨٣]، قال الحسن وقتادة وابن أبي ليلىٰ: «هم أهل العلم والفقه»، وقال السدي: «الأمراء والولاة».

قال أبو بكر: يجوز أن يُريد به الفريقين من أهل الفقه والولاة لوقوع الاسم عليهم جميعًا. فإن قيل: أولو الأمر من يملك الأمر بالولاية علىٰ الناس، وليست هذه صفة أهل العلم.

قيل له: إن الله تعالىٰ لم يقل «من يملك الأمر بالولاية علىٰ الناس»، وجائزٌ أن يُسمَّىٰ الفقهاء ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ لأنهم يعرفون أوامر الله ونواهيه، ويلزم غيرهم قبول قولهم فيها، فجائزٌ أن يُسموا ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ من هذا الوجه كما قال في آية أخرىٰ: ﴿لِّيَتَفَقَّهُواْ فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوۡمَهُمۡ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيۡهِمۡ لَعَلَّهُمۡ يَحۡذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢]، فأوجب الحذر بإنذارهم وألزم المنذَرِين قبول قولهم، فجاز من أجل ذلك إطلاق اسم ﴿أُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ عليهم؛ والأمراء أيضًا يُسمون بذلك لنفاذ أمورهم علىٰ من يلون عليه»(١).

وقال ابن بطة العكبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٣٨٧هـ)**: «فهم صفوة الله من عباده، وأهل نوره في بلاده، اصطفاهم الله لعلمه، واختارهم لنفسه، وعرَّفهم حقَّه، ودلَّهم علىٰ نفسه، فأقام بهم حجته، وجعلهم قوَّامين بالقسط، ذُبَّابًا عن حَرَمِه، نصحاء له في خلقه، فارِّين إليه بطاعته، فلذلك أمر الله عَزَّوَجَلَّ بمسألتهم، والنزول عند طاعتهم، فقال عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَسۡـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ثم ألصق طاعتهم بطاعته وطاعة رسوله، فقال: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي

(١) أحكام القرآن (٢/ ٢٦٩).

ﵟٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖﵞ [النساء: ٥٩]، قال الفقهاء: كذا قال المفسرون.

حدثنا ابن مخلد، حدثنا الحساني، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية بذلك.

فطاعتهم علىٰ جميع الخلق واجبة، ومعصيتهم محرمة، من أطاعهم رشد ونجا، ومن خالفهم هلك وغوىٰ، هم سُرُج العباد، ومنار البلاد، وقوام الأمم، وينابيع الحِكَم، في كل وقت وزمن»[1].

وقال الكيا الهراسي الشافعي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٥٠٤هـ)**: «قوله تعالىٰ: ﵟأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖﵞ [النساء: ٥٩]، يحتمل أن يُراد به الفقهاء والعلماء، ويحتمل أن يُراد به الأمراء، وهو الأظهر، لِمَا تقدم من ذكر العدل في قوله: ﵟوَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚﵞ [النساء: ٥٨].

وقوله: ﵟفَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِﵞ [النساء: ٥٩]: يدل علىٰ أن ﵟأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِﵞ هم الفقهاء، لأنه أمَرَ سائر الناس بطاعتهم، وأمَرَ ﵟأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِﵞ برد المتنازَع فيه إلىٰ كتاب الله، وسنة نبيِّه عَلَيۡهِ ٱلسَّلَامُ، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الرد إلىٰ الكتاب والسنة»[2].

وقال القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٥٤٣هـ)**: «المسألة الثانية: قوله تعالىٰ: ﵟوَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖﵞ [النساء: ٥٩]: فيها قولان:

الأول: قال ميمون بن مهران: هم أصحاب السرايا، وروىٰ في ذلك حديثًا،

---

(١) إبطال الحيل (ص: ٩).

(٢) أحكام القرآن (٢/ ٤٧٢).

وهو اختيار البخاري، وروىٰ عن ابن عباس أنها نزلت في عبد الله بن حذافة، إذ بعثه النبي ﷺ في سرية.

الثاني: قال جابر: هم العلماء، وبه قال أكثر التابعين، واختاره مالك؛ قال مطرف وابن مسلمة: سمعنا مالكًا يقول: هم العلماء.

وقال خالد بن نزار، وقفت علىٰ مالك فقلت: يا أبا عبد الله؛ ما ترىٰ في قوله تعالىٰ: ﴿وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾؟ قال: وكان مُحتبيًا فحَلَّ حبوَته، وكان عنده أصحاب الحديث ففتح عينيه في وجهي، وعلمتُ ما أراد، وإنما عَنىٰ أهلَ العلم؛ واختاره الطبريُّ واحتجَّ له بقوله ﷺ: «**من أطاع أميري فقد أطاعني** ... الحديث».

والصحيح عندي أنهم الأمراء والعلماء جميعًا، أما الأمراء: فلأن أصل الأمر منهم، والحكم إليهم. وأما العلماء فلأن سؤالهم واجبٌ متعيِّنٌ علىٰ الخلق، وجوابهم لازم، وامتثال فتواهم واجب، يدخل فيه الزوج للزوجة، لاسيما وقد قدمنا أن كل هؤلاء حاكم، وقد سماهم الله تعالىٰ بذلك فقال: ﴿يَحۡكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسۡلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ [المائدة: ٤٤]. فأخبر تعالىٰ أن النبي ﷺ حاكم، والرباني حاكم، والحَبر حاكم، والأمر كله يرجع إلىٰ العلماء؛ لأن الأمر قد أفضىٰ إلىٰ الجهال، وتعيَّن عليهم سؤال العلماء؛ ولذلك نظر مالك إلىٰ خالد بن نزار نظرة منكرة، كأنه يُشير بها إلىٰ أن الأمر قد وقف في ذلك علىٰ العلماء، وزال عن الأمراء لجهلهم واعتدائهم، والعادل منهم مفتقر إلىٰ العالم كافتقار الجاهل»[1].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٢٨هـ)**: «وقد كان النبي ﷺ

(١) أحكام القرآن (١ / ٥٧٣).

وخلفاؤه الراشدون: يَسوسون الناس في دينهم ودنياهم ثم بعد ذلك تفرَّقت الأمور فصار أمراء الحرب يَسوسون الناس في أمر الدنيا والدين الظاهر، وشيوخ العلم والدين يَسوسون الناس فيما يرجع إليهم فيه من العلم والدين؛ وهؤلاء أولو أمر تجب طاعتهم فيما يأمرون به من طاعة الله التي هم أولو أمرها. وهو كذلك فسَّر أولو الأمر في قوله: ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النساء: ٥٩]؛ بأمراء الحرب: من الملوك ونوابهم، وبأهل العلم والدين الذين يُعلمون الناس دينهم ويأمرونهم بطاعة الله، فإن قوام الدين بالكتاب والحديد كما قال تعالىٰ: ﴿لَقَدۡ أَرۡسَلۡنَا رُسُلَنَا بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلۡنَا مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَأَنزَلۡنَا ٱلۡحَدِيدَ فِيهِ بَأۡسٞ شَدِيدٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد: ٢٥]»[1].

وقال: «إذا كان الله تعالىٰ قد أمرنا بطاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر منا، وأمرنا عند التنازع في شيء أن نرده إلىٰ الله وإلىٰ الرسول، وأمرنا بالاجتماع والائتلاف، ونهانا عن التفرق والاختلاف، وأمرنا أن نستغفر لمن سبقنا بالإيمان وسمَّانا المسلمين، وأمرنا أن ندوم عليه إلىٰ الممات.

فهذه النصوص وما كان في معناها؛ توجب علينا الاجتماع في الدين كاجتماع الأنبياء قبلنا في الدين، وولاة الأمور فينا هم خلفاء الرسول، قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح: «**إن بني إسرائيل كانت تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي قام نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء ويكثرون**، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: **أوفوا بيعة الأول فالأول، وأدوا لهم الذي لهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم**»،

---

(١) مجموع الفتاوىٰ (١١ / ٥٥١).

وقال أيضًا: «**العلماء ورثة الأنبياء**»، وروي عنه أنه قال: «وددت أني قد رأيت خلفائي، قالوا: ومن خلفاؤك؟ قال: الذين يحيون سنتي يُعلمونها الناس».

فهؤلاء هم ولاة الأمر بعده، وهم الأمراء والعلماء، وبذلك فسَّرها السلف ومن تبعهم من الأئمة؛ كالإمام أحمد وغيره، وهو ظاهرٌ قد قرَّرناه في غير هذا الموضع»[1].

وقال الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٥١هـ)**: «القسم الثاني: فقهاء الإسلام، ومن دارت الفتيا علىٰ أقوالهم بين الأنام، الذين خُصُّوا باستنباط الأحكام، وعُنُوا بضبط قواعد الحلال والحرام؛ فهم في الأرض بمنزلة النجوم في السماء، بهم يهتدي الحيران في الظلماء، وحاجة الناس إليهم أعظم من حاجتهم إلىٰ الطعام والشراب، وطاعتهم أفرض عليهم من طاعة الأمهات والآباء؛ بنص الكتاب، قال الله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

قال عبد الله بن عباس في إحدىٰ الروايتين عنه، وجابر بن عبد الله، والحسن البصري، وأبو العالية، وعطاء بن أبي رباح، والضحاك، ومجاهد بن جبر في إحدىٰ الروايتين عنه: «أولو الأمر»: هم العلماء، وهو إحدىٰ الروايتين عن الإمام أحمد، وقال أبو هريرة، وابن عباس في الرواية الأخرىٰ، وزيد بن أسلم، والسُّدِّي، ومقاتل: هم الأمراء، وهو الرواية الثانية عن أحمد.

والتحقيق أن الأمراء إنما يُطاعون إذا أَمَروا بمقتضىٰ العلم؛ فطاعتهم تبعٌ

(١) مجموع الفتاوىٰ (١٩ / ١١٦).

لطاعة العلماء، فإن الطاعة إنما تكون في المعروف، وما أوجبه العلم، فكما أن طاعة العلماء تبعٌ لطاعة الرسول، فطاعة الأمراء تبعٌ لطاعة العلماء، ولَمَّا كان قيام الإسلام بطائفتي العلماء والأمراء، وكان الناس كلهم لهم تبعًا، كان صلاح العالَم بصلاح هاتين الطائفتين، وفساده بفسادهما، كما قال عبد الله بن مبارك، وغيره من السلف: صنفان من الناس إذا صلحا صلح الناس، وإذا فسدا فسد الناس، قيل: من هم؟ قال: الملوك، والعلماء»[1].

وقال الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٨٥٢هـ)**: «واختلف في المراد بـ ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ في الآية، فعن أبي هريرة قال: هم الأمراء، أخرجه الطبري بإسناد صحيح، وأخرج عن ميمون بن مهران وغيره نحوه، وعن جابر بن عبد الله قال: هم أهل العلم والخير، وعن مجاهد وعطاء والحسن وأبي العالية: هم العلماء، ومن وجه آخر أصح منه عن مجاهد قال: هم الصحابة، وهذا أخص، وعن عكرمة قال: أبو بكر وعمر، وهذا أخص من الذي قبله، ورجَّح الشافعي الأول واحتج له بأن قريشًا كانوا لا يعرفون الإمارة ولا ينقادون إلىٰ أمير؛ فأُمِروا بالطاعة لمن ولي الأمر، ولذلك قال ﷺ: **«من أطاع أميري فقد أطاعني»**؛ متفق عليه، واختار الطبري حملها علىٰ العموم وإن نزلت في سبب خاص[2]، والله أعلم»[3].

---

(١) إعلام الموقعين (٢/ ١٤).

(٢) لو تأملنا كلام الأئمة؛ لوجدنا غيرَ واحدٍ منهم قد وجَّه كلام الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلىٰ أنه قد أراد به العموم وإن نزلت في سببٍ خاص، كما هو قول الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ هنا، وكما هو قول القاضي أبي بكر ابن العربي المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد سبق ذكره قريبًا، وهذا خلاف ما تدَّعيه «مجموعة النهج - غير - الواضح» وتنسبه للإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ من أنه يُخرِج العلماء من ولاة الأمور!!.

(٣) فتح الباري (٨/ ٢٥٤).

وقال: «ونقل ابن التين عن الداودي أنه قال في قوله تعالىٰ: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤]، قال: أنزل سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ كثيرًا من الأمور مجملاً ففسَّر نبيُّه ما احتيج إليه في وقته، وما لم يقع في وقته وَكَل تفسيره إلىٰ العلماء بقوله تعالىٰ: ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾»[(١)].

وقال الحافظ جلال الدين السيوطي رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٩١١هـ):** «فعلم الفقه بحوره زاخرة، ورياضه ناضرة، ونجومه زاهرة، وأصوله ثابتة مقررة، وفروعه ثابتة محررة، لا يفنىٰ بكثرة الإنفاق كنزه، ولا يبلىٰ علىٰ طول الزمان عزه، أهله قوام الدين وقوامه، وبهم ائتلافه وانتظامه، هم ورثة الأنبياء، وبهم يستضاء في الدهماء، ويستغاث في الشدة والرخاء، ويهتدىٰ كنجوم السماء، وإليهم المفزع في الآخرة والدنيا، والمرجع في التدريس والفتيا، ولهم المقام المرتفع علىٰ الزهرة العليا، وهم الملوك، لا؛ بل الملوك تحت أقدامهم، وفي تصاريف أقوالهم وأقلامهم، وهم الذين إذا التحمت الحرب أرز الإيمان إلىٰ أعلامهم، وهم القوم كل القوم إذا افتخر كل قبيل بأقوامهم:

بيض الوجوه، كريمة أحسابهم ... شم الأنوف، من الطراز الأول

ولقد نوَّعوا هذا الفقه فنونًا وأنواعًا، وتطاولوا في استنباطه يدًا وباعًا، وكان من أَجَلِّ أنواعه: معرفة نظائر الفروع وأشباهها، وضم المفردات إلىٰ أخواتها وأشكالها ...»[(٢)].

---

(١) فتح الباري (١٣ / ٢٤٦).

(٢) الأشباه والنظائر (ص: ٣).

وقال العلامة ابن باز رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢٠هـ)**: «والعلماء الذين أظهروا العلم هم خيرة الناس، وأفضلهم علىٰ وجه الأرض، وعلىٰ رأسهم أئمتهم الرسل - عليهم الصلاة والسلام - والأنبياء، فهم القدوة والأساس في الدعوة والعلم والفضل، ويليهم أهل العلم علىٰ طبقات: فكل من كان أعلم بالله وبأسمائه وصفاته، وأكمل في العمل والدعوة كان أقرب الناس من الرسل، ومن درجاتهم ومنازلهم في الجنة.

فأهل العلم هم أئمة هذه الأرض ونورها وسرجها، وهم أولىٰ بها من غيرهم، يرشدون الناس إلىٰ طريق السعادة، ويهدونهم إلىٰ أسباب النجاة، ويقودونهم إلىٰ ما فيه رضىٰ الله جَلَّوَعَلَا، والوصول إلىٰ كرامته والبعد عن أسباب غضبه وعذابه.

فالعلماء هم ورثة الأنبياء، وهم أئمة الناس بعد الأنبياء، يهدون إلىٰ الله، ويرشدون إليه، ويُعلِّمون الناس دينهم؛ فأخلاقهم عظيمة، وصفاتهم حميدة؛ علماء الحق، علماء الهدىٰ، هم خلفاء الرسل، الذين يخشون الله ويراقبونه ويُعظِّمون أمره، وهو من تعظيمه سبحانه.

هؤلاء أخلاقهم أرفع الأخلاق وأسماها؛ لأنهم سلكوا مسلك الرسل، وساروا علىٰ نهجهم وطريقهم في الدعوة إلىٰ الله علىٰ بصيرة، والتحذير من أسباب غضبه والمسارعة إلىٰ ما عرفوا من الخير قولاً وعملاً، والابتعاد عما عرفوا من الشر قولاً وعملاً، فهم القدوة والأسوة بعد الأنبياء في أخلاقهم العظيمة، وصفاتهم الحميدة، وأعمالهم الجليلة، وهم يعملون ويعلمون، ويُوجِّهون طلابهم إلىٰ أسمىٰ الأخلاق وخير السبل.

إلىٰ أن قال:

فأهل العلم رعاة وهداة، فعليهم أن يعنوا برعيَّتهم، الشعوب رعية لهم، فعليهم أن يعنوا بهذه الرعية، وأن يخلفوا الله فيها، وأن يُرشدوها إلىٰ أسباب النجاة، ويُحذِّروها من أسباب الهلاك ...»[1].

وقال: «فالواجب علىٰ قادة المسلمين من العلماء والأمراء وغيرهم الاهتمام بكل مصيبة تحل أو نكبة تقع، وتذكير الناس وبيان ما وقعوا فيه، وأن يكون ولاة الأمر من العلماء والحكام هم القدوة الصالحة في العمل الصالح والبحث عن مسببات غضب الله ونقمته، وعلاجها بالتوبة والاستغفار وإصلاح الأوضاع، والأمة تبعٌ لهم؛ لأن هداية العالم وحكمة الوالي وصلاحهما من أهم المؤثرات في الرعية فـ «**كلكم راع وكل مسئول عن رعيته**»»[2].

وقال: «... وهذا هو الواجب علىٰ أهل العلم، وعلىٰ المدرسين، وعلىٰ القادة من الأمراء وغيرهم، فكلٌّ أعظم من غيره بقدر مسئوليته وحسب طاقته لأنه يُقتدىٰ به، ولاسيما العلماء؛ فهم قادة الناس، وهم خلفاء الرسل، وهكذا من كان إمامًا في قومه مثل شيخ القبيلة، ومثل أمير البلد، ومثل كبار القوم في مستشفىٰ أو في مستوصف أو في غيره؛ يجب أن يكونوا قدوة في الخير، وأن يبتعدوا عن الشر»[3].

وقال: «... وأسأل الله عَزَّوَجَلَّ أن يوفق قادة المسلمين من الملوك والرؤساء والزعماء والعلماء وغيرهم لِمَا فيه صلاح الأمة ونجاتها وسعادتها في الدنيا

(١) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٢ / ٣٠٨).

(٢) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٤ / ١٣٥).

(٣) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٧ / ٢٨٨).

والآخرة، وأن يجمع كلمتهم علىٰ الهدىٰ، وأن يمنحهم الفقه في دينه والبصيرة بحقه، وأن يُعيذ الجميع من شرور النفس وسيئات العمل وكيد الأعداء، إنه علىٰ كل شيء قدير، وصلىٰ الله وسلم علىٰ عبده ورسوله نبينا محمد وآله وصحبه»[١].

وقال العلامة الألباني رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢٠هـ)**: «... يجب علىٰ الفتاة المسلمة أن تسأل من تثق بعلمه، تعرض قصتها علىٰ ذاك العالم سواء كان في الشرق أو في الغرب، وما هو الحل عندك؟ والدي يريد أن أتزوج برجل كافر أو علىٰ الأقل فاسق، وقد خطبني شخص متدين ملتزم، إلىٰ آخره، فماذا أفعل؟ فهذا العالم؛ الذي هو عالم، وهو من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بنص القرآن الكريم، ممكن أن يبيح لها حينئذٍ أن تتزوج ...»[٢].

قلت: تدبَّر قوله رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «فهذا العالم؛ الذي هو عالم، وهو من ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ بنص القرآن الكريم».

وقال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ١٤٢١هـ)**: «وأئمة المسلمين صنفان من الناس:

الأول: العلماء، والمراد بهم العلماء الربانيون الذين ورثوا النبي ﷺ علمًا وعبادةً وأخلاقًا ودعوةً، وهؤلاء هم أولو الأمر حقيقةً، لأن هؤلاء يُباشرون العامة، ويُباشرون الأمراء، ويُبيِّنون دين الله ويَدعون إليه.

الصنف الثاني من أئمة المسلمين: الأمراء المنفذون لشريعة الله، ولهذا نقول: العلماء مُبيِّنون، والأمراء منفِّذون؛ يجب عليهم أن يُنفذوا شريعة الله عَزَّوَجَلَّ في

(١) مجموع فتاوىٰ ومقالات متنوعة (٢٧ / ٤٧٧).

(٢) سلسلة الهدىٰ والنور، الشريط رقم: (٥٤٢).

أنفسهم وفي عباد الله»[1].

وقال: «وقوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ يتضمن نوعين من ولاة الأمور:

الأول: العلماء.

والثاني: الأمراء.

لأن علىٰ العلماء البيان، وعلىٰ الأمراء التنفيذ، وعلىٰ هذا فيكون الأمراء تابعين للعلماء؛ لأنهم منفِّذون لِمَا يقول العلماء، فهم أهل الشأن في هذا الأمر، وإن كان كلٌّ منهم وليَّ أمر؛ لكن العلماء هم الأصل، فإذا بيَّنوا الشرع؛ لَزِمَ الأمراء العمل به، فإن لم يعملوا به لم يكونوا طائعين لله ورسوله، ثم إن أَمَروا بخلافه فمعصيتهم واجبة، كأن يأمروا بترك واجب، أو فعل محرم.

فالحاصل: أن ولاة الأمور هم العلماء والأمراء.

العلماء وظيفتهم البيان والإرشاد والدلالة، والأمراء وظيفتهم التنفيذ؛ أي: تنفيذ أحكام الله علىٰ عباد الله؛ حتىٰ تصلح الأرض.

وقوله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ هذا مما يؤيد أن مقام العلماء هنا أقدم وأقوىٰ من مقام الأمراء؛ لأن المنازعات إنما تكون بين العلماء والفقهاء، وإن كانت تحصل بين الأمراء، لكن هي بين العلماء والفقهاء أكثر»[2].

وقال: «قوله: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]؛ ... يعني أصحاب الشأن فيكم.

---

(١) شرح الأربعين النووية (ص: ١١٨).

(٢) شرح صحيح البخاري (٩ / ٥٦٢).

وأصحاب الشأن:

قيل: هم العلماء، وقيل: هم الأمراء، والآية صالحةٌ للمعنيين جميعًا، وعلىٰ هذا فتكون شاملةً للأمراء والعلماء.

أما كون العلماء أولي أمر؛ فلأنهم يُوكَل إليهم الكلام في شرع الله، وهم الذين يُوجِّهون الناس، ويُبيِّنون لهم أحكام الله الشرعية.

وأما كون الأمراء أولي أمر؛ فلأنهم هم الذين يحملون الناس علىٰ شريعة الله.

والشريعة تحتاج إلىٰ أمرين: أمر سابق، وأمر لاحق؛ فالأمر السابق هو من شأن العلماء، فهم الذين يُبيِّنونه ويُوضِّحونه، كما قال تعالىٰ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

وأمر لاحق وهو من شأن الأمراء، فهم يلزمون الناس بشريعة الله، ويقيمون حدود الله علىٰ من خالف.

فالكل عليه مسئولية.

وبهذا التقسيم نعرف أن مسئولية العلماء أشد من مسئولية الأمراء؛ لأن الأمراء لا يمكن أن يمشوا علىٰ شيءٍ إلا بعد بيان العلماء.

وعلىٰ هذا: فشأن العلماء في الأمة الإسلامية أعظم من شأن الأمراء، ويجب علىٰ الأمراء اتباع العلماء فيما يُبيِّنونه من شريعة الله ...»[(١)].

وقال: «وقوله: ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، أولو الأمر هنا يتعيَّن أنهم العلماء؛ لأنهم هم أهل العلم الذين ورثوا النبي ﷺ بعد موته، والذين شاركوه فيما شاركوه فيه في حال حياته.

(١) تفسير سورة النساء (١ / ٤٤٧).

ثم ذكر رَحِمَهُ ٱللَّهُ فوائد هذه الآية الكريمة، فكان مما قال:

أن ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ حقيقةً هم العلماء؛ لقوله: ﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾، وهذا كالتفسير لقوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩].

فإن ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ في هذه الآية تشمل العلماء والأمراء، ولكن العلماء في المقدمة؛ إذ أن الأمراء منفِّذون لِمَا يقوله العلماء من شريعة الله، فالأصل هم العلماء، والأمراء يلزمهم أن يُنفِّذوا ما قاله العلماء من شريعة الله، فهم في الحقيقة تابعون للعلماء، وليس العلماء تابعين لهم، اللهم إلا أن يُقدِّر الله أمرًا تنعكس فيه الأحوال، ويكون العلماء وراء الأمراء، فإن هذا انقلابٌ وعكس، إذ إن الواجب أن يكون الأمراء خلف العلماء؛ لأن العلماء عندهم من شريعة الله ما ليس عند الأمراء، لاسيما في الأزمان المتأخرة، أما في عهد الخلفاء الراشدين؛ فالخليفة هو أعلم الناس بشريعة الله»[1].

وقال: «يسرنا ما قاله السائل في أن في قلوب الناس للعلماء مكانةً، لأن الناس لا يزالون بخير ما عظَّموا ولاة أمورهم؛ اتباعًا لقوله تعالىٰ: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ﴾ [النساء: ٥٩]، وأولو الأمر منا؛ هم: العلماء والأمراء.

أما العلماء فهم أولو الأمر في شرع الله؛ يُبيِّنونه للأمة ويُوضِّحونه لهم ويَنشرونه بينهم.

---

(١) تفسير سورة النساء (٢ / ٢٣).

وأما الأمراء فهم أولو الأمر المنفِّذون لأمر الله الملزِمون لعباد الله به.

ولهذا كان مرجع ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ من الأمراء إلىٰ ﴿أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ من العلماء، إذ أن الأمراء إذا ساروا بدون العلماء فقد يَضلون ضلالاً بعيدًا، وإذا لم يأخذوا بما دلَّت عليه شريعة الله، أو بما جاءت به شريعة الله، فإن معصية الناس لهم تكون بقدر معصيتهم لله ...

المهم أن ولاة الأمر إذا كانوا مرجع الناس؛ فإن الناس في خير، أما إذا تمرد الناس علىٰ ولاة الأمر؛ فخالفوا العلماء بغير علم، وتمرَّدوا علىٰ الحكام، فذلك عنوان الشقاء في هؤلاء وهؤلاء.

فالواجب علينا احترام ولاة أمورنا من العلماء، واحترام ولاة أمورنا من الأمراء، وأن نبذل لهم النصيحة، وبذل النصيحة ليس هو الفضيحة علىٰ رؤوس المنابر وفي المجالس العامة؛ في تتبع مساوئهم.

فبعض الناس تجده يقول: قال العالم الفلاني: كذا وكذا وقد أخطأ؛ فهذا خطأ.

ويقول: فعلت الدولة كذا وكذا وقد أخطأت.

هذا ليس من النصيحة في شيء، النصيحة أن تتصل بالمخطئ إما بواسطة أو بغير واسطة، وتُبيِّن له خطأه، فقد يكون مع المناقشة يتبيَّن للجميع الصواب، إما أن يكون الصواب معك فيرجع إليك، وإما أن يكون معه فترجع إليه، وإما أن يكون كلٌّ منكم له وجهة نظر يَعذره فيها الآخر، وأما مِن وراء جدر يقع الناس في أعراض العلماء، أو يقعون في أعراض الأمراء، فإن هذا لا شك عنوان علىٰ التفرق وتمزق الأمة»[1].

وقال: «أما بالنسبة للعلماء وهو السؤال الثاني، فالعلماء لا شك أن عليهم دورًا

(١) سلسلة اللقاء الشهري، رقم: (٢).

كبيرًا في نشر العلم، وفي الدعوة إلىٰ الله، وفي العمل المبني علىٰ شريعة الله؛ لأن العلماء هم قادة الشعوب في الحقيقة، والشعوب التي تنقاد للعلماء هي الشعوب الراضية المطمئنة، أما الشعوب التي لا تخضع إلا للسلطة، فهذه لا شك أنها سوف تمارس المخالفات في الخفاء؛ لأن السلطة مهما بلغت في مخابراتها ومباحثها فلن تستطيع أن تستولي علىٰ العقول، لكن القيادة الدينية هي التي تستولي علىٰ العقول، وإذا استولت علىٰ العقول صلحت الجوارح، فالعلماء عليهم دور عظيم»[(١)].

وقال الشيخ محمد بازمول حَفِظَهُ ٱللَّهُ: «﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾ [النساء: ٥٩]؛ هم: الأمراء والعلماء.

فطاعة العلماء تبعٌ لطاعة الله ورسوله ﷺ، وطاعة الأمراء تبعٌ لطاعة العلماء؛ فإن باب الخروج علىٰ الأمراء والحكام هو للعلماء، فإن أُضِيع حق العلماء؛ ضاع حق الأمراء، وإذا ضاع حق العلماء والأمراء؛ خرج الناس عليهم، فحياة العالِم وصلاحُه حياة العالَم وصلاحُه!.

فإذا ضاعت حقوق العلماء؛ ضاعت حقوق الأمراء، وإذا ضاعت حقوق العلماء والأمراء؛ فسد العالَم!»[(٢)].

قلت: ومن تتبع مسالك العلماء في تعاملهم مع ما جاء عن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيما ذكره عنه مالك بن أنس رَحِمَهُ ٱللَّهُ لثبت عنده إدخالهم العلماء في ولاة الأمور ثبوتًا لا يحتمل التأويل.

فقد روىٰ الأئمة عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت: ٢٩٠هـ)، وأبو بكر الخلال

---

(١) سلسلة لقاءات الباب المفتوح، رقم: (١٤٩).

(٢) مكانة العلم والعلماء (ص: ١٦).

(ت: ٣١١هـ)، وابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ)، وغيرهم؛ عن مالك بن أنس (ت: ١٧٩هـ)، أنه قال: قال عمر بن عبد العزيز (ت: ١٠١هـ):

«سنَّ رسول الله ﷺ وولاة الأمر بعده سننًا، الأخذ بها تصديقٌ لكتاب الله عَزَّوَجَلَّ، واستكمالٌ لطاعة الله، وقوةٌ علىٰ دين الله، من عمل بها مهتديًا بها هُدِي، ومن استنصر بها منصور، ومن خالفها؛ اتبع غير سبيل المؤمنين، وولاَّه الله ما تولَّىٰ».

وذلك أن مسالك العلماء ومذاهبهم قد تنوَّعت في تعاملهم مع هذا الأثر، فمن مستدلٍّ به علىٰ حِجِّيَّة الإجماع، ومن مستدلٍّ به علىٰ فضل الاتباع، ومن مستدلٍّ به علىٰ حِجِّيَّة قول الصحابي، ومن مستدلٍّ به علىٰ ما اجتمعت عليه الأمة من السنن، إلىٰ غير ذلك، مما هو من شأن العلماء، وليس هو من شأن الأمراء، إلا إن كان عالمًا، فجمع بين العلم والإمارة.

وقد ذكر الإمام ابن القيم رَحِمَهُ ٱللَّهُ **(ت: ٧٥١هـ) هذا الأثر تحت قوله:** «فصلٌ في جواز الفتوىٰ بالآثار السلفية، والفتاوىٰ الصحابية، وأنها أولىٰ بالأخذ بها من آراء المتأخرين وفتاويهم، وأن قُرْبها إلىٰ الصواب بحسب قرب أهلها من عصر الرسول صلوات الله وسلامه عليه وعلىٰ آله، وأن فتاوىٰ الصحابة أولىٰ أن يؤخذ بها من فتاوىٰ التابعين، وفتاوىٰ التابعين أولىٰ من فتاوىٰ تابعي التابعين، وهلم جرًّا، وكلما كان العهد بالرسول أقرب كان الصواب أغلب ...»[1].

والمقصود: أن مسالك العلماء ومذاهبهم في التعامل مع هذا الأثر، واستدلالهم به في باب الإجماع، والاتفاق، والاتباع، لَمِن أقوىٰ الأدلة علىٰ إدخالهم العلماء

(١) إعلام الموقعين (٥ / ٥٤٣).



في ولاة الأمور؛ إذ أن هذه الأبواب لا تثبت، ولا يكون لها أي اعتبار إلا بالعلماء، ولا يشاركهم فيها من الأمراء إلا من كان عالمًا.

وفي ختام هذا الوجه أقول:

هذه أقوال أئمة العلم والدين في فصل هذا النزاع بين أيديكم، وقد قرر هذا الأمر كثيرٌ من أهل العلم غيرُهُم، كلهم قد فهموا خلاف فهمكم، وأدخلوا العلماء في ولاة الأمور، بما اجتمع عندهم من نصوص الكتاب والسنة، وبما وقفوا عليه من آثار السلف.

وذلك يعني: أنهم لم يقفوا عند آيةٍ واحدةٍ، أو عند مُفسِّرٍ واحدٍ من أئمة التفسير، ليأخذوا منه مذهبًا، يُلزِمون به الناس، ومن ثَمَّ يَضربون به جميع التفاسير الأخرىٰ الثابتة عن السلف عرض الحائط، بل أخذوا مذهبهم من مجموع ما قاله الأئمة، بما فيهم الإمام الطبري رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وقد سبق أن ذكرت أنه هو نفسه قد حملها علىٰ العموم وإن نزلت في سبب خاص، كما نصَّ علىٰ ذلك الحافظ ابن حجر رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٨٥٢هـ)، والقاضي أبو بكر ابن العربي المالكي رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ٥٤٣هـ).

وهذا هو الحق، وهو السبيل الذي ينبغي أن تُعامَل به أقوال الأئمة، كما لا يخفىٰ علىٰ البصير، لا أن نأخذ قولاً واحدًا، وندَع أقوالاً أخرىٰ كثيرةً غيرها، بدعوىٰ التعارض غير المسبوق إليه.

فإن قبلتم قول الأئمة والعلماء فالحمد لله، وإن تعصبتم لقولكم وتمسكتم به؛ طالبناكم بسلفكم وبمن سبقكم إلىٰ هذا القول، وإلىٰ هذا الفهم، وأنَّىٰ لكم إثبات ذلك.

ورحم الله العلامة ابن عبد الهادي (ت: ٧٤٤هـ)؛ إذ يقول:

«وهذا يُبيِّن أن هذا التأويل الذي تأول عليه المعترض هذه الآية تأويلٌ باطلٌ

قطعًا، ولو كان حقًّا لسبقونا إليه علمًا وعملاً وإرشادًا ونصيحةً.

ولا يجوز إحداث تأويل في آية، أو سُنَّة، لم يكن علىٰ عهد السلف، ولا عرفوه، ولا بيَّنوه للأمة، فإن هذا يتضمن أنهم جهلوا الحق في هذا وضلوا عنه، واهتدىٰ إليه هذا المعترض المستأخر، فكيف إذا كان التأويل يخالف تأويلهم ويناقضه»[1].

وهذا القول؛ وإن كان قد قاله في غير هذه المسألة، إلا أنه قاعدة عامة للزوم هدي السلف.

وبعد انقضاء هذه الأوجه الستة، وما قصدت إليه منها، أقول:

إنَّ من أغرب ما رأيت حقيقةً أنْ يَسلك القوم مسلكًا هو من أرْدَئِ المسالك - عندهم هم أنفسهم سابقًا - وأقبَحِها، إذ يُؤخَذ من القول نفسه ما يُنتصَر به لمذهبٍ ينصرونه، ويُعرَض عمَّا فيه من قولٍ يُبطل مذهبًا آخر ينصرونه، وسياق الكلام واحد.

فقد ذكر أحدهم كلامًا للإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢١هـ)، فقال:

«إذا اغتبت الأمير ليس هذه غيبةً شخصيةً له فقط، بل هي غيبةٌ له وفسادٌ لولاية أمره؛ لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير معناها أنك تشحن قلوب الرعية علىٰ ولاتهم، وإذا شحنت قلوبهم فقد أسأت إلىٰ الرعية إساءة كبيرة؛ لأن هذا سبب لنشر الفوضىٰ بينهم وتمزقهم»[2].

وهذا الكلام هو في الحقيقة - أعني: ناقله - قد تصرَّف فيه، وذكره بمعناه، فأخذ منه ما يُريد، وترك منه ما لا يُريد، دون أن يُبيِّن ذلك، ونحن إن أحْسَنَّا به الظن، فسنقول: لعله أراد خيرًا، إذ بيَّن ما للولاة من الأمراء من حقٍّ في هذا

(١) الصارم المنكي في الرد علىٰ السبكي (ص: ٣٢١).

(٢) شرح رياض الصالحين لابن عثيمين (٦/ ١٠٥).

الباب، وقد عمَّت به البلوىٰ، ولكن كما يقال:

أوردها سعد وسعد مشتمل ... ما هكذا يا سعد تورد الإبل

وذلك أن البلوىٰ كما أنها قد عمَّت عند غيركم من جهة الأمراء، فقد عمَّت عندكم أنتم أنفسكم من جهة العلماء؛ حتىٰ أخرجتموهم من ولاة الأمور، وقللتم من شأنهم عند أتباعكم، وعند غيرهم، وجعلتموهم وعامة الناس سواء!!.

ومن العجيب حقيقةً أن تتتابع المجموعة «مجموعة النهج - غير - الواضح» علىٰ نقل هذا الكلام عن الشيخ ابن عثيمين؛ وأن يَتمادَحوا علىٰ ذكره، ثم يذهب من يُخرجه منهم، ويذكره بمنطوق الشيخ ابن عثيمين نفسه، إلا أنه أخذ منه ما يُوافق نقل صاحبه أيضًا، ولم يذكر منه ما ينقض تقريرهم الجديد المحدَث، فقال:

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىٰ: «إذا اغتبتَ أميرًا أو مِلكًا أو رئيسًا أو أشبه ذلك، ليس هذه غِيبةً شخصيةً له فقط، بل هي غِيبةٌ له وفسادٌ لولاية أَمْره؛ لأنك إذا اغتبت الأمير أو الوزير أو الملك معناها أنك تشحن قلوب الرعية علىٰ ولاتهم، وإذا شحنت قلوب الرعية علىٰ ولاة أمورهم فإنك في هذه الحال أسأت إلىٰ الرعية إساءةً كبيرةً؛ إذ أنَّ هذا سببٌ لنشر الفوضىٰ بين الناس، وتمزق الناس، وتفرق الناس، واليوم يكونُ رَمْيًا بالكلام، وغدًا يكون رميًا بالسهام؛ لأن القلوب إذا شُحنت وكرهت ولاة أمورها فإنها لا يمكن أن تنقاد لأوامرهم»[1].

وذلك يعني: أنهم قد رجعوا إلىٰ مصدر هذا الكلام، ووقفوا علىٰ القول الفصل في هذه المسألة؛ مسألة ولاة الأمور، ومن كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ نفسه،

(١) شرح رياض الصالحين (٦/ ١٠٥).

ثم سلكوا وللأسف المسلك نفسه، الذي سلكه صاحبهم، فأخذوا من كلام العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما ينصر مسألةً تتبنَّاها المجموعة، وأعرضوا عن كلامه الآخر؛ الذي فيه إبطالٌ لمذهبهم الجديد الذي تبنوه؛ وأخرجوا به العلماء من ولاة الأمور، صنعوا هذا الصنيع مع أن الكلام قد جاء في سياقٍ واحد.

ولا أدري حقيقةً؛ هل اقتضت منهم المصلحة ذلك؟!، أم أن الأمر يسير عندهم علىٰ مذهب: عنزة وإن طارت!!.

فإن كانت المصلحة عندهم تقتضي نقل هذا الكلام الذي نقلوه دون غيره، فلا أقل من أن يكون قوله الناقض لقولهم قد أثَّر فيهم، أو – علىٰ الأقل – أثَّر في بعضهم، حتىٰ انتفع به من انتفع منهم، أو حرَّك فيهم أو في بعضهم ولو شعرة، ولكن وللأسف: لم نرَ شيئًا من ذلك، إذ لو كان الأمر كذلك لَمَا استمر الأمر إلىٰ يومنا هذا علىٰ ما هو عليه!!.

ولست أزيد علىٰ أن أذكُر كلام الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ كاملاً، لعل الله أن يهدي به أقوامًا لِمَا يرَونه من لعبٍ وعبثٍ، ومن إعراضٍ عن الحق، لا يحتمل التأويل.

وكما يقال: اللبيب تكفيه الإشارة.

قال العلامة ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢١هـ):

«واعلم أن الغيبة تزداد قبحًا وإثمًا بحسب ما تؤدي إليه، فغيبة العامِّي من الناس ليست كغيبة العالم، أو ليست كغيبة الأمير، أو المدير، أو الوزير، أو ما أشبه ذلك، لأن غيبة ولاة الأمور صغيرًا كان الأمر أو كبيرًا أشد من غيبة من ليس لهم إمرةٌ وليس له أمرٌ ولا ولايةٌ، لأنك إذا اغتبتَ عامة الناس إنما تُسِيء إليه

شخصيًّا فقط، أما إذا اغتبتَ من له أمرٌ فقد أسأتَ إليه وإلىٰ ما يتولاَّه من أمور المسلمين، مثلاً: لو أنك اغتبتَ عالمًا من العلماء، فهذا لا شك أنه عدوانٌ عليه شخصيًّا كغيره من المسلمين، لكنك أيضًا أسأتَ إساءةً كبيرةً إلىٰ ما يَحمله من الشريعة، رجلٌ عالمٌ يَحمِل الشريعة؛ إذا اغتبتَه سقط في أعين الناس، وإذا سقط من أعين الناس لن يَقبلوا قوله، ولن يَأتوا إليه، ولن يَرجعوا إليه في أمور دينهم، وصار ما يقوله من الحق مشكوكًا فيه؛ لأنك اغتبتَه، فهذه جنايةٌ عظيمةٌ علىٰ الشريعة.

كذلك الأمراء، إذا اغتبت أميرًا، أو ملكًا، أو رئيسًا، أو ما أشبه ذلك، فليست هذه غيبةً شخصيةً له فقط، بل هي غيبةٌ له وفسادٌ لولاية أمره؛ لأنك إذا اغتبتَ الأمير أو الوزير أو الملك؛ معناها أنك تشحن قلوب الرعية علىٰ ولاتهم، وإذا شحنت قلوب الرعية علىٰ ولاتها، فإنك في هذه الحال أسأتَ إلىٰ الرعية إساءةً كبيرةً؛ إذ أن هذا سببٌ لنشر الفوضىٰ بين الناس، وتَمزُّق الناس وتَفرُّقُهم، واليوم يكون رميًا بالكلام، وغدًا يكون رميًا بالسهام؛ لأن القلوب إذا شُحِنت وكرهت ولاة أمورها، فإنها لا يمكن أن تنقاد لأوامرهم، إذا أُمِرت بخير رأته شرًّا، ولهذا قال الشاعر كلمة صادقة، قال:

وعـين الرضـا عـن كـل عيـب كليلـة ... كما أن أعين السخط تبدي المساويا

فأنت مثلاً إذا اغتبت أحدًا من الكبار الذين لهم ولاية أمرٍ علىٰ المسلمين، قيادة دينية، أو قيادة تنفيذية وسلطة؛ فإنك تُسِيء إلىٰ المسلمين عمومًا من حيث لا تشعر، قد يظن بعض الناس أن هذا يشفي من غليله وغليانه، لكن كيف يصب جامه علىٰ أمن مستقر ليقلب هذا الأمن إلىٰ خوف، وهذا الاستقرار إلىٰ قلق، أو يقلب هذه الثقة بالعالم إلىٰ عدم الثقة، إذا كنت ذا غليان، أو إذا كان صدرك مملوءًا غيظًا فصُبه علىٰ

نفسك قبل أن تصُبه علىٰ غيرك، انظر في مساوئك أنت، هل أنت ناجٍ من المساوئ؟ هل أنت سالم؟ أول عيب فيك أنك تسب ولاة الأمور، وتغتاب ولاة الأمور.

قد يقول: أنا أريد أن آمر بالمعروف وأنهىٰ عن المنكر.

نقول: حسنًا ما قصدت، ولكن البيوت تُؤتىٰ من أبوابها، فليس طريق الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أن تنشر معايب ولاة أمورك؛ لأن هذا مما يزيد المنكر، لا يثق الناس بأحد، فإذا قال العالم: هذا منكر، قالوا: هذا اجعلوه علىٰ جنب، وإذا قال الأمير: هذا منكر، وأراد أن يمنع منه، يقولون: لا، أنت ما أصلحت نفسك حتىٰ تصلح غيرك، أو ما أشبه ذلك.

فيحدث بهذا ضررٌ كبيرٌ علىٰ المسلمين، والعجب أن بعض المفتونين بهذا الأمر، أي بسب ولاة الأمور من العلماء والأمراء، العجب أنهم لا يأتون بحسنات هؤلاء الذين يغتابونهم، حتىٰ يقوموا بالقسط، لأن الله يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْ ۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ﴾ [المائدة: ٨].

«لا يجرمنكم»: أي: لا يَحمِلنَّكم بغضهم علىٰ ألا تعدلوا، والعجب أيضًا أنك لا تكاد تجد في مجالسهم أو في أفواههم يومًا من الدهر إلا قليلاً أنهم يقولون للناس: «يا أيها الناس اتقوا كذا»، «اتقوا الغش»، «اتقوا الكذب».

الغش موجود في الأسواق، في البيع والشراء والمعاملات، والكذب موجود أيضًا، والغيبة موجودة، لا تكاد تجد أنهم يَصُبُّون غضبهم علىٰ إصلاح العامة ويُحذِّرونهم، ومن المعلوم أن العامة إذا صلحت فالشعب هو العامة؛ الشعب يتكون من أفراد، من زيد وعمر وبكر وخالد، إذا صلحت الأفراد صلح الشعب،

وإذا صلح الشعب فلابد أن تصلح الأمة كلها، لكن بعض الناس يكون فيه مرض، يحب مثل هذا الأمر، يحب أن يطرح علىٰ بساط البحث عالمًا من العلماء فيتتبَّع عوراته، ولا يذكر خيراته، ويُشيع هذه العورات بين الناس، أو يأخذ أميرًا، أو وزيرًا، أو رئيسًا، أو ملكًا، فيضعه علىٰ البساط ثم يُشرِّحه ويتكلم فيه، ولا يذكر شيئًا من حسناته، سبحان الله، أين العدل؟ إذا كان الله عَزَّوَجَلَّ ﴿يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤] حتىٰ في معاملة المشركين، يقول عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَإِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾ [الأعراف: ٢٨].

قالوا كلمتين: ﴿وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا﴾.

والثانية: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾.

حكم الله بينهم فقال: ﴿قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾ [الأعراف: ٢٨]؛ فقبل منهم الحق؛ وهو أنهم وجدوا آباءهم عليها، ورد الباطل؛ وهو قولهم: ﴿وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا﴾.

فإذا كنت تريد أن تتكلم فتكلم بالعدل، أما أن تتبع عورات المسلمين، ولاسيما ولاة الأمور منهم، فاعلم أن من تتبع عورة أخيه تتبع الله عورته، وأن من تتبع الله عورته فضحه ولو في بيت أمه»[(١)].

وبهذا تمَّت الرسالة، وهو آخر ما قصدت إليه فيها، وهذا هو الهدي القويم والصراط المستقيم الذي سار عليه أهل السنة والجماعة علىٰ مر العصور؛ الذين هم قدوتنا وأسوتنا، فمن قبله فالحمد لله، ونسأل الله لنا وله التوفيق والسداد، ومن لم يقبله، فلا يسعنا إلا أن ندعو له بالهداية والرشاد، ونسأل الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يهديه، وأن يتوب عليه ويرده إلىٰ جادة الحق والصواب، أو أن

---

(١) شرح رياض الصالحين (٦/ ١٠٤).

يَكُفَّ شَرَّه وطعوناته وتلبيساته وافتراءاته عن العلماء وطلبة العلم السلفيين خاصة، وعن المسلمين عامة، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وأختم هذه الرسالة بقول نفيس للإمام ابن عثيمين رَحِمَهُ ٱللَّهُ (ت: ١٤٢١هـ)، قال فيه:

«وحدثني بعض الأخوة أنه جاءهم رجلٌ وقال لهم: إن التكبير: «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد»، هذا ليس بصحيح، ولا يقال، لأنه لم يصح عن النبي ﷺ، وأغفل أنه مرويٌّ عن عمر وعلي بن أبي طالب رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمَا؛ خليفتان من خلفاء المسلمين، أن صفة التكبير: «الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد»، وعن ابن مسعود وغيره من الصحابة رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ التكبير ثلاث مرات، فكيف نقول: إن هذا لا يقال لأنه قول صحابي وليس فيه حديث عن الرسول ﷺ؟!.

ثم إن قول الصحابي خيرٌ من قولك، وأنا لا أقول عَيِّن هذا القول، ولكن أقول: لا تنكر هذا القول؛ لأن الإنكار يحتاج إلىٰ دليل، وقول الصحابي إذا لم يخالف الدليل دليل، وهذا علىٰ قاعدة الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ ٱللَّهُ، وعلىٰ ظاهر الأدلة العامة، قال رسول الله ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم».

فالمهم أنه ينبغي لنا أن نحذر من هؤلاء وطريقتهم، الذين لا يقيمون وزنًا للسلف الصالح، ولا يحترمونهم، ويعدون القول منهم كقول السُّوقَة من الناس اليوم، فإن الواجب أن نحترم أقوالهم، وإذا رأيناها مخالفةً للدليل نطلب لهم العذر؛ ونقول لعله لم يبلغه، أو لعله تأوَّل ...

إلىٰ أن قال:

فأنا أحذر من هؤلاء وطريقتهم، وأقول: إنه يجب علينا أن نحترم أقوال سلفنا الصالح، ولكننا لا نعتقد عصمتهم، بل نقول: إن الخطأ جائزٌ عليهم كما

هو علينا أَجْوَز، ولكن إذا رأينا خطأً بَيِّنًا مخالفًا للكتاب والسنة فإننا لا نقبله، ولكن نعتذر عمَّن علمنا حسن قصده.

حتىٰ مَن بعد الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فهناك أئمةٌ يُخطئون، وهناك أتباعٌ للأئمة؛ لكنهم أئمةٌ في مذاهبهم يُخطئون، ولكن لا نتخذ من هذا الخطأ جفاءً معهم، ولا ينبغي الكلام عليهم بما لا ينبغي، بل إذا أخطأوا اعتذرنا عنهم، وقلنا: نحن لا نتبع إلا ما قام الدليل عليه، ولكن هؤلاء أخطأوا وربما يكون لهم عذر، ومن قرأ كتاب شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ رفع الملام عن الأئمة الأعلام، تبيَّن له كيف يُعامل الأئمة والعلماء رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

أما أن نستعز بأنفسنا ويرىٰ الواحد منا نفسه كأنه رسولٌ يُوحَىٰ إليه، فهذا خطأٌ عظيم. والغالب أن هؤلاء يُحرَمون بركة العلم، ولا أعني ببركة العلم ألا يكون عندهم علمٌ واسع، بل قد يكون عندهم علمٌ واسعٌ، لكن يُحرَمون بركَته؛ من خشية الإنسان لربه عَزَّوَجَلَّ وإنابته إليه، والحقيقة أن العلم إذا لم يُثمر خشية الله عَزَّوَجَلَّ، والإنابة إليه، والتعلق به سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، واحترام المسلمين، فإنه علمٌ فاقدُ البركة، بل قد يُختَم لمن سلك هذا المسلك بخاتمةٍ سيئة، مثلما علمنا أناسًا علماء فطاحل، لكنهم والعياذ بالله خُتِم لهم بسوء الخاتمة؛ لأنهم اعتزوا بأنفسهم، وفخروا بأنفسهم، وازدروا غيرهم، وهذا خطيرٌ جدًّا، نسأل الله أن يعافينا وبقية إخواننا المسلمين من ذلك»[1].

ألا وليعلم كل من وقف علىٰ رسالتي هذه أن دين العزيز الحميد أعز إليَّ من كل عزيز، وأني لم أكتب هذه الرسالة ولا غيرها؛ لا نَصرًا لفلان من الناس،

(١) شرح العقيدة السفارينية (ص: ٦١).

ولا نكايةً في فلان، وإنما كتبتها نصرةً لدين الله عَزَّوَجَلَّ، ولسنة رسوله الأمين عَلَيْهِ ٱلصَّلَاةُ وَٱلسَّلَامُ، وأسأل الله العلي القدير أن يشرح لها صدور كل من ضلوا في هذا الباب وأن يُوفقهم لقبولها، وبنفوسٍ منشرحةٍ - خاصةً من كانوا علىٰ علمٍ ودرايةٍ به سابقًا، كما أسأله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ أن يتقبلها مني، وأن يجعلها خالصةً لوجهه الكريم سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

وأُذكِّر نفسي وإياكم بقول الله تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡتَنظُرۡ نَفۡسٞ مَّا قَدَّمَتۡ لِغَدٖۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ١٨ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ نَسُواْ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمۡ أَنفُسَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ١٩ لَا يَسۡتَوِيٓ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِۚ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ﴾ [الحشر: ١٨-٢٠].

هذا؛ والحمد لله رب العالمين، وصلىٰ الله وسلم وبارك علىٰ نبينا محمد وعلىٰ آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان وسار علىٰ نهجهم واقتفىٰ أثرهم إلىٰ يوم الدين.

كتبه

عَلِي حُسَيْن الفيلكاوي

وتم الانتهاء منه سوى بعض الإصلاحات والزيادات

يوم السبت ١٨ ذو الحجة ١٤٤١هـ

الموافق: ٨ / ٨ / ٢٠٢٠ م



فهرس المحتويات

